

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي الأسبوعي عدد رقم (409)





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	27
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	38
حقوق الانسان في العالم	110



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

حقوق الإنسان "للمستهلكين: حالككم" يرثى له

المصدر: صحيفة الوطن الجمعة 30 شوال 1434 هـ - 6 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=158961&CategoryID=2

الرياض: تركي الصهيل

3 أيام تفصل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن الاجتماع الدوري لأعضائها، والذي خصصته لمناقشة ملف "حماية المستهلك"، في وقت سجلت فيه أسعار حليب الأطفال ارتفاعاً ملحوظاً في عدد من منافذ البيع بزيادة تصل إلى 9% من السعر الأصلي الشهر الماضي.

الاجتماع المرتقب، يأتي في ظل تصاعد ارتفاع الأسعار التي تسيطر على المشهد التجاري بالمملكة، في وقت وصف رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني، في تصريح لـ "الوطن"، أوضاع المستهلكين بأنها وصلت إلى "حال يرثى لها".

ورغم مخاطبتها منذ 10 أيام، إلا أن وزارة التجارة لم ترد على دعوة حقوق الإنسان للمشاركة في الاجتماع المرتقب والمقرر أن يناقش "مشروع نظام حفظ وحماية حقوق المستهلك"، والذي تتجه الجمعية لتمريره على هيئة مشروع نظام نافذ.

وقال القحطاني، إن المشروع لم يركز فقط على ارتفاعات السلع الرئيسية، إلا أنه ركز كذلك على الارتفاعات الإيجارية في الإسكان وغيرها، وحدد نسبة معينة لقيمة رفع إيجارات السكن بذات النسبة المعتمدة عالمياً، وليس طبقاً لـ "مزاج مالِك العقار".

على رغم مخاطبتها منذ 10 أيام، إلا أن وزارة التجارة لم ترد على دعوة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، للمشاركة في الاجتماع الدوري للأعضاء لمناقشة ملف "حماية المستهلك"، والذي تتجه الجمعية لتمريره على هيئة مشروع نظام نافذ بعد أن يحصل على التأييد عبر "القنوات الرسمية".

وحتى أمس، لم ترد وزارة التجارة على الجمعية الحقوقية بقبول أو رفض المشاركة في الاجتماع الذي وصف بـ "المهم"، وستقيم حقوق الإنسان يوم الاثنين المقبل.

ويتصدر موضوع "ارتفاعات الأسعار" المشهد المحلي داخل المملكة، طيلة الأشهر الثلاثة الماضية. ووصف رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني، في اتصال هاتفي مع "الوطن"، حقوق المستهلك في البلاد بأنها في "حال يرثى لها".

الارتفاعات في الأسعار التي طالت بأضرارها العديد من الطبقات الاجتماعية، ولم تسلم منها "الطبقة المتوسطة"، شكلت هاجساً لدى جمعية حقوق الإنسان والتي أنشئت في عهد وبمباركة الملك الراحل فهد بن عبدالعزيز، وهو ما دفعها لإعداد وصياغة مشروع نظام يهدف لحفظ وحماية حقوق المستهلك.

يقول القحطاني عن هذا المشروع إنه لم يركز فقط على ارتفاعات السلع الرئيسية، ولكنه ركز كذلك على الارتفاعات الإيجارية في الإسكان وغيرها، وحدد نسباً معينة لقيمة رفع إيجارات السكن بذات النسبة المعتمدة عالمياً، وليس طبقاً لـ "مزاج مالِك العقار".

وكانت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان قد أنهت دراسة مشروع القانون هذا، ورفعته إلى المقام السامي، والذي أحاله بدوره لوزارة التجارة، قبل أن يحال لـ "هيئة الخبراء" الذراع التشريعية لمجلس الوزراء، والتي قامت بدراسته بمشاركة 12 جهة حكومية وبحضور ممثل من "الجمعية الحقوقية".

القحطاني أشار إلى أن اجتماعات "هيئة الخبراء"، خلصت إلى وجود مشروع خليجي موحد لحماية المستهلك، وتم تقديمه كـ "بديل" لمشروع الجمعية، غير أنهم في جمعية حقوق الإنسان طالبوا بوجود "مشروع وطني" يحمي ويحفظ في نفس الوقت، حقوق المستهلك، وألا يتم الاعتماد على المشاريع "الوحدوية" في ملف يخضع لمتغيرات وظروف محلية تخص كل بلد على حدة.

ومن المقرر أن تشارك جمعية حماية المستهلك، ممثلة برئيسها الدكتور ناصر التويم، في الاجتماع المرتقب، على الرغم من الخلافات التي تعصف بها حول "كرسي الرئاسة" والأحكام التي أصدرها القضاء بهذا الخصوص. لكن الدكتور مفلح قال إن لا علاقة لـ "حقوق الإنسان" بما يحدث داخل جمعية حماية المستهلك من خلافات. وأضاف: "ما دام أن وزارة التجارة لم تصدر قرارا بكف يد ناصر التويم عن العمل كرئيس للجمعية، فهو مرحب به، وسيحضر للقاء".



الفاخري : هدفنا الخروج بآليات لردع الجشع ومنع التجاوزات حقوق الإنسان تناقش حماية المستهلك .. والتجارة تلتزم الصمت

المصدر: صحيفة عكاظ الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130908/Con20130908635770.htm>

عبد الكريم الذيابي (الطائف)
في الوقت الذي تفتتح جمعية حقوق الانسان يوم غد الاثنين ملف غلاء الاسعار مطالبة بإيجاد حلول ناجعة لكبح جماحه، ما تزال وزارة التجارة وهي الجهة المعنية الأولى بهذا الأمر، تلتزم الصمت رغم الدعوة الرسمية الموجهة اليها لحضور الاجتماع الذي دعت الجمعية لعقده بالرياض غدا.
وكشف لـ «عكاظ» الأمين العام لجمعية حقوق الانسان خالد الفاخري، أن الوزارة لم تصل منها أي إجابة لا بالرفض ولا بتأكيد حضورها.
وبين أن الاجتماع يهدف إلى مناقشة موضوع «حماية وحفظ حقوق المستهلك» لإقراره في ظل ما يشهده السوق السعودي من ارتفاع في الأسعار مما أنهك ميزانية الأسر، وبين أن الجمعية ترى أنه لا بد من الخروج بآليات تخول الجهات لردع هذا الجشع ومنع تجاوزات التجار، إلا أن غياب وزارة التجارة من شأنه أن يحد من خروج المجتمعين بنتائج فاعلة في هذا الاتجاه.
وأوضح أن جمعية حماية المستهلك ستحضر الاجتماع المرتقب والذي يهدف إلى مناقشة العديد من المواضيع التي تهم المستهلك ودور الجهات ذات العلاقة في وضع الآليات الكفيلة بحماية المستهلك من أي استغلال أو تجاوزات من التجار.
بالمقابل رصدت «عكاظ» في جولة ميدانية أمس ارتفاعا ملحوظا في العديد من السلع الغذائية ومستلزمات الدراسة وكذلك في سوق العقار وإيجار الوحدات السكنية والشقق المفروشة، وذلك في ضوء غياب الرقابة الصارمة والآلية الواضحة وطرق تفعيلها للحد من هذا الغلاء الذي يأتي على مدخرات ورواتب الأسر.

غلاء الأسعار على طاولة جمعية حقوق الإنسان الاثنيين

المصدر: صحيفة عكاظ السبت 1 ذو القعدة 1434 هـ - 7 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130907/Con20130907635424.htm>

عبدالكريم الذيابي (الطائف)

تتناقش جمعية حقوق الإنسان مساء الاثنين المقبل في الرياض حقوق المستهلك، وذلك خلال اللقاء الدوري لأعضاء الجمعية مع ممثلين من كافة الجهات ذات العلاقة. وكشف لـ«عكاظ» أمين عام الجمعية خالد الفاخري أن الاجتماع سيناقش كافة تداعيات حقوق المستهلك وارتفاع الأسعار وانعكاساتها على المستهلك. ويأتي ذلك في ظل ما تشهده الأسواق المحلية من ارتفاع باهظ في أسعار مختلف السلع.

تطبيق الأحكام البديلة على الأحداث والفتيات مطلع

العام المقبل

المصدر: صحيفة عكاظ السبت 1 ذو القعدة 1434 هـ - 7 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130907/Con20130907635450.htm>

عدنان الشبراوي (جدة)

بدأت وزارتا الشؤون الاجتماعية والعدل خطوات جديدة في اتجاه تطبيق الأحكام البديلة والتي تعني استبدال عقوبات الجلد أو السجن المحكوم بها من المحاكم بأعمال ذات نفع عام لصالح جهة عامة أو القيام بأعمال اجتماعية أو تطوعية، ويطبق على الأحداث في دور الملاحظة ودور رعاية الفتيات كمرحلة أولى تتزامن مع قرب صدور نظام الأحكام البديلة والتي يتوقع إعلانها مطلع العام الهجري الجديد، وذلك بعد أن قدم قضاة مقترحات جديدة لتعديل مسودة النظام التي تم إعدادها. ويجري التنسيق بين وزارتي الشؤون الاجتماعية والعدل بمشاركة هيئة التحقيق والادعاء العام لمناقشة التوسع في الأحكام البديلة لاسيما للأحداث في دور الملاحظة الاجتماعية على مراحل وتقييم التجربة في تقليل عدد النزلاء صغار السن وتقليل فترة بقائهم فترات طويلة في السجن، مع الاقتراح باستعانة القضاة بالخبرات الاجتماعية والنفسية متى ما أمكن لإصلاح وتهذيب الأحداث، فضلا عن دراسة لاحقة للنظر في إمكانية تطبيق الأحكام البديلة على الفتيات في مؤسسات الرعاية.

ويتوقع أن تشهد المرحلة المقبلة تغييرا في خارطة العقوبات والحد من السجن والجلد.

وفيما طالب مختصون بتطبيق الأحكام البديلة في أحد دور الملاحظة كمرحلة أولى، أكدت مصادر عدلية أن النظام القضائي الحالي لا يلزم القضاة بهذه الأحكام ويحتاج لتعديل يلزمهم بها في قضايا التعزير في الحق العام للأحداث باشتراطات عدة أبرزها خلو صحيفة من يمثل للمحاكمة من السوابق.

وقل قضاة من نجاح فكرة الأحكام البديلة، مشيرين إلى أنها «ستظل متعثرة طالما لا يوجد نظام لها، وفي حالة صدور النظام فإنه لا توجد ضمانات واضحة لمراقبة تنفيذ هذه الأحكام والاطمئنان على تنفيذها، فضلا عن عدم وجود آلية أو

جهة تتولى مراقبة تنفيذها»، فيما تطالب وزارة الشؤون الاجتماعية بالإعداد والتنسيق لإعادة النظر في أوضاع دور الملاحظة والتخفيف من أحكام السجن في الحق العام، على أن تظل الحقوق الخاصة قائمة ومصانة شرعا.

وتتنوع قضايا الأحداث في دور الملاحظة الاجتماعية ما بين قتل، سرقة، نشل، قضايا أخلاقية، حوادث مرورية، دهس ومضاربات، وتحتل القضايا الأخلاقية والمضاربات المرتبة الأولى، ويعود 60 في المائة من الأحداث للسجن مرة أخرى في جرائم لاحقة، فيما تتنوع قضايا الفتيات اللاتي يتم إيداعهن في مؤسسات رعاية الفتيات بأحكام قضائية في جرائم عدة مثل الهروب من المنزل، الخلوة، حمل السفاح، جرائم الاعتداء على النفس، ترويج المخدرات والقتل، إضافة لقضايا حقوقية عديدة من ديون وإيجارات وأقساط.

ووفق دراسة أعدها أحد القضاة في وزارة العدل، فإن أكثر من 98 في المائة من القضاة يؤيدون العقوبات البديلة، دون إلغاء عقوبة السجن أو التساهل مع الجانحين حسب الدراسة، إلا أنهم يطالبون بألية واضحة للتنفيذ، ولاحظت الدراسة كثرة استخدام السجن والجلد كعقوبة في كثير من الأحكام، وبينت أن نسبة عودة المساجين للجريمة يعد مؤشرا على فشل عقوبة السجن في الجرائم البسيطة، وطالبت الدراسة بالحد من آثار السجن النفسية والاجتماعية والاقتصادية والمساهمة في إصلاح الجانح، بأن يؤدي المحكوم عملا للمصلحة العامة أو لمصلحة مؤسسة مخولة القيام بأعمال للمنفعة العامة كالجمعيات الخيرية ودور الرعاية الاجتماعية، دون أن يتقاضى أي أجر.

وكشفت دراسة اجتماعية أن 50 في المائة من عقوبة السجن لها نتائج وخيمة على الأسرة والمجتمع.

ودونت جمعية حقوق الإنسان عدة ملاحظات على بعض دور الملاحظة التي زارتها ورصدت أحكاما بالسجن لفترات طويلة والجلد في قضايا يمكن أن يتم فيها إصدار أحكام بديلة.

وقال لـ«عكاظ» مدير عام العلاقات العامة والإعلام الاجتماعي خالد بن دخيل الله الثبتي أن وزارة الشؤون الاجتماعية تسعى لتطبيق الأحكام البديلة على الأحداث في دور الملاحظة الاجتماعية، حيث إنها تصب في مصلحة الأحداث كونها من الأساليب الإصلاحية والعلاجية الحديثة، مؤكدا أن الوزارة تؤيد تطبيق الأحكام البديلة بالتعاون مع وزارة العدل وقد سبق أن تمت الكتابة لوزارة العدل بطلب حث أصحاب الفضيلة القضاة بدور الملاحظة لتطبيق ذلك.

واقترح قضاة شاركوا في إعداد نظام الأحكام البديلة تطبيق عقوبة تقييد حرية المحكوم عليه خارج السجن في منزله باستخدام القيد الإلكتروني، أو إلزامه بالحضور اليومي للشرطة في ساعة محددة، إضافة لحرمانه من أنشطة أو إلزامه بتعلم مهنة أو منعه من السفر لفترة أو تطبيق غرامة مالية بحقه.

وأجاز مشروع نظام الأحكام البديلة للقاضي في الحق العام استبدال عقوبة الجلد أو السجن المحكوم بها على الكبار، القيام بأعمال ذات نفع عام لصالح جهة عامة أو أعمال اجتماعية أو تطوعية، كما يجوز له إحالة المحكوم عليه إلى العلاج الطبي أو النفسي والاجتماعي إذا كانت المشكلة النفسية أو الاجتماعية التي يعالج منها سببا في ارتكاب الجريمة، وكانت المصلحة في علاجه أكبر أو مساوية للمصلحة من سجنه وكانت مدة العلاج لا تزيد على ستة أشهر، وأن يضاف إلى ما سبق ما يناسب من الأعمال أو العقوبات.

ووفق المقترحات والتعديلات الأخيرة على مسودة النظام، يستثنى من تطبيق الأحكام البديلة حالات الحق الخاص، وإذا كان المحكوم عليه من أرباب السوابق، وإذا كانت عقوبة السجن المحكوم بها تزيد على ثلاث سنوات، وإذا كانت الجريمة من جرائم الحدود أو الجرائم الكبرى أو التي تستخدم فيها السلاح، أو إذا كان في تطبيق العقوبة ما يلحق الضرر بالغير، وتخضع جميع الأحكام البديلة لتقدير القاضي وبما يحقق المصلحة المرجوة من العقاب، ويضمن حقوق المجتمع.

حقوق الإنسان: متعاطو المخدرات مرضى وحقهم مكفول في الرعاية الصحية

المصدر: صحيفة المدينة الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

[رابط الخبر](#)

أوضح المشرف العام على مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمدينة المنورة شرف القرافي أن أي إجراءات تعيق حصول متعاطي المخدرات على خدمات النصح والوقاية والعلاج تشكل انتهاكات «لحقوق الإنسان»، إضافة إلى أن أساسيات هذا الحق يتمثل في التمتع بأعلى مستوى من الصحة التي حظيت بالحماية في المواثيق الدولية المختلفة. مؤكدة أن الآثار الصحية الناجمة عن تعاطي المخدرات كفيلة بأن توصل الفرد إلى مرحلة قد تؤدي به في كثير من الأحيان إلى الوفاة وتحرمه من حقه في الحياة أو تحرم أسرته من حقهم في العيش في بيئة آمنة مستقرة فالمخدرات تلعب دوراً رئيساً في انحدار القيم الثقافية والأخلاقية وهي سبب في تفكك الأسرة وتفشي ظاهرة العنف وفي أحيان كثيرة يلجأ الإنسان المتعاطي تحت تأثير الرغبة الشديدة في تعاطي المخدرات إلى ارتكاب أنماط مختلفة من الجرائم، منها ممارسة العنف ضد الزوجة والأبناء والوالدين وهناك حالات يتحرش فيها المتعاطي جنسياً ببناته أو أحد محارمه وهو تحت تأثير المخدر لذا يجب أن نتعامل مع متعاطي المخدرات على أساس أنهم مرضى وليس على أساس أنهم مجرمون ومن ثم لهم الحق في الرعاية الصحية مع ضرورة توفير الرعاية الصحية لمتعاطي المخدرات الموضوعين رهن الاحتجاز، فلا بد أن توفر الجهات المسؤولة عن الرعاية الصحية القدر الكافي من مرافق الرعاية الصحية وأن يتمتع الجميع بدون تمييز بإمكانية الاستفادة من هذه الرعاية.

نائب السفير الألماني يزور هيئة حقوق الإنسان

المصدر: صحيفة الشرق الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/08/937921>

الدمام – الشرق

استقبل رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، في مكتبه، الوزير المستشار نائب رئيس البعثة في سفارة جمهورية ألمانيا الاتحادية يرافقه السيد سيمون برومبايس سكرتير أول الشؤون السياسية في السفارة، حيث رحب رئيس الجمعية بالوفد الزائر وقدم له شرحاً موجزاً عن أنشطة الجمعية ومهام عملها، وقد تم التأكيد على أهمية تبادل وجهات النظر حول الأمور المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام، حضر اللقاء من طرف الجمعية المستشار خالد بن عبدالرحمن الفاخري عضو الجمعية والأمين العام المكلف.

حقوق الإنسان تناقش حقوق المستهلك

المصدر: صحيفة الجزيرة السبت 1 ذو القعدة 1434 هـ - 7 سبتمبر 2013م
<http://www.al-jazirah.com/2013/20130907/In56.htm>

الجزيرة - وهيب الوهبي:
تعد الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لقاءها الدوري لأعضاء الجمعية بعد غد الاثنين الثالث من شهر ذي القعدة لمناقشة موضوع حقوق المستهلك، وأوضح الأمين العام للجمعية خالد الفاخري أن اللقاء الدوري سيعقد في مقر الجمعية في العاصمة الرياض في تمام الساعة السابعة مساء بحضور ممثلين من الجهات والقطاعات ذات العلاقة بموضوع اللقاء الدوري.

اليوم

حقوق الإنسان " تحذر من الهتافات العنصرية في الملاعب" السعودية

المصدر: صحيفة اليوم الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م
<http://www.alyaum.com/News/art/94029.html>

محمد جراح - الرياض
حذر أمين عام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري الجمهور الرياضي من مغبة الانجرار نحو الهتافات العنصرية في الملاعب السعودية ، مؤكدا ان القيم والاخلاق الاسلامية ترفض مثل هذه الهتافات ، وطالب الجمهور الرياضي بضرورة التحلي بشعار الرياضة السامي والالتزام بالقيم العالية للتنافس في مختلف الألعاب الرياضية.
وقال الفاخري لـ «اليوم» مع انطلاق منافسات الدوري: إن الألفاظ العنصرية التي تشهدها المدرجات في بعض الأحيان لا تعكس المثل الرفيعة للتنافس الشريف، مؤكدا أن الرياضة شعارها جميل، وتشويه هذا الشعار يكون أحيانا بالألفاظ المسيئة والعنصرية» ، وأضاف «المشجع عندما يحضر إلى الملعب فإنه يعكس صورة فريقه ويمثل نفسه وتربيته، وعندما ننطلق من هذا إلى وصف أعم وأشمل فإنه يمثل مجتمعه الإسلامي الذي حثه على الالتزام بمكارم الأخلاق». وشدد الفاخري على أن الإساءات تتمثل بالعبارات العنصرية، أو غيرها من الصفات التي تخص الشكل واللون أو المناطقية، مطالبا الجميع أن يضع نصب عينيه قوله تعالى «إن أكرمكم عند الله أتقاكم» .
وبين أنه من الناحية القانونية من تثبت الأدلة والقرائن الموثقة عليه بارتكاب إحدى هذه الأفعال فإنه يكون عرضة للمحاسبة القانونية ، مشيرا الى أن الرياضة فن وذوق وعلى الجمهور وإدارات الأندية التكاتف لإيصال الرسالة التي تهدف إليها الرياضة، والمعنى الحقيقي الذي يحث على التنافس والالتزام بأهدافها الراقية». مرحبا في الوقت نفسه بتعاون جمعية حقوق الانسان ممثلة في رئيسها الدكتور مفلح القحطاني وكافة أعضائها مع الاتحاد السعودي لكرة القدم أو غيره من المؤسسات والقطاعات الحكومية لنشر التوعية والثقافة الحقوقية بين أفراد المجتمع.
وكانت الملاعب السعودية قد شهدت خلال المواسم الثلاثة الماضية عددا من الهتافات التي خرجت من مدرجات بعض الأندية، ولاقت رفضا عاما من المجتمع، فيما تم فرض عقوبات على بعض الأندية. وحول مدى استعداد الجمعية لتلقي شكاوى من اللاعبين المحليين أو الأجانب الذين لم يحصلوا على مستحقاتهم المالية من الأندية ، قال الفاخري: «الجمعية

أبوابها مفتوحة لأي إنسان لديه تظلم من أي قطاع كان، وليس الرياضة فحسب، ونحن نتعامل مع الإنسان كإنسان بغض النظر عن أي اعتبار آخر».



الفرد يحسب بأربعة موظفين حسب نظام التوظيف توظيف ذوي الاحتياجات الخاصة.. استقطاب محفوف بالاستغلال

المصدر: صحيفة الرياض الجمعة 30 شوال 1434 هـ - 6 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/06/article865303.html>

الرياض - رakan الدوسري
تبدو إعلانات الشركات التي تطلب توظيف سعوديين من ذوي الاحتياجات الخاصة ملفتة للنظر في الصحف المحلية، فمن يطالعها لأول وهلة قد يظن أن تلك الشركات تسعى من وراء توظيفهم إلى الحصول على الأجر والثواب، وأن ذلك الاستقطاب يأتي تعاطفاً مع ذوي الاحتياجات الخاصة وتقديراً لظروفهم، لكن حقيقة الأمر أن سعي كثير من الشركات وراء توظيفهم يأتي من منطلق حسابات تجارية بحتة. فقد أدى قرار حكومي يحسب للشركة التي توظف سعودياً من ذوي الاحتياجات الخاصة بأربعة سعوديين إلى تدافع الشركات المحلية لتوظيفهم بغية ترجيح كفة السعوية في ملفاتها لدى وزارة العمل.
لكن الأمور أخذت منحى تجارياً صرفاً، يرى البعض أنه مس الجانب الإنساني لفئة اجتماعية لها ظروفها الخاصة، ولها تطلعاتها كذلك.
وفي الوقت الذي سنت فيه وزارة العمل نظاماً يضيف للشركات رصيذاً بواقع أربعة موظفين سعوديين عن كل مواطن من ذوي الاحتياجات الخاصة يتم توظيفه، لم تراع الوزارة واقع تعامل الشركات والمؤسسات في مسألة توظيف ذوي الاحتياجات الخاصة، فقد بالغت مؤسسات في البحث عن مواطنين من ذوي الاحتياجات الخاصة، ووظفتهم بثمن بخس مستغلة ظروفهم الصعبة، ومستفيدة من الثقل الذي يمنحه توظيفهم لملفها في مجال التوظيف.
وتشير مصادر سوق العمل إلى أن الاستغلال في توظيف ذوي الاحتياجات الخاصة قد وصل إلى عرض مبلغ 1000 ريال على أحدهم على أن يبقى في بيته، ويسجل في النظام أنه يعمل لدى إحدى الشركات في صورة من صور الخلل الذي تمارسه أغلب شركات القطاع الخاص في تعاطيها مع ملف التوظيف.
م. محسن العنزي، مواطن من ذوي الاحتياجات الخاصة قال إن الحكومة أرادت أن تشجع القطاع الخاص على إتاحة الفرصة للمواطنين من ذوي الاحتياجات الخاصة للعمل في شركات القطاع الخاص، ووضعت حافزاً كبيراً يتمثل في حساب المواطن الواحد من هذه الفئة بأربعة مواطنين.
وأشار العنزي إلى أن ما أسماه نزعة الاستغلال ورغبة الربح على حساب الآخرين دفعت بصغار الشركات والمؤسسات إلى استغلال ظروف المواطنين من ذوي الاحتياجات الخاصة، وتوظيفهم بطريقة تخدم تلك الشركات، وتهتمش حقوق أولئك المواطنين.
وأكد م. محسن العنزي أنه من العدل والإنصاف أن تتدخل الجهات المعنية بإنصاف المواطنين من ذوي الاحتياجات الخاصة وذلك بأن يحسب للمواطن من هذه الفئة راتبين كونه يحسب في سجل المؤسسة بأربعة موظفين.
وانتقد العنزي ما وصفه بعمليات الاستغلال التي تمارس بحق طالبي العمل من المواطنين ذوي الاحتياجات الخاصة، مبيناً أن الأمر يمس حقوق الإنسان، وكرامته، داعياً جمعية حقوق الإنسان إلى التدخل لإنصاف المواطنين من هذه الشريحة الاجتماعية التي قال إنها تعاني ظروفاً صعبة في سوق العمل.

الوزارة صامتة عن حضور اجتماع حفظ الحقوق المستهلك مشتت بين الجهات المسؤولة عن حمايته

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130909/Con20130909636390.htm>

عبدالكريم الذيابي (الطائف)

وصف رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني وضع المستهلك السعودي بالمشتت؛ وذلك لشتات الجهات المسؤولة عن حمايته، وحفظ حقوقه التي لم توجد حتى الآن قانوناً صارماً يمنع التلاعب بالأسعار والسلع، ويكون بمثابة مرجعية تتيح لكافة الأطراف المطالبة بحفظ الحقوق ومعاينة المتجاوزين. مطالباً بضرورة أن يخرج اجتماع اليوم الذي يناقش فيه مع الجهات ذات العلاقة مشروع حفظ حقوق المستهلك بإيجاد هيئة حقوق للمستهلك لتكون مستقلة تراجع الأسعار، وتضع القوانين الصارمة لحمايته وسبل إيقاع العقوبات التي تحد من هذا الجشع، أو أن يرفع سقف أنظمة وزارة التجارة لضبط السوق بإحكام. موضحاً أنهم يأملون في وضع مرنّيات بأهمية وجود قانون يحمي الحقوق، ويكون بمثابة المرجعية الكاملة لكافة الجهات الرقابية والتنفيذية، ويجمع شتاتها لتعمل بآلية واضحة من أجل حماية المستهلك، ويكون نظاماً تشريعياً يعمل به ليحتكم السوق السعودي إليه الذي يشهد في واقعه ارتفاعات غير مبررة. كاشفاً أن هناك إشكالية في حقوق المستهلك بشكل عام للأسعار والسلع والخدمات وأجور العمل وأسواق العقار والشقق المفروشة وتحتاج الإشكالية إلى آلية تنظمه بأكثر دقة وشمولية. وفي ذات السياق عن مدى استجابة وزارة التجارة للحضور في الاجتماع المرتقب أوضح القحطاني أنه لم يصلهم أي إجابة حتى الآن وقد يحضر ممثلهم في الساعات القليلة التي تسبق الاجتماع.



نظام الحماية من الإيذاء نقلة نوعية لتحقيق الأمان الأسري والتزام

بحقوق الإنسان

مها المنيّف: محاسبة أي موظف لم يبلغ عن حالات العنف

بحكم عمله

المصدر: صحيفة الرياض الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/10/article866392.html>

الرياض، حوار - محمد الحيدر

أكدت «د.مها بنت عبدالله المنيّف» -المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني- على أن «نظام الحماية من الإيذاء» -الذي أقره مجلس الوزراء مؤخراً- حمل جميع أفراد المجتمع مسؤولية التبليغ من باب المسؤولية الاجتماعية، ولكنه لم يلزمهم، مستدركة أن النظام ألزم أي موظف (مدني، عسكري، قطاع خاص) اطلاع على حالة إيذاء -بحكم عمله- مسؤولية إبلاغ جهة العمل فوراً التي عليها إبلاغ الجهة المختصة فور العلم بها، وهناك عقوبة لمن لم يبلغ بحكم عمله.

وقالت في حديث لـ«الرياض» إن النظام يحمي المبلغ بعدم الإفصاح عن هويته، وإعفاء المبلغ حسن النية من المسؤولية إذا تبين أن الحالة المبلغ عنها ليست حالة إيذاء، مشيرة إلى أن النظام ركز على إجراءات الحماية بعد وقوع العنف، لكنه كذلك لم يغفل عن إجراءات الوقاية من العنف قبل حدوثه من خلال التوعية ونشر ثقافة الأمان الأسري، مؤكدة على أن الأوساط الاجتماعية السعودية ومنظمات المجتمع المدني المعنية بحماية الأسرة والطفل وحقوق الإنسان استقبلت بكثير من الترحيب والتفاؤل «نظام الحماية من الإيذاء» - الذي سيصبح ساري النفاذ بعد نحو ثلاثة أشهر، ولمزما لكافة الجهات المعنية-، وفيما يلي نص الحوار:

دعم القيادة الرشيدة

* بداية، ما هي المعطيات والحيثيات التي قادت لإصدار نظام الحماية من الإيذاء؟

- لاشك أن وعي القيادة الرشيدة وعلى رأسها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله- واهتمامها بقضايا المجتمع وأمنه الاجتماعي واستقرار أفراده كانت المحفز الرئيس لصدور هذا النظام، الذي نعتبر صدوره استجابة للدعوات المتكررة من قبل المختصين والمجتمع ككل لوضع نظام يعاقب على كافة أشكال العنف الأسري بما فيها إيذاء الأطفال والعنف ضد المرأة والمسننين، كما يجسد التزام المملكة بالمعايير والمتطلبات الدولية في مجال حقوق الإنسان المنصوص عليها في العديد من الاتفاقيات التي انضمت إليها المملكة مثل: اتفاقية حقوق الطفل، البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال، وبغاء الأطفال، واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، كذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي نصت جميعها على إلزامية وجود أنظمة داخلية تجرم جميع أفعال العنف والإيذاء.

تكمال الأدوار

* برنامج الامان الاسري الوطني يعد احدى المبادرات الرائدة في مجال الحماية من العنف.. حدثينا عن البرنامج

وتوقعاتكم بعد صدور نظام الحماية من الإيذاء ووجه التكامل بين الجهات المعنية لتطبيقه؟

- يهدف برنامج الأمان الأسري الوطني في الأساس إلى تعزيز دور المملكة في المجالات الإنسانية، والمساهمة في إعداد الأنظمة والسياسات الوطنية لمكافحة العنف الأسري وتعزيز الشراكة والتضامن مع القطاعات الحكومية والجمعيات الأهلية والخيرية المعنية من أجل توحيد الجهود الوطنية المشتركة، ورفع الوعي المجتمعي أفراداً ومؤسسات بأضرار العنف الأسري وتأثيراته السلبية على المجتمع على المدى البعيد.

وبطبيعة الحال هناك الكثير من نقاط الالتقاء بين نظام الحماية وعمل البرنامج الذي ترأس مجلس إدارته صاحبة السمو الملكي الأميرة عادلة بنت عبدالله بن عبدالعزيز، ويتكون المجلس من أعضاء ممثلين من جميع القطاعات المعنية، وهي: وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الداخلية، وزارة التربية والتعليم، وزارة العدل، وزارة الصحة، وجمعية حقوق الإنسان، وبعض الجمعيات الأهلية، وهذا سوف يسهل التعاون بين جميع هذه الجهات في وضع اللوائح التنفيذية والإجرائية للنظام.

كما أن نظام الحماية من الإيذاء نفسه يمثل شكلاً من أشكال تكمال الأدوار؛ فقد تم مناقشة واعتماد هذا النظام بالاشتراك بين جهات متعددة منها وزارة الشؤون الاجتماعية، وبرنامج الأمان الأسري الوطني، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وزارة الصحة، وزارة الداخلية، وزارة العدل، هيئة التحقيق والادعاء العام، هيئة حقوق الإنسان، مؤسسة الملك خالد الخيرية، وهذا يعطيه قوة أكبر وتأثيراً أكثر بمشيئة الله في مناهضة العنف الأسري في المجتمع السعودي.

نقلة نوعية

* من الناحية الفنية البحتة وبعد ان اطلعتم كمختصين على بنوده، كيف تجدون فاعلية النظام في مناهضة العنف؟

- برأيي ان النظام يعتبر نقلة نوعية حقيقية فيما يتعلق بمجال الحماية من العنف والإيذاء في المملكة، وقد جاء شاملاً وداعماً ومؤيداً لكافة الجهود المبذولة من الجهات ذات العلاقة في المملكة، حيث يقدم النظام المساعدة والمعالجة والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية اللازمة، وقبل ذلك بث التوعية بين أفراد المجتمع حول الإيذاء والآثار المترتبة عليه. ومع أن النظام ركز على إجراءات الحماية بعد وقوع العنف، لكنه كذلك لم يغفل عن إجراءات الوقاية من العنف قبل حدوثه من خلال التوعية ونشر ثقافة الأمان الأسري.

التبليغ بحكم العمل

* ما أبرز نقاط النظام التي برأيكم تمثل الفارق والنقلة النوعية في معالجة ملف العنف التي تنتشونها؟

- يتكون النظام من سبع عشرة مادة تتحدث المادة الأولى والثانية عن تعريف الإيذاء وأهداف النظام، أما المواد من الثالثة إلى السادسة فركزت على الخطوة الأولى للتعامل مع حالات العنف والإيذاء، ألا وهي التبليغ، ومع أن النظام قد حمل

جميع أفراد المجتمع مسؤولية التبليغ من باب المسؤولية الاجتماعية ولكنه لم يلزمهم، ومع هذا ألزم النظام أي موظف عام (مدني-عسكري) أو عامل في القطاع الأهلي اطلاعاً على حالة إيذاء -بحكم عمله- مسؤولية إبلاغ جهة العمل فوراً التي عليها إبلاغ الجهة المختصة فور العلم بها، وهناك عقوبة لمن لم يبلغ بحكم عمله، كما أكد النظام على حماية المبلغ بعدم الإفصاح عن هويته، كذلك أكد على سرية المعلومات، أما المادة السادسة فركزت على إعفاء المبلغ حسن النية من المسؤولية إذا تبين أن الحالة المبلغ عنها ليست حالة إيذاء.

وهناك نقطة مهمة يجب الإشارة إليها في مواد النظام المتعلقة بمرحلة التبليغ، فالنظام لم يركز على مسألة التبليغ من أجل حماية المتضرر وعلاجه ومعاقبة المعتدي فقط ولو أنها مهمة جداً، ولكن له فائدة أخرى كبيرة وهي جمع وتوفير المعلومات والإحصائيات الموثقة عن حالات الإيذاء التي تبين حجم المشكلة وأسبابها؛ مما يساعدنا على وضع حلول وبرامج وطنية نابعة من أسباب المشكلة.

الحماية بعد التبليغ

* لعل المسألة الأهم في قضايا العنف هي الوقاية منه، وما يلي حالات العنف من حيث رعاية المعنفين وتوقيع العقوبات على المعتدين، والسؤال: كيف عالج النظام برأيك هذه المسائل؟

- لقد أسلفت أن ما يميز هذا النظام هو تكامله؛ ففي الجزء الثاني منه يركز على إجراءات الحماية بعد التبليغ وهي الاستجابة والتدخل والتأهيل قصير وطويل المدى، وتتخلص في المواد من السابعة وحتى الثانية عشرة، مثل: اتخاذ الإجراءات في تقديم الرعاية الصحية اللازمة ومنع استمرار وتكرار الإيذاء والعلاج النفسي والتأهيل الاجتماعي وتأمين الإيواء، وغيرها من إجراءات واضحة وجيدة للحماية الاجتماعية؛ حتى أن المادة التاسعة ركزت على التدخل العاجل في حالات العنف والدخول إلى المكان الذي حدثت به واقعة الإيذاء والاستعانة بالجهات الأمنية إذا تطلب الأمر ذلك.

أما فيما يتعلق بالعقوبات المترتبة على حالات الإيذاء؛ فقد نصت المادة الثالثة عشرة من النظام على توقيع عقوبة السجن مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة أو غرامة لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد عن خمسين ألف ريال؛ لجميع أفعال الإيذاء المذكورة بالنظام، أو بأحد هاتين العقوبتين، وفي حالة تكرار الاعتداء تضاعف العقوبة، وكل هذا مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد مقرر شرعاً أو نظاماً، وهذه العقوبات تم تقريرها لعدم وجود عقوبات لحالات الإيذاء التي لا يعالجها نظام الإجراءات الجزائية ولا يجرم عليها.

وفي الجانب الوقائي تركز المواد الأخيرة مثل المادة الخامسة عشرة على برامج الوقاية ونشر ثقافة الأمن الأسري والوعي المجتمعي بالقضية، ونصت على التزام الجهات ذات العلاقة باتخاذ جميع التدابير الوقائية والتوعوية المناسبة للحماية من الإيذاء.

الأمان الأسري

* هل تعتقد أن نظام الحماية يعد كافياً لمواجهة ظاهرة العنف الأسري؟

- من وجهة نظري أن هذا النظام جاء ليعطي فرصة لإعادة ثقافة الأمان الأسري، فقد أتى شاملاً لحقوق كافة الأطراف (المعتدي والمعتدى عليه)؛ سواء كانوا من الأطفال أو البالغين، حيث يوفر لكل منهم ما يحتاج من الحماية والرعاية والوقاية والعلاج وأيضاً العقاب، ولكن الآن ما يضمن لنا فعالية النظام الكاملة هو تعاون الجهات ذات العلاقة في تفعيل وتطبيق المواد واتخاذ جميع التدابير المناسبة للحماية من الإيذاء، من خلال عمل لوائح وإجراءات تنفيذية صارمة.

الوقاية من العنف

* كيف تعاملتم في برنامج الأمان الأسري الوطني مع مسألة الوقاية من العنف كمحور رئيس في مواجهته؟

- أولى البرنامج اهتماماً خاصاً بالجانب التوعوي بالعنف وأشكاله وتأثيراته، ومن خلال ذلك كان له تأثير ودور جوهري في أنظمة وتشريعات المملكة التي تتعلق بأمان الأسرة، كما عمل على رفع وعي المجتمع السعودي عامة والشباب بشكل خاص بمخاطر العنف الأسري وإيذاء الأطفال، وتقديم خدمات اجتماعية غير مباشرة لحماية ضحايا العنف الأسري، وكذلك مناصرة حقوق المرأة والطفل في المجتمع السعودي.

وفي الجانب التدريبي وقر البرنامج خدمات التدريب والتطوير لزيادة المعرفة وصقل مهارات المهنيين المتعاملين مع حالات إيذاء الأطفال والعنف الأسري، من خلال التأكد من تقديم برامج تدريبية ذات فعالية في مجال العنف الأسري، وتعزيز التعاون بين برنامج الأمان الأسري الوطني والشركاء المحليين والعالميين، وتدريب وتطوير المهنيين المتعاملين مع قضايا إيذاء الأطفال والعنف الأسري من كوادر صحية واجتماعية وأمنية وقضائية باستخدام أفضل الأساليب التدريبية في الدورات المقدمة من البرنامج.

ويرعى مركز التميز والأبحاث بالبرنامج الدراسات والبحوث العلمية في مجال الوقاية والتصدي للعنف الأسري، وذلك من خلال تحديد أولويات الدراسات والبحوث في مجال الوقاية والتصدي للعنف الأسري، وتطوير شراكات مع أكاديميين

ومؤسسات محلية ومنظمات دولية تعنى بالأبحاث وتقديم الدعم اللازم لهم، وتقديم الدعم الأكاديمي والمعرفي لطلاب الدراسات العليا والباحثين بشكل عام.

أما خط مساندة الطفل (116111) الذي يعد أحد المشروعات الوطنية الرامية إلى مساندة ودعم الأطفال دون سن الثامنة عشرة ممن يتعرضون لسوء المعاملة أو الإهمال أو مشاكل قد تؤثر على نموهم ونمائهم؛ الذي يهدف إلى تقديم خدمات استشارية مجانية للأطفال دون سن الثامنة عشرة ومقدمي الرعاية لهم والتعامل مع كل متصل باحترام وتقدير مع مراعاة خصوصية كل اتصال وتحويل وربط الحالات التي تستدعي إلى تدخل بمؤسسات المجتمع المختلفة والمعنية برعاية الطفولة في المملكة والتأكد من حصول المتصل على الخدمات اللازمة.



مجلس الوزراء يمنح الأسر السعودية الطمأنينة بحق الإقامة الدائمة للأمهات الأجنيات

سلافة من بيروت: القرار يربطنا بأبنائنا ويحفظ حقوقنا

المصدر: صحيفة الشرق الأوسط الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

<http://aawsat.com/details.asp?section=43&article=742960&issueno=12705#.Ui6undK8A0E>

جدة: أسماء الغابري

تلقت سحر عبد اللطيف (مصرية الجنسية) ذات الـ 32 عاما والأم لابنتين سعوديتين من أب سعودي، قرار مجلس الوزراء السعودي أمس والخاص بحق الأمهات الأجنيات لأبناء سعوديين الحصول على الإقامة الدائمة في السعودية دون الحاجة إلى كفيل، وتحمل الدولة رسوم إقامتهن، بإنصات شديد وأسئلة متكررة لتمحيصه في ذهنها والخروج بشعور يتوافق مع الحدث. وكانت السعادة الغامرة رد فعلها النهائي، حيث إنها كانت أمام خيار وحيد من قبل إذا أرادت البقاء مع أسرته والعمل بحرية في المملكة وهو التنازل عن جنسيتها والحصول على جنسية زوجها.

جاء القرار ليسمح أيضا للأم غير السعودية بالعمل لدى القطاع الخاص، لتحسب ضمن نسب السعودية، كما حذف المجلس الفقرة 3 من قرار مجلس الوزراء رقم 1215 المتعلق بأرامل السعوديين غير السعوديات ممن لهن أبناء سعوديون، ونصها «أن يكون لها كفيل وفقا لما يقتضيه نظام الإقامة»، وكذلك حذف الفقرة 5 من ذلك القرار، ونصها «أن يتعهد الكفيل بالإنفاق عليها إذا لم تتمكن من العمل لمانع نظامي»، بالإضافة إلى أن تعامل أم الأولاد السعوديين غير السعودية معاملة المواطنة السعودية من حيث الدراسة في التعليم العام والجامعات والعلاج في المستشفيات الحكومية.

أمام هذا القرار تقف سلافة السناري (لبنانية الجنسية) ذات الـ 40 عاما، والتي لها أربعة أبناء سعوديين، واضطرت إلى السفر خارج السعودية بعد طلاقها من زوجها السعودي، مهللة ومستشيرة بالخبر بسعادة غامرة؛ نظرا لأن سفرها وبُعدها عن أبنائها كان رغما عن إرادتها، وكان الطلاق سببا في عدم وجودها في السعودية بشكل نظامي، وقالت «عشت ما يقارب عشر سنوات لا أرى أولادي إلا حين قدمهم إلى لبنان، وهذا القرار سيكون بمثابة طوق نجاة وحلقة وصل بيني وبين أبنائي الذين حرمت منهم بسبب الطلاق وعدم وجود مخرج لبقائي بجوارهم طيلة هذه الأعوام».

في هذا الخصوص أوضح لـ «الشرق الأوسط» الدكتور إبراهيم الأبادي، المحامي والمستشار القانوني، ترقب القانونيين منذ زمن بعيد صدور قرارات مثل التي أصدرها مجلس الوزراء، والتي تدعم الأسرة السعودية، وتزيل عنها عناء وجود كفيل خاصة في حالات المطلقات والأرامل، لافتا إلى أن الأوضاع السابقة كانت تُوجد نوعا من الفقرة داخل الأسرة، وتزيد من شعور المرأة غير السعودية التي لها أبناء سعوديون بأنها مقيدة في إقامتها وعبء على أبنائها أو على الكفيل الذي سيمنعها الإقامة.

ولفت الأباذي إلى أن هذه القرارات ستمنح الأسر السعودية الكثير من الطمأنينة، خاصة إذا كان الأبناء صغاراً في السن، بالإضافة إلى تقنين المشكلات الحقوقية وتوثيق عملية الإقامة دون حيل، والحد من التجني على حقوق المطلقات والأرامل.

واعتبر صدور كثير من القرارات التصحيحية التي تدعم الأسر السعودية وتحميها بشارة خير لقرارات أخرى قادمة تمت المطالبة بها، متطلعا إلى أن ينظر مجلس الوزراء إلى إصدار قرارات لجمع شمل الأسر التي توجد بها عناصر غير سعودية، مثل تفعيل منح أبناء السعوديات الجنسية، ومنح زوج السعودية إقامة دائمة.

ومن جانبه، أكد الدكتور توفيق السويلم، رئيس مجلس إدارة جمعية «أواصر» الخيرية لرعاية الأسر السعودية بالخارج، أن هذه الإجراءات النظامية خطوة من الخطوات الإيجابية لتنظيم العلاقة الأسرية.

وأشار إلى أن جمعية «أواصر» تتعامل مع سبعة آلاف شخص من الأسر المنقطعة التي خاضت تجارب الزواج غير الموفقة، موزعين على أربع مناطق وهي دول مجلس التعاون الخليجي والدول العربية والدول الشرق آسيوية إضافة إلى الدول الغربية.

وبين السويلم أن الجمعية تعمل على تصحيح أوضاع الأسر السعودية المنقطعة في الخارج وإعادتهم إلى أرض الوطن إن أمكن ذلك، ومساعدتهم في استخراج وثائقهم الرسمية والسعي لدمجهم في المجتمع، وإيجاد حلول عملية وبناءة لأوضاع الأسر السعودية المنقطعة والمتعثرة في الخارج، ومد يد العون لهم ومساعدتهم للعودة.

من جهة أخرى، أكد الدكتور حسين الشريف، المشرف العام على الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة، أن هذا القرار خطوة إيجابية في طريق تعزيز حقوق المتزوجة من سعودي، والتي لها أبناء سعوديون على وجه الخصوص، وتعزيز ما نصت عليه إحدى مواد النظام الأساسي في الحكم والمتعلقة بوحدة الأسرة.

وبيّن أن هذا القرار خطوة جيدة، ورغم أن النظام يسمح للمرأة غير السعودية التي لها أبناء سعوديون في الأصل بالحصول على الجنسية السعودية بعد استيفائها بعض الشروط، إلا أن القرار الجديد يتيح لها أيضا الحصول على الإقامة الدائمة واحتفاظها بجنسيتها. ولفت الشريف إلى ترقب الآليات والإجراءات التنفيذية لهذا القرار، في ظل وجود العديد من التساؤلات التي منها وضع الزوجات غير السعوديات اللاتي تم عقد نكاحهن بطريقة غير نظامية ومن دون الحصول على تصريح الزواج، أملا أن تكون الإجراءات التنفيذية واضحة.

وتطلع إلى أن تؤخذ خطوات إيجابية أخرى في مسار حصول أبناء المواطنة السعودية المتزوجة من أجنبي على الجنسية السعودية، مشيرا إلى أنه رغم صدور القرار السابق المتعلق بأبناء المرأة السعودية المتزوجة من أجنبي جيد، فإنه يظل لا يمنح هؤلاء الأبناء الجنسية السعودية.

وأكد أن جمعية حقوق الإنسان منذ تاريخ افتتاحها وهي تستقبل شكاوى كثيرة تتعلق بأمهات لسعوديين؛ خاصة لحالات تم فيها الزواج دون الموافقة الرسمية، أو أن تكون الزوجة قد دخلت السعودية بطريقة غير نظامية. هذا بالإضافة إلى حالات يتم فيها الزواج خارج السعودية وينتج عنه أبناء، وتظل الأم في الخارج بينما ينتقل أبنائها للعيش في السعودية مع والدهم. من جهته، ثمن الدكتور عمر الخولي، أستاذ القانون في جامعة المؤسس الملك عبد العزيز، هذه القرارات التي تنعكس إيجابا على كل من ستسري عليهم من حيث الشعور بالأمن والاستقرار والوحدة.

حقوق الإنسان تلقت شكوى رسمية .. وأولياء الأمور يطالبون بالحاسبة مدرسة ابتدائية بالطائف تسجن الطالبات وتعرمهن الطعام بسبب "الرسوم"

المصدر: صحيفة سبق الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

<http://wap.sabq.org/SFCfde>

فهد العتيبي- سبق- الطائف:

في سابقة لم تُمارسها أي جهة تنفيذية، ولا حتى مع المطلوبين أمنياً، قامت إحدى المدارس الابتدائية الأهلية للبنات والمعروفة داخل محافظة الطائف، بسجن مجموعة من الطالبات داخل معمل الخط، ووضع مُعلمة عربية لِحراستهن ومنعهن من الخروج بأمر من المديرية وابنة مالك المدرسة، من بداية الحصّة الثانية وحتى الحصّة الثامنة قرابة الثانية ظهراً، وذلك بسبب عدم استكمال دفع رسوم الدراسة من قبل أولياء أمورهن، في حين لم تشفع دموع وبكاء الطالبات من ذلك الاحتجاز ومنعهن من الأكل والشرب في يوم دراسي سابق.

وأكد أولياء أمور الطالبات ومن بينهم "عبد الرحمن بن ساعد القرشي" في شكوى، حصلت "سبق" على نسخة منها، تضمنت تفاصيل السجن للطالبات، أن إحدى المعلمات بإحدى مدارس البنات الأهلية المعروفة - تحتفظ "سبق" باسمها وتقع في حي القمرية بالطائف خلف أسواق الخليج - ترافقها مُعلمة عربية كانتا قد سحبنا مجموعة من الطالبات من فصولهن في يوم دراسي سابق خلال الأسبوع الماضي، وتوجهتا بهن نحو معمل الخط بداخل المدرسة وأدخلتا هن، ثم أغلقنا عليهن الباب ابتداءً من الثامنة صباحاً خلال زمن الحصّة الثانية وحتى الثانية ظهراً بعد انتهاء الدوام الدراسي، حيث كانت المعلمة العربية اشبه بالحارسة عليهن ومنعهن من الخروج طوال الفترة.

تصرّف المعلمتين كان بأمر مديرة المدرسة وهي ابنة مالكها، حيث استخدمن الطفلة البريئة والتي حضرت من أجل تلقي العلم، كوسيلة ضغط على ولي أمرها لدفع الرسوم المتبقية.

وانتقد أولياء أمور الطالبات المتضررات في شكواهم والتي تقدموا بها للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، بأن حرمان بناتهم من أهم حقوقهن وهو شراء الطعام والشراب من المقصف المدرسي وتركهن بلا أكل ولا شرب من الحصّة الثانية وحتى الثامنة.. إن هذا تصرف وحشي لم يُمارس على أكابر المجرمين، كذلك حرمانهن المشاركة مع زميلاتهن في الفسحة وهي فترة ترويح، ومعاملة الطالبات بكل هذه العقوبات القاسية دون أي ذنب.

وطالبوا بتشكيل لجان غُلبا للتحقيق، ومحاسبة كل من شارك ومارس هذه الانتهاكات.

ممثّل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالطائف عادل بن تركي الثبيني، أكد في تصريحه، لـ "سبق"، تلقي شكوى أحد المواطنين وهو من أولياء أمور الطالبات، وقال إنه سيتم رفعها إلى مكتب العاصمة المقدّسة لاتخاذ الإجراء المناسب حيالها.

إنهاء صياغة نظام المركز الوطني لمراقبة الأسعار والأجور والإطلاق

قريبا

نائب رئيس حماية المستهلك: مركز البلاغات استقبل ستة

آلاف شكاوى خلال نصف عام

المصدر: صحيفة الشرق الأوسط الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م

http://aawsat.com/details.asp?section=43&article=743079&issueno=12706#.Ui_YdK8A0E

الرياض: هدى الصالح وعبد الإله الشديب
كشف الدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية، عن انتهائهم من صياغة مسودة نظام لحماية المستهلك، متمثلة في إنشاء مركز وطني لمراقبة الأسعار والأجور، ثم رفعه إلى المقام السامي، وتمت إحالته إلى وزارة التجارة التي تضع اللمسات الأخيرة لاعتماده، وأنه سيرى النور في القريب العاجل.
وأوضح القحطاني أن عددا من الجهات الحكومية شارك في وضع مسودة النظام، موضحا أن كل الجهات المشاركة في الإعداد ذات علاقة بحماية المستهلك، وعلى رأسها الجمعية السعودية لحماية المستهلك.
وشدد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية، خلال ندوة حملت اسم «حقوق المستهلك»، على أن من أهم حقوق المستهلك التي اعتبرها من الحقوق الأساسية للفرد، المحافظة على الحياة الكريمة المتمثلة في إيجاد السلع بأسعار مناسبة، لافتا إلى أن الأسعار في السعودية ترتفع بنسب كبيرة دون مبرر واضح.
وذهب القحطاني إلى أن تحرير التجارة وانفتاح الأسواق المحلية والتطور السريع المتلاحق في مختلف ميادين الحياة، وغياب قانون صريح يحمي المستهلك ويكفل له توفر السلع بأسعار مناسبة، كلها أسباب تقف وراء تلك الارتفاعات في أسعار المواد الاستهلاكية بالبلاد.
وزاد: «إن من حق المواطنين الاختيار والمعرفة والتثقيف والتعويض والاستماع إلى رأيهم، في سبيل حماية مصالحهم الاستهلاكية وتبنيها من قبل الدولة، وإن تجاهل المستهلك أدى إلى إضعاف قواعد التعامل الصحيح وانتشار الاستغلال وانتهاك حقوق المستهلكين».
وفي ذات السياق، أكد الدكتور رشود الشقراوي، نائب رئيس الجمعية السعودية لحماية المستهلك، أن المجتمع المحلي يعتقد أن الجمعية تملك كل الصلاحيات عند التعامل مع القضايا، مؤكدا أن تلك النظرة غير صحيحة، مشددا على كون جمعيتها لا تمتلك حق التنفيذ.
وشبه الشقراوي عمل جمعيته بالمحامي الذي يدافع عن المستهلك أمام جشع التجار، مشيرا إلى أن ما ينقص أفراد المجتمع هو الوعي بحقوقهم كمستهلكين، لافتا إلى حاجة المستهلك المحلي إلى أن «نلقمه المعلومة تلقيا»، بحسب وصفه.
وأضاف الشقراوي: أن «الجمعية تلقت حتى الآن ستة آلاف شكاوى خلال ستة أشهر؛ 60 في المائة منها تم حلها بشكل ودي داخل الجمعية، أما الـ 40 في المائة المتبقية، فقد تم إرسالها إلى الجهات ذات الاختصاص، وفي الحقيقة فإن 80 في المائة من نسبة الخطابات المرسلة لم نعلم عنها شيئا حتى الآن، وهنا ننقل إلى رفعها لمركز التحكيم بالجمعية، مما يعكس وجود تقاعس كبير من الجهات الحكومية التي نتعامل معها في التعاون من أجل حل القضايا وحماية المواطنين بشتى متطلباتهم».
وأكد نائب رئيس جمعية حماية المستهلك ما تعانيه الجمعية من معوقات مادية نتيجة ضعف الدعم المالي، بالإضافة إلى عدم تعاون الجهات الحكومية، وإعاقة اللوائح لأداء الجمعية مهامها، موضحا أن الدعم السنوي الذي يقدر بخمسة ملايين ريال من قبل وزارة المالية يكفي لسته أشهر فقط.

وبين الشقراوي كسب جمعية حماية المستهلك قضيتها المرفوعة ضد الغرف التجارية المتعلقة بدفع ما عليها من مستحقات مالية، بنسبة 10 في المائة من تصاديق الغرف التجارية، مشيراً في حديثه إلى أنه على الجمعية مديونية تقدر بنحو مليوني ريال.



رئيس جمعية حقوق الإنسان - عكاظ:

قدمنا مشروعاً لنظام حماية المستهلك ونأمل اعتماده قريباً

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130911/Con20130911636905.htm>

عبدالكريم النيازي (الطائف)

دعا اجتماع حفظ حقوق المستهلك الذي عقد أمس إلى ضرورة إصدار نظام لحماية المستهلك، وإنشاء جمعية حقوق المستهلك تكون مستقلة، مع ضرورة إلزام المحال التجارية في إبراز لافتة توضح حقوق المستهلك. وكشف رئيس الجمعية الوطنية لحقوق المستهلك الدكتور مفلح القحطاني لـ"عكاظ" عن أن تحرير التجارة وافتتاح الأسواق والتطور السريع والمتلاحق في مختلف ميادين الحياة وغياب قانون يحمي حقوق المستهلكين في المملكة، جعل المستهلك أمام مشكلة حقيقية تتعلق بحقه في الاختيار، وحقه في المعرفة، وحقه في التعويض وحقه في التثقيف وحقه في الاستماع إلى آرائه في حماية مصالحه الاستهلاكية، وتبنيها من قبل الدولة هذه الحقوق التي تعبر في جوهرها عن حقوق الإنسان. وأضاف، أنه في المملكة تعددت وتنوعت السلع والخدمات أمام المستهلكين إلا أنهم في نفس الوقت عانوا من نقص في المعلومات، وقلة في الوعي وغياب نظام جامع يحفظ حقوقهم، ما دعا الجمعية إلى اقتراح مسودة نظام لحماية المستهلك رفعت للجهات العليا التي وجهت بدراستها، معرباً عن الأمل في أن يرى هذا المشروع النور قريباً. إلى ذلك، أوصى الاجتماع بضرورة الاستعجال في إصدار نظام حماية المستهلك، وتبني مشروع الجمعية في هذا الشأن، والأخذ في الاعتبار أن مبدأ العرض والطلب وحرية السوق لا يتناقض معه وجود قانون يحمي حقوق المستهلكين، بل العمل بهذا المبدأ يتطلب وجود مثل هذا القانون. كما أوصى بإنشاء هيئة مستقلة لحماية المستهلك تكون مرجعاً لكل ما يختص بالمستهلكين في المملكة أو دعم وتقوية وكالة وزارة التجارة لحماية المستهلك وإعطائها الصلاحيات اللازمة، بحيث تصبح هي الجهة المسؤولة عن أوضاع المستهلكين في المملكة، والعمل على جمع الأنظمة ذات العلاقة بحماية المستهلك حالياً وتفعيلها، ووضع آلية واضحة ضمن قانون حماية المستهلك لتنظيم ارتفاعات أسعار الخدمات والأجور وعلى وجه الخصوص إيجارات العقارات لما يسببه ارتفاعها بدون ضوابط من أضرار تلحق بالمستهلكين، ورفع لتكلفة المعيشة في المملكة.

حقوق الإنسان تطلب إيقاف إزالة منازل قديمة

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130911/Con20130911636834.htm>

يحيى الفيفي (أبها)

طلبت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد أمير منطقة عسير، بالتريث في إزالة منازل قديمة في مركز باللسمر شمال مدينة أبها 70 كيلو مترا تم حصرها مسبقا من قبل إمارة عسير وصدر أمر وكيل الإمارة 52777 وتاريخ 1434/10/27 هـ المتضمن تنفيذ أمر الإزالة على منازلهم المملوكة بموجب الصك رقم 3 وتاريخ 1401/2/11 هـ، حيث إنه سبق وأن صدر أمر سموه بتاريخ 288 وتاريخ 1431/1/2 هـ والمتضمن تطبيق الأمر السامي رقم 571 وتاريخ 1405/3/26 هـ بخصوص الإحداثيات بين عدة أطراف ولم يتم التطرق إلى المنازل القديمة التي تم حصرها.

وطلبت الجمعية وفق الخطاب والبرقية الموجهة من رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، إلى سمو أمير المنطقة التريث وعدم الإزالة والإحالة إلى من يلزم من جهة الاختصاص بعدم إزالة البيوت القديمة تنفيذ للقرار السامي الكريم 7492 وتاريخ 1434/2/26 هـ وإشعار الجمعية بما يحدث بهذا الخصوص. وكان عدد من المواطنين المتضررين كل من محسن محمد زامل آل فاضل الأسمرى وسعد سعيد فايز آل فاضل الأسمرى وسعيد يحيى سويد الأسمرى وعلي حسن سعيد آل فاضل الأسمرى قد تقدموا بشكوى إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وتظلمهم بخصوص أمر صادر من وكيل إمارة عسير بإزالة منازلهم القديمة المملوكة بموجب صك شرعي، وأوضحوا في شكاوهم لـ «عكاظ» أنه سبق وأن صدر أمر سمو أمير المنطقة سمو الأمير فيصل باستثنائهم كونه يشملهم الأمر السامي الكريم رقم 571 وتاريخ 1434/3/26 هـ وناشدوا النظر بإيقاف الإزالة عن منازلهم والتي يقطنونها برفقة أسرهم.



6000 شكوى تلقتها حماية المستهلك 40 % منها لم تحل

المصدر: صحيفة عكاظ اليوم الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م

<http://www.okazalyoum.com/news/a/6000-شكوى-تلقتها-حماية-المستهلك-40-منها-لم-ي/>

عكاظ اليوم – الرياض

أكد اللقاء الدوري لأعضاء الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الذي عقد بالرياض يوم أمس والذي خصص لمناقشة موضوع (حقوق المستهلك) بحضور ممثلين من الجهات ذات العلاقة تلقي جمعية حماية المستهلك السعودية 6000 شكوى من مستهلكين ، تم حل 60 % منها وديا، و 40 % أرسلت للجهات ذات الاختصاص طلبا للبت والفصل فيها . وأشار نائب رئيس جمعية حماية المستهلك الدكتور رشود الشقراوي الذي ذكر ذلك خلال اللقاء ،أن الجمعية تباشر نظر الشكاوى المقدمة لها بشكل فوري حتى ان لم تكن ضمن اختصاص الجمعية مشيرا الى وجود ضعف في تواصل الجمعية مع مختلف الجهات الحكومية ورفض بعض من تلك الجهات التعاون مع الجمعية بشكل فعال .

الشقراوي: حماية المستهلك أسد ليس له أسنان أو

مخالب

المصدر: صحيفة الشرق الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/11/940925>

الرياض - محمد فضل الله

لم تحضر وزارة التجارة أو من ينوب عنها في لقاء أقامته جمعية حقوق الإنسان في مقرها بالعاصمة الرياض الذي ناقش موضوع «حماية المستهلك» وحضره ممثلون من الجمعية السعودية لحماية المستهلك وجهات ذات العلاقة وأكاديميون وأعضاء من مجلس الشورى وقانونيون.

ووصف نائب رئيس الجمعية السعودية لحماية المستهلك الدكتور رشود الشقراوي، الجمعية بأنها أسد خلعت أنيابه ومخالبه، وطلب منه أن يصطاد فريسته؛ مشيراً إلى أن المجتمع يعتقد أن الجمعية تملك كل شيء، بينما الحقيقة أنها ليست جهة رقابية أو تنفيذية، وإنما دورها جهة إسناد ومدافعة عن حقوق المستهلك.

وأوضح الشقراوي أن مركز البلاغات في الجمعية هو من اجتهادات فردية بعيدة عن الاحترافية، حيث تلقت خلال السنة أشهر الماضية 6000 بلاغ، منها 60% حلت ودياً و 40% تم تحويلها للجهات ذات الاختصاص، وأغلبها لم يتم الرد عليها حتى الآن. من جانبه أوضح رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني أن دور الجمعية في حماية المستهلك ينطلق من مبدأ حق الإنسان في العيش الكريم، وأن البيئة التي يعيش فيها خالية من الاستغلال في الأسعار والخدمات، مشيراً إلى أن الجهود لحماية المستهلك على امتداد نصف قرن من تبني الأمم المتحدة لها أثمرت عن قرار حقوق المستهلك الثمانية، وهي حق الأمان والمعرفة، والاختيار، والاستماع إلى آرائه وإشباع احتياجاته الأساسية، وحق التعويض والتثقيف، وحق الحياة في بيئة صحية.

وخرج اللقاء بعدد من التوصيات، أبرزها: الحاجة إلى الاستعجال في إصدار نظام حماية المستهلك، والأخذ في الاعتبار أن مبدأ العرض والطلب وحرية السوق لا يتناقض معه وجود قانون يحمي حقوق المستهلكين. وكذلك إنشاء هيئة مستقلة لحماية المستهلك، تكون مرجعاً لكل ما يختص بالمستهلكين في السعودية، مع إبقاء جمعية حماية المستهلك، أو دعم وتقوية وكالة وزارة التجارة لحماية المستهلك وإعطائها الصلاحيات اللازمة؛ لتصبح هي الجهة المسؤولة عن أوضاع المستهلكين في السعودية.

حقوق الإنسان تزور الجوازات وتناقش عدداً من القضايا المهمة

المصدر: صحيفة المدينة الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م

<http://www.al-madina.com/node/477407> حقوق-الإنسان-تزور-الجوازات-وتناقش-عدداً-من-القضايا-المهمة.html

أحمد السالم - المدينة المنورة

”حقوق الإنسان“ تزور الجوازات وتناقش عدداً من القضايا المهمة قام وفد من مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة المدينة مؤخراً بزيارة لإدارة جوازات منطقة المدينة المنورة طرح خلالها بعض القضايا على مدير جوازات منطقة المدينة بغية معالجتها وفق الإطار الحقوقي القانوني ومنها حق المواطنة السعودية في نقل كفالة أبنائها وزوجها إليها وحقوق المرأة غير السعودية المطلقة أو المتوفى عنها زوجها في نقل كفالتها على أبنائها وقد طرح الوفد خلال زيارته بعض القضايا التي يتابعها مكتب الجمعية واقتراح حلول في إطار مقارنة مندمجة ربطت الوضع القانوني للمرأة بأوضاعها الأسرية وقد ضم الوفد ممثلين من قبل مكتب الجمعية وهم الدكتور محمد سالم العوفي والمحامي خالد الدعجان والمحامي أحمد الزاحم أعضاء من الجمعية والباحث القانوني بمكتب الجمعية محمد الرحيلي ومن الجوازات مدير الجوازات العميد سعد الجمعة والعقيد حمزة راجح اللقاء شهد مناقشة مستفيضة لمختلف القضايا التي ترد إلى مكتب الجمعية وتتطلب تعاوناً مشتركاً مابين الجهتين لمعالجتها وفق الإطار الحقوقي القانوني. ومنها حق المواطنة السعودية في نقل كفالة أبنائها وزوجها إليها وفق القرار 406 - وحقوق المرأة غير السعودية المطلقة أو المتوفى عنها زوجها في نقل كفالتها على أبنائها. وقالت المشرف العام على مكتب الجمعية بمنطقة المدينة المنورة شرف القرافي: إنه خلال اللقاء تم طرح بعض القضايا التي يتابعها مكتب الجمعية واقتراح حلول في إطار مقارنة مندمجة ربطت الوضع القانوني للمرأة بأوضاعها الأسرية وأشادت القرافي بما وجدته الوفد من تجاوب وتعاون من قبل مدير الجوازات وقالت القرافي نحن نناشد جميع الجهات بالتسريع بتنفيذ التدابير الكفيلة في تمكين المرأة من حقوقها المدنية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

حقوق الإنسان تستغرب حرمان أطفال أجانب من الدراسة

بسبب ”الإقامة“

المصدر: صحيفة المدينة الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م

<http://www.al-madina.com/node/477587> حقوق-الإنسان-تستغرب-حرمان-أطفال-أجانب-من-الدراسة-بسبب-الإقامة.html

عبدالله الدهاس - مكة المكرمة

أكد المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف أن فرع الجمعية تلقى عدداً من الشكاوى بخصوص عدم قبول أبناء بعض المقيمين في المدارس وذلك نتيجة لعدم تجديد الإقامات أو لعدم الانتهاء من عمليات إجراءات تصحيح الأوضاع للعمالة الوافدة.

وأوضح الدكتور الشريف أن الجمعية بدأت بالتواصل مع الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة مكة المكرمة بهذا الخصوص مشيراً إلى أن الإشكالية تتعلق بعدم قبول بعض الطلاب الأجانب بسبب عدم انتهاء إجراءاتهم الرسمية. وبين أن الجمعية تؤكد على حق الطفل في الالتحاق بالمدارس وتلقي العلوم بغض النظر عن الوضع القانوني للوالدين وهذا ما تؤكدته اتفاقية حقوق الطفل والتي وقعت عليها المملكة والتي تأخذ حكم النظام الداخلي، وأشار إلى أنه ليس من المعقول أن يحرم الأطفال من حق التعليم بسبب تقاعس بعض الآباء سواء لوجود إشكاليات أسرية بين الأب والأم أو لوجود إشكاليات بين العامل وصاحب العمل أو لوجود تعطل في الإجراءات الإدارية ببعض الجهات الحكومية لافتاً إلى أن الجمعية تأمل من وزارة التربية والتعليم والمديرية العامة للجوازات إيجاد حلول عاجلة لمعالجة مثل هذه الحالات دون أن يتأثر حق الأطفال في الالتحاق بالمدرسة.



حقوق الإنسان“ تبحث حق المواطنة“ في نقل كفالة أبنائها

المصدر: صحيفة الحياة الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/OpinionsDetails/550663>

المدينة المنورة - مصلح مطر
ناقش وفد من مكتب جمعية حقوق الإنسان في منطقة المدينة المنورة أخيراً مع إدارة جوازات المنطقة قضية حق المواطنة السعودية في نقل كفالة أبنائها وزوجها عليها، إضافة إلى حقوق المرأة غير السعودية المطلقة أو المتوفى عنها زوجها في نقل كفالتها على أبنائها. وقالت المشرف العام على مكتب الجمعية في منطقة المدينة المنورة الدكتورة شرف القرافي إن وفداً من مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المدينة المنورة زار إدارة جوازات المنطقة لمناقشة القضايا التي ترد إلى مكتب الجمعية وتتطلب تعاوناً مشتركاً بين الجهتين، لمعالجتها بحسب الإطار الحقوقي القانوني. وأوضحت الدكتورة القرافي أن الوفد ناقش مع إدارة الجوازات حق المواطنة السعودية في نقل كفالة أبنائها وزوجها عليها وفقاً للقرار 406، وحقوق المرأة غير السعودية المطلقة أو المتوفى عنها زوجها في نقل كفالتها على أبنائها، لافتة إلى أن الوفد طرح بعض القضايا التي يتابعها مكتب الجمعية واقتراح الحلول لها، في إطار مقارنة مندمجة ربطت الوضع القانوني للمرأة بأوضاعها الأسرية. وثمنت ما وجده الوفد من تجاوب وتعاون من مدير الجوازات، مناشدة الجهات كافة التسريع في تفعيل التدابير الكفيلة بتمكين المرأة من حقوقها المدنية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية في ظل التقدم المحرز في قضايا حقوق المرأة في عهد خادم الحرمين الشريفين.

حقوق الإنسان توصي بإلزام المحلات بوضع هواتف الجهات الرقابية على الأسواق

المصدر: صحيفة المدينة الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م
<http://www.al-madina.com/node/477726/> حقوق الإنسان - توصي بإلزام المحلات بوضع هواتف الجهات- الرقابية- على الأسواق.html

سلوى حمدي - الرياض

أوضح رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني أن تحرير التجارة وانفتاح الأسواق والتطور السريع والمتلاحق في مختلف ميادين الحياة وغياب قانون يحمي حقوق المستهلكين في المملكة جعل المستهلك أمام مشكلة حقيقية تتعلق بحقه في الاختيار وحقه في المعرفة، وحقه في التعويض وفي التنقيف والاستماع إلى آرائه في حماية مصالحه الاستهلاكية.

وقال خلال اللقاء الدوري لأعضاء الجمعية حول "حقوق المستهلك" الذي عقد البارحة الأولى بالرياض: أوصت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بإلزام المحلات والأسواق بإعلان حقوق المستهلكين في أماكن بارزة مع وضع هواتف الجهات الرقابية، الحاجة إلى إصدار نظام حماية المستهلك وتبني مشروع الجمعية في هذا الشأن. وأضاف: في المملكة تعددت وتنوعت السلع والخدمات أمام المستهلكين إلا أنهم في نفس الوقت عانوا من نقص في المعلومات وقلة في الوعي وغياب لنظام جامع يحفظ حقوقهم وتعدد للجهات التي تعنى بشؤونهم مما دعا الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان واستشعاراً بدورها الوطني والحقوقى إلى اقتراح مسودة نظام لحماية المستهلك رفعت للمقام السامي ووجه المقام السامي بدراستها ونأمل أن يرى هذا المشروع النور قريباً.

وأوصت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بإلزام المحلات والأسواق بإعلان حقوق المستهلكين في أماكن بارزة مع وضع هواتف الجهات الرقابية، الحاجة إلى إصدار نظام حماية المستهلك وتبني مشروع الجمعية في هذا الشأن. والاعتماد في الاعتبار أن مبدأ العرض والطلب وحرية السوق لا يتناقض معه وجود قانون يحمي حقوق المستهلكين بل العمل بهذا المبدأ يتطلب وجود مثل هذا القانون، إنشاء هيئة مستقلة لحماية المستهلك تكون مرجعاً لكل ما يختص بالمستهلكين في المملكة أو دعم وتقوية وكالة وزارة التجارة لحماية المستهلك وإعطائها الصلاحيات اللازمة بحيث تصبح هي الجهة المسؤولة عن أوضاع المستهلكين في المملكة.

حقوق الإنسان توفر حلاً لحق المواطنة في نقل كفالة أبنائها

المصدر: صحيفة المدينة الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م
<http://www.al-madina.com/node/477639/> حقوق الإنسان - توفر حلاً لحق المواطنة في نقل كفالة أبنائها.html

حسام الضفيان - المدينة المنورة

أكدت شرف القرافي المشرف على مكتب جمعية حقوق الإنسان في منطقة المدينة المنورة عن مناقشة جمعية حقوق الإنسان مع إدارة جوازات المدينة المنورة في بعض القضايا التي تربط الوضع القانوني للمرأة بأوضاعها الأسرية منها حق المواطن السعودي في نقل كفالة أبنائها وزوجها عليها وفق القرار 406 - وحقوق المرأة غير السعودية المطلقة أو المتوفى عنها زوجها في نقل كفالتها على أبنائها مشيرة إلى أنه تم طرح مختلف القضايا التي ترد إلى مكتب الجمعية

وتتطلب تعاوناً مشتركاً مابين الجهتين لمعالجتها وفق الإطار الحقوقي القانوني مؤكدة أنه تم تقديم اقتراحات وحلول في إطار مقارنة ومندمجة ربطت الوضع القانوني للمرأة بأوضاعها الأسرية.



حقوق الإنسان " توصي بإلزام المحال التجارية بوضع هواتف" الجهات الرقابية في مكان بارز

المصدر: صحيفة اخبار 24 الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م
<http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/148045>

أوصت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بإلزام المحال والأسواق في المملكة بإعلان حقوق المستهلكين في أماكن بارزة مع وضع هواتف الجهات الرقابية. ووفقاً لرئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني، فإن غياب قانون يحمي حقوق المستهلكين في المملكة جعل المستهلك أمام مشكلة حقيقية تتعلق بحقه في الاختيار وحقه في المعرفة، إضافة إلى حقه في التعويض وفي التنقيف لحماية مصالحه الاستهلاكية. وأكد خلال اللقاء الدوري لأعضاء الجمعية أمس أهمية إصدار نظام حماية المستهلك وتبني مشروع الجمعية في هذا الشأن، لافتاً حسب "المدينة"، إلى أن الجمعية أعدت مسودة لهذا النظام ورفعت بها للمقام السامي لدراستها، متأملاً أن يرى هذا المشروع النور قريباً.



المعنف زبيدة تحاول الانتحار بعد التفريق بينها وبين خطيبها حقوق الإنسان: مهمتنا الآن سلامتها الشخصية سواء داخل الدار أو عند أهلها

المصدر: صحيفة الوطن الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=159827&CategoryID=3

أبها: سامية البريدي
حاولت المعنف زبيدة "والتي تعيش حالياً بدار الحماية الاجتماعية بأبها" الانتحار مساء أول من أمس، بسبب صدور حكم المحكمة النهائي بعدم تكافؤ النسب بينها وبين خطيبها إبراهيم، الذي تقدم لها قبل عام ورفض أهلها إتمام زواجها به. وكانت زبيدة قد رفعت قضية بالمحكمة حتى يتم التأكد من مسألة تكافؤ النسب من عدمه، وبعد حدوث عدد من المشاكل بينها وبين إخوانها وتعنيفها من قبلهم، انتقلت إلى دار الحماية للبقاء فيها حتى انتهاء القضية بمتابعة من الشؤون الاجتماعية.

من جهته، قال الناطق الإعلامي لشرطة منطقة عسير المقدم عبدالله آل شعثان: ورد بلاغ عن فتاة تبلغ من العمر 27 عاماً، تناولت كمية كبيرة من الدواء وتم نقلها إلى المستشفى من مقر إقامتها في دار الحماية الاجتماعية بأبها وعلى الفور قدمت لها الإسعافات في مستشفى عسير المركزي وتمكن الأطباء من إنقاذها، وأضاف شعثان أن التقرير الطبي الصادر من المستشفى أكد استقرار حالتها وما زالت التحقيقات جارية حول محاولتها الانتحار ومعرفة أسباب ذلك.

وبين رئيس جمعية حقوق الإنسان بمنطقة عسير الدكتور علي الشعبي، الذي كان متابعاً لموضوع زبيدة منذ بدايته أن دور الجمعية انتهى بعد صدور الحكم من المحكمة وهو "شرع الله" واجتهاداتنا جميعها تنتهي عند صدور حكم من الشرع والقضاء، لكن فيما يتعلق في المحافظة على سلامتها سنتابع مع الشؤون الاجتماعية لضمان أنها في حالة أمانة وليست معرضة للخطر حتى لو كان الخطر من نفسها، وأما عندما يتم تسليمها لأهلها فإن الجمعية ستتابع الأمر وستتخذ كافة الضمانات والتعهدات لحمايتها من أي إيذاء لها، وستتم المتابعة أيضاً مع الشؤون الاجتماعية لضمان المكان الذي ستجلس فيه بعد خروجها من المستشفى حتى لا تتعرض للإيذاء سواء من نفسها أو من أحد آخر.

وقال إبراهيم خطيب المعنفة زبيدة لـ "الوطن": لقد صدر الحكم من المحكمة بعدم تكافؤ النسب بيني وبين زبيدة وقد أبلغت أنا وكذلك أبلغت زبيدة بالحكم. وأضاف: لا يمكنني فعل أي شيء الآن لأن القضاء فوق كل شيء وأنا راض بالحكم وليس لدي أي اعتراض على ذلك والله يبسر لها ابن الحلال، وبصدور الحكم ينتهي كل شيء ولا بد من تنفيذه.

وأوضحت مصادر لـ "الوطن" بدار الحماية أن المعنفة زبيدة تناولت كمية كبيرة من الدواء بعد علمها بصدور حكم المحكمة بعدم تكافؤ النسب بينها وبين خطيبها إبراهيم، وتم إسعافها على الفور ونقلها إلى مستشفى عسير، والآن حالتها مستقرة، وكانت زبيدة قد أصيبت بانهايار عصبي بسبب الحكم، والآن هي في حالة ندم على ما فعلته وخوفها من وضعها مع أهلها بعد صدور الحكم رغم أنها كانت تردد أن لو صدر الحكم في غير صالحها فسوف تطعن عليه.



حقوق الإنسان "تقصى إهمال" تأهيل جازان

المصدر: صحيفة الوطن الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=159848&CategoryID=3

جازان: أيمن سالم

فيما دخلت "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان" على خط المعاملة غير الإنسانية التي يتعرض لها نزلاء "مركز الرعاية التأهيل الشامل" بجازان بعد مقاطع الفيديو التي بثها برنامج "الثامنة" على "أم بي سي" أول من أمس، لم يستجب مدير عام فرع الشؤون الاجتماعية بجازان سالم باصهي على اتصالات "الوطن" المتكررة، إضافة إلى أن "الوطن" حاولت الدخول لمركز التأهيل الشامل بالمنطقة إلا أن حراس المبنى أشاروا إلى أن هناك تعليمات تمنع دخول أي شخص لأقسام النزلاء، إضافة إلى عدم وجود أي مدير مناوب في الوقت الحالي.

أما في ما يتعلق بتحريك "حقوق الإنسان" فقال الرئيس العام لفرع بجازان الدكتور أحمد البهكلي لـ "الوطن" إنه ستم زيارة المركز ميدانياً على أوضاع النزلاء.

وأضاف: يجب أن يأخذ المتضررون في مثل هذه الدور حقوقهم بالكامل، لأن هناك أنظمة ترتب أعمال تلك الجهات من الدولة، ولكن في مثل هذه الحالات المحددة مثل الإهمال وسوء التعامل وضعف مستوى النظافة، فإن هناك إشكالية فردية من العاملين في هذه الدور، وهناك أشخاص نزيهون أثاروا التقصير الحاصل عبر وسائل الإعلام.

وطالب البهكلي بضرورة المهنية في التعامل مع مثل هذه الفئات، ومتابعة وتأهيل المشرفين، وعدم الاعتماد كلياً على العمالة، وإذا زادت تلك الحالات يجب محاسبة تلك المؤسسات.

السهي: من "مراكز الدمار الشامل" وممارساته لا نشاهدها عند

الكفار

بالصور والفيديو.. وضع مأساوي وعنف في "التأهيل الشامل"

بجازان

المصدر: صحيفة سبق الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

<http://sabq.org/aVCfde>

فهد كاملي- سبق- جازان:

يعاني نزلاء مركز التأهيل الشامل بجازان، من العنف وسوء المعاملة بالإضافة إلى استحمامهم بماء بارد في الشتاء على الأرض بشكل مؤسف للغاية، فضلاً عن وضع الدواء داخل الأكل، في ممارسات جعلت عضو جمعية حقوق الإنسان محمد السهي يعتبرها من ضمن "مراكز الدمار الشامل"، وقال: إن ما به من ممارسات "لا يمكن أن نشاهدها عند الكفار". وكشفت حلقة برنامج "الثامنة" على قناة "MBC"، مساء أمس، معاناة نزلاء المركز من خلال تقرير أعده الزميل محمود الشنقيطي عن الوضع المأساوي داخل "التأهيل".

واستضافت الحلقة المراقب بالمركز الشامل بجازان شداد السبيعي، من داخل أستوديو الثامنة، وقال: "للأسف إنني مراقب بهذا المركز ولا أستطيع أن أغير هذه الصورة، فاليد الواحدة لا تصفق، والمختصون يضعون الدواء بالأكل لجميع النزلاء، ويتعاملون معنا نحن كمتخلفين لا نسمع ولا نفهم ولا نتكلم، وهناك من النزلاء من يرفض هذا الأكل ويصوم عن الطعام".

وأضاف: "للأسف المركز ينقصه التعامل الإنساني، فكيف توضع أدوية بعضها مسكنات وبعضها لعلاج الحالات النفسية، وتهرس مع الطعام ويأكل منها جميع النزلاء".

واختتم "السبيعي" حديثه في الحلقة التي ناقشت موضوع "مراكز التأهيل الشامل" قائلاً: "حينما يحضر الوزير أو أي مسؤول للمركز يخرجون النزلاء الجيدين لمقابلتهم فقط، ويفرضون عليهم عدم الكلام عن الأوضاع والمشاكل". وقال ولي أمر أحد النزلاء في مركز التأهيل الشامل في جازان: إنه تقدم عدة مرات إلى مدير الشؤون الاجتماعية ولكن لم يجده في مقر عمله".

وطالب ولي الأمر سالم آل كعبان مدير الشؤون الاجتماعية بجازان سالم باصهي بأن يتقوا الله في نزلاء المركز الذين استودعهم أبائهم عندهم.

وأضاف "آل كعبان": "نناشد خادم الحرمين الشريفين ووزير الشؤون الاجتماعية أن ينظروا في وضع المعاقين، وأنا أستغرب من منع أولياء الأمور من زيارة أبنائهم نزلاء المركز، وأقول للمسؤولين هناك أن يتقوا الله ويراقبوه في من عندهم من المعاقين".

وأردف: "إذا لم تستطع يا سالم باصهي القيام بعملك فدع منصبك لمن يستحقه ليقوم بالعمل".

وطالب العضو في جمعية حقوق الإنسان محمد السهي بتغيير أسماء "مراكز التأهيل الشامل" إلى "مراكز الدمار الشامل"، وقال: "أطالب الإخوان في جمعية حقوق الإنسان في جازان أن يقوموا بدورهم الحقوقي الملقى على عاتقهم، وأن يرفعوا دعوى لأن ما حدث في مركز التأهيل في جازان يعد جريمة جنائية، إضافة إلى مخالفته للأمر الملكي القاضي بالعناية التامة بالمعاقين، بالإضافة إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان".

وأضاف: "لا يمكن أن نجد مركزاً من مراكز التأهيل الشامل أدى الحد الأدنى من واجباته، وما عرض في تقرير "الثامنة" حول المركز لا يمكن أن نشاهده عند الكفار".

سقوط حقوق الإنسان

المصدر: صحيفة الاقتصادية الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/09/11/article_784894.html

خالد السهيل

بعض رموز حقوق الإنسان من حولنا، يمنحونا صورة ملتبسة للمفهوم والممارسة. بالمناسبة هذا الالتباس يمكن أن تشهده لدى عاملين في هذا المجال تحت مظلة هيئة وجمعية حقوق الإنسان، كما تشهده مع آخرين يضعون أنفسهم على الحياد من أي مؤسسات لها مظلة قانونية حكومية أو أهلية. وكثيرا ما يغفل بعض دعاة حقوق الإنسان عندنا - بل في مختلف أرجاء عالمنا العربي - أن عليهم أن يكونوا على درجة من الإنصاف ويتسق طرحهم مع سلوكهم العملي ومع قناعاتهم. السلوك الذي لا يتسم بالإنسانية في التعامل الفردي، لا يمكن فصله بحجة الانشغال بقضية أهم، سواء كانت هذه القضية سياسية أو اجتماعية أو ثقافية.

الأذى الناتج عن هدر حق الإنسان، قليلة لا يختلف عن كثيرة. وبدلا من أن يسعى الكل لتنصيب نفسه رمزا سياسيا، عليه ألا أن يسعى لتأكيد وجوده الإنساني الصرف في المحيط الأقرب والأيسر. وعليه أن يتسامى عن أي اتهام بالفساد سواء عبر انتدابات أو استغلال للنفوذ.

عندما تأتي شكاوى من التعامل الفوقي الذي يمارسه بعض دعاة حقوق الإنسان، أو تثار قضية سوء معاملة لمن يعملون لديه سواء في منزله أو في مقر عمله، ثم يأتي ليملاً أسمعنا بالحديث عن حقوق الإنسان، لا يمكن استساعة هذا التصرف منه.

كثير من هؤلاء لديه خطابان. خطاب عام وخطاب خاص. حدث أكثر من مرة أن تلقيت مكالمات من بعض من ينتسبون لحقوق الإنسان، يحاولون من خلالها تبرير سوءهم، لكن هذا التبرير بزعمهم لا يسوغ نشره، حتى لا تتأثر القضية (...). تناقضات مثل هذه تجعل الكلام عن الحقوق والاستعراض بذلك مجرد تهريج وتسلية وضحك على البسطاء والحمقى والمغفلين.

نشر ثقافة حقوق الإنسان.. ندوة بتعليم حائل

المصدر: صحيفة الرياض الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/08/article865755.html>

حائل - خالد العميم

نظمت الإدارة العامة للتربية والتعليم بحائل أمس الأول ندوة بعنوان "نشر ثقافة حقوق الإنسان" بقاعة الأمير فيصل بن عبدالله آل سعود، بحضور نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان د. زيد بن عبدالمحسن، ومدير عام التربية والتعليم بحائل عبدالعزيز المسند، والمشرف العام لفرع هيئة حقوق الإنسان في حائل الدكتور محمد السيف. وعبر نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان عن سعادته باللقاء مع إدارة تعليم حائل والمشاركة في بناء مجتمع يعرف حقوقه وواجباته. من جانبه قال مدير عام التربية والتعليم بمنطقة حائل خلال الندوة إن الإسلام كرم الإنسان وحفظ له حقوقه، ونشر ثقافة حقوق الإنسان بين أوساط المجتمع يكون من خلال قيادات إدارة تعليم حائل وجميع المعلمين حتى تصل الرسالة إلى الجميع في قالب تربوي وعلمي. فيما بين عضو مجلس الشورى الدكتور ناصر الشهراني في كلمته خلال الندوة أن المدرسة هي حجر الزاوية لتواجد نسبة كبيرة من المجتمع في قطاع التعليم، فدمج تعليم حقوق الإنسان بالتربية والتعليم أصبح ضرورياً، لتكون جميع المقررات الدراسية خاضعة لحقوق الإنسان في التعلم والممارسة، مشيراً إلى أن دور المعلم في تطبيق حقوق الإنسان مع طلابه يبدأ بعد تدريبه على معرفة حقوق الإنسان حتى يستطيع إيصالها إلى الطالب والطالبة ليعرف الجميع حقوقه وواجباته تجاه مجتمعه ووطنه، مطالباً بممارسة وتطبيق حقوق الإنسان، وبأن تُعنى النشاطات اللاصفية في مدارس التعليم العام بحقوق الإنسان.

اليوم

أسعار السندويشات بالبوفيات حسب المزاج

المصدر: صحيفة اليوم الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م
<http://www.alvaum.com/News/art/94048.html>

ليلي المزعل - الدمام

ارتفعت في الآونة الأخيرة أسعار السندويشات التي تباع في البوفيات بنسبة 100 بالمائة دون حسيب أو رقيب بمناسبة بداية العام الدراسي الجديد ،

وزيادة الطلب على إفطار الصباح وأيضا إثر تبعات القرارات الأخيرة الصادرة من وزارة العمل وأمانة المنطقة الشرقية والمتضررون هم العمال الذين يعملون على هذه البوفيات غذاءهم اليومي ويجدون فيها الوجبة الأقل سعراً والأكثر إشباعاً. والمتضررون الآخرون هم طلاب المدارس الذين يعتمدون في إفطارهم على سندويش الفلافل الذي كان يباع بريال واحد فقط والآن أصبح يباع بريالين ، ناهيك الى أن هناك مطاعم حددت سعر حبة الفلافل « 20 جراما » بريال وهناك من حدد سعر 2 حبة فلافل « 15 جراما للحبة الواحدة » بريال رغم أن سعر خيشة النخي « 15 كيلو » بـ 70 ريالاً ثابت ولم يرتفع سعرها ، والمشاكل النسائية في مدينة الخبر والتي تحتوي على كوتشات صغيرة لبيع الأطعمة الغذائية وبعض السندويشات والشطائر رفعت أسعارها أيضا دون مبرر حيث يباع سندويش الفلافل بـ 15 ريالاً !! ورغم أن المنطقة الشرقية تشتهر بكثرة عدد مطاعمها من كافة الجنسيات ، إلا أن مطاعم الفول والطعمية تحتل مكانة متميزة بين هذه المطاعم سواء من ناحية عدد هذه المطاعم أو عدد الزبائن المترددين عليها، وتأتي مطاعم الفلافل المصرية في المرتبة الأولى بينها، تليها مباشرة مطاعم الفلافل الشامية التي تعتمد على «الحمص» في إعدادها

ويتساءل الطالب في المرحلة المتوسطة « جواد عبد الله » لماذا ارتفاع سعر سندويش مشكل الفلافل من ريال واحد الى ريالين حيث ان السندويش لا يحتوي الا على حبة فلفل واحدة وعودين من البطاطس والقليل من السلطة والطحينة ، مع العلم مصروفي اليومي 4 ريالات .. ريالان افطر بهما الصباح سندويش فلفل مع كوب حليب بالشاي وريالان للفسحة والآن بعد ارتفاع السعر لن يكفي مصروفي اليومي للإفطار .

ويضيف « سلمان العبيدان » أن دخله محدود حيث يعمل حارس أمن براتب 3000 ريال ولديه خمسة أبناء في المدارس ولا يستطيع أن يعطي أبناءه أكثر من 3 ريالات مصروفا يوميا للمدرسة أي اقتطع من راتبه حدود الـ 350 ريالاً واقوم بشراء لهم يوماً كيس فلفل بـ خمسة ريالات للإفطار الصباحي مع الخبز والصامولي والآن بعد أن ارتفع سعر الفلفل والصامولي وحتى البيض زادت المصاريف على كاهلي .

وينوه « قاسم الابوي » ان على المسؤولين التدخل لوقف حامي ارتفاع الأسعار ، في البداية ارتفع سعر البيض و الآن يتبعه الفلفل ويرتفع سعره هكذا فجأة دون سابق إنذار وبعد أن استعلمت عن سعر كيلو النخي الذي يصنع منه الفلفل وجدت أن سعره ثابت أقل من 5 ريالات مما يدفعني للدهشة والاستغراب عن أسباب هذه الزيادة غير المبررة .

ويشير «حسين المزدي» الى ان البوفيات التي كانت تعرف برخصها عن المطاعم باتت تساوي وتنافس المطاعم في أسعارها وطلاب المدارس الذين يعتمدون في افطارهم الصباحي في الفسحة المدرسية على الفلفل هم المتضررون الأكثر وكذلك العمال الذين يجدون في وجبة الفلفل وجبة مشبعة ورخيصة ولم تعد الآن مثل سابق عهدنا .

من جانبه أكد خليفة السعد مدير عام صحة البيئة بالادارة العامة لصحة البيئة بأمانة المنطقة الشرقية أن البوفيات والمطاعم النسائية خارج إطار التصنيف والتقييم لإعطاء النجوم الذي تقرر العمل به من قبل الإدارة وأن ما يحصل من ارتفاع الأسعار في البوفيات والمطاعم ليس له علاقة ببرنامج التصنيف.

في حين دعا « عيسى الحسينان » رئيس وحدة العلاقات العامة والاعلام بهيئة حقوق الإنسان الى ضرورة تبليغ الهيئة عن أي ضرر وشكوى تختص بارتفاع الأسعار ويكون التبليغ والشكوى جماعية لعدد من المتضررين وموقع عليها للنظر والبت فيها وتصحيحها من جانب الهيئة .



هيئة حقوق الإنسان تستعرض أبرز مهامها في لقاء حوارى بجائل

المصدر: صحيفة الرياض الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/08/article865917.html>

حائل - خالد العميم

نظم فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة حائل لقاء حوارياً مع نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد بن عبد المحسن آل حسين، تناول المراجعة الشاملة لحالة حقوق الإنسان في المملكة وقدم شرح موجزاً لأبرز المهمات الممنوعة بالهيئة بموجب تنظيمها.

واستعرض شواهد من أعمال الهيئة ضمن إطار هذه المهمات وبين أن الهيئة زارت العديد من السجون ودور التوقيف، وقامت بمعالجة ما رصدته من مخالفات وفقاً للإجراءات النظامية، وساهمت في صياغة العديد من الأنظمة ذات العلاقة بحقوق الإنسان، وكان آخرها نظام الحماية من الإيذاء الذي صدرت موافقة مجلس الوزراء عليه كما أوضح أن الهيئة تتلقى الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان وتعالجها وفق القواعد والإجراءات النظامية، وأنها لا تكتفي بتلقي الشكاوى بل تقوم برصد حالات حقوق الإنسان من خلال وسائل الإعلام أو غيرها وفق آلية مقرر.

وفي معرض لقائه عن عالمية حقوق الإنسان، قال: " نحن نفتخر بأننا نطبق الشريعة الإسلامية، وبلادنا قامت على أسسها عندما رفع الملك عبد العزيز - رحمه الله - راية التوحيد"، وأكد أن المملكة لا تصادق على اتفاقية دولية لحقوق الإنسان

من منطلق التعاون على الخير وعندما توقعها تتأكد من انسجامها مع المبادئ والضوابط الشرعية، وقد تتحفظ على بعض بنودها عندما تتعارض ومبادئ الشرع حيث لا تلتزم بأي حكم يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

كما استعرض تجربة المملكة في آلية الاستعراض الدوري الشامل، وبعض أوجه تعاون المملكة مع المنظمات الأممية والدولية التي تُعنى بحقوق الإنسان، بعدها استمع إلى تساؤلات الحاضرين، مؤكداً أن المملكة قد ساهمت في مسار حقوق الإنسان منذ أول إعلان لحقوق الإنسان وأكدت من خلال مساهمتها على مبدأ احترام ثقافات البلدان والحرص على ما يجمعها من قواسم مشتركة تخدم التوجه الإنساني الذي يؤكد على كرامة الإنسان والحفاظ على حقوقه، حيث ساهم الملك فيصل بن عبد العزيز، وقد كان وزيراً للخارجية - آنذاك - في تعديل صياغة بعض مواد ذلك الإعلان.

وأكد أن المملكة مستمرة على هذا النهج الذي نتج عنه مبادرات رائدة كان آخرها مبادرة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز للحوار بين أتباع الأديان والثقافات، والتي لاقت ترحيب جميع الدول، وأعتبرت من المبادئ الموجهة لحقوق الإنسان بعيداً عن محاولات الاستغلال أو التسييس.



التحقيق مع "مسممة" رضيع القصيم والبحث عن "جانية" عسير اليامي: طالبنا مرارا بضرورة الفحص النفسي والعقلي للعاملات

المصدر: صحيفة الوطن السبت 1 ذو القعدة 1434 هـ - 7 سبتمبر 2013م

http://alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=159025&CategoryID=3

أبها، بريدة: محمد مانع، نصار القوسي

عادت جرائم العاملات المنزليات لشغل الرأي العام في المملكة من جديد بجريمتين بشعتين في كل من القصيم وعسير، حيث حاولت العاملة في الأولى قتل طفل مخدمها بالسّم، أما الثانية فحاولت أن تقتل زوجة كفيلها بمطربة حديدية، وتكثف الأجهزة الأمنية جهودها في التعامل مع الحادثتين.

ففي القصيم، فتحت شرطة مركز دخنة جنوب غرب المنطقة، تحقيقاً مع عاملة أفريقية قامت بوضع مادة كيميائية سامة "منظف" في حليب طفل مكفولها البالغ من العمر عاماً ونصف العام.

وقال مساعد الناطق الإعلامي بشرطة منطقة القصيم النقيب بدر السحيباني لـ "الوطن"، إن مواطننا تقدم بدعوى ضد عاملته الأفريقية، متهما إياها بوضع مادة كيميائية منظفة في حاوية الماء المخصصة لإرضاع طفله، موضحاً أنه تم اتخاذ كافة الإجراءات الأولية اللازمة، حيث يجري العمل حالياً على إعداد التقارير الفنية والمخبرية من قبل الأدلة الجنائية لتحديد نوعية المادة السامة ونسبتها داخل حاوية الماء.

وأوضح السحيباني أن الطفل تمت إحالته لمستشفى الرس العام للاطمئنان على صحته بعد إجراء الفحوصات الطبية عليه، مؤكداً أنه تم التحفظ على العاملة لحين الانتهاء من التحقيقات معها.

وفي منطقة عسير، كثفت الجهات الأمنية من أعمال البحث والتحري عن عاملة إثيوبية هشمت رأس زوجة كفيلها بمطربة حديدية الثلاثاء الماضي في محافظة أحد رفيدة بعسير وفرت هاربة بعد ارتكاب جريمتها. وأوضح الناطق الإعلامي لشرطة منطقة عسير المكلف النقيب محمد بن مشبب الشهراني، أن الجهات الأمنية باشرت الحادثة، وجمعت معلومات متكاملة عنها فيما وضعت خطة تتضمن تمشيط العديد من المواقع، وتمرير معلومات عن العاملة للمنافذ المختلفة، بمساندة جهات أخرى في محاولة لضبطها ومن ثم تقديمها للعدالة.

وكانت شرطة محافظة أحد رفيدة قد تلقت بلاغاً من مستشفى المحافظة يفيد بتعرض سيدة سعودية في الثلاثينات من عمرها إلى إصابات مختلفة في منطقة الرأس، وجرى تقديم الإسعافات الأولية لها، ومن ثم تحويلها إلى مستشفى القوات المسلحة في الجنوب لاستكمال علاجها، وسط معلومات تؤكد استقرار وضعها الصحي.

من جانبه، أكد المشرف العام على فرع هيئة حقوق الإنسان في منطقة عسير الدكتور هادي اليامي، أن الهيئة رفعت مؤخرًا تقارير لعدة جهات معنية باستقدام العاملات المنزليات، تتضمن ضرورة إجراء الكشف الطبي النفسي والعقلي عليهن، والعمل على تأهيلهن وتدريبهن قبل دخولهن إلى منازل الأسر، فضلًا عن استعراض سيرة العاملة الذاتية ومعرفة هل لديها مخالفات سابقة أم لا؟.

وأضاف اليامي: أنه لا يجب التركيز على طرف واحد في ما يتعلق بعنف العاملات، فصاحب العمل وأفراد أسرته معنيون أيضًا بحسن التعامل مع العاملة، وتقيم الحقوق الخاصة بها والواجبات المناطة بها وفقًا لعقد العمل المبرم، لافتًا إلى أن فرع هيئة حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة نظم قبل قرابة أربعة أشهر، ملتقى هدف إلى تنظيم العلاقة بين العاملات المنزليات وأرباب العمل، وكيفية التوفيق بين الحاجة الملحة للعاملة وبين الحقوق الغائبة. وأشار اليامي إلى أن عددًا من المختصين المشاركين في الملتقى خلصوا إلى أن العنف لا يستحدث من العدم ولا يعتبر حالة ذاتية، فلا بد من وجود مؤثرات خارجية تؤثر على الذي يرتكب جريمة العنف ضد الآخرين، وأكدوا على معاملة العاملات المنزليات برفق حتى لا تنعكس المعاملة السيئة لهن على تعنيف الأطفال، في حين أن هناك عنفا خفيا يمارس من قبل الأسرة عن طريق العاملة أو بسبب وجود العاملة داخل الأسرة حينما توكل إليها مهمة العناية الكاملة بالأطفال، حيث تصبح سببا في وجود العنف لأنها تكون اللصيق المباشر للأبناء، الأمر الذي يسبب انفصالا عاطفيا بينهم وبين أمهاتهم، كما أن العنف الذي يصدر من شخص تجاه شخص آخر قد يعود لأسباب نفسية أو اجتماعية أو غيرها.

يذكر أن الجرائم التي ارتكبتها العمالة الإثيوبية داخل الأراضي السعودية خلال الربع الأول من العام الحالي، سجلت ارتفاعًا بنسبة 60% عن الجرائم التي ارتكبتها العمالة نفسها خلال الربع المماثل من العام الماضي، وذلك بحسب إحصاءات رسمية.



نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان يزور جامعة حائل

المصدر: صحيفة الرياض الجمعة 30 شوال 1434 هـ - 6 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/06/article865470.html>

حائل - خالد العميم

قام نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد بن عبدالمحسن آل حسين والوفد المرافق بزيارة لجامعة حائل، حيث التقى مدير الجامعة الدكتور خليل بن ابراهيم البراهيم، وعددًا من مسؤولي الجامعة.

وتم خلال الاجتماع بحث سبل التعاون المشترك، وأطلع الدكتور آل حسين على برامج الجامعة العلمية ومشاريعها التطويرية وبرامجها الأكاديمية والبحثية وتعاونها مع المراكز العلمية المرموقة إقليمياً ودولياً، بالإضافة إلى النجاح الذي حققته المشاريع والخطط الاستراتيجية التي تقدمها الجامعة لصالح عدد من الوزارات والهيئات والمؤسسات في القطاعين الحكومي والأهلي، وخاصة الكراسي العلمية.

واستعرض الدكتور آل حسين المهام المنوطة بالهيئة وما اتخذته من تدابير لتفعيلها على أرض الواقع، ومنها نشر ثقافة حقوق الإنسان، وقد رافق نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان في الزيارة عضو مجلس الشورى الدكتور ناصر الشهراني، وعدد من أعضاء هيئة حقوق الإنسان.

حضر اللقاء وكلاء جامعة حائل والمشرف على فرع حقوق الإنسان بمنطقة حائل الدكتور محمد بن عبدالكريم السيف وعدد من المسؤولين بالهيئة في حائل.

لجنة لتسريع القضايا المتعثرة وتأهيل 1700 قاضٍ المختصة

المصدر: صحيفة عكاظ الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130908/Con20130908635782.htm>

عدنان الشبراوي (جدة)
أقر المجلس الأعلى للقضاء في اجتماعه الرابع برئاسة رئيس المجلس الشيخ الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى خلال الفترة من 27 إلى 29 شوال المنصرم، تشكيل لجنة مشتركة لدراسة القضايا المتعثرة وإيجاد آلية مناسبة تضمن الحقوق لأصحابها.
وأوضح الأمين العام والمتحدث الرسمي للمجلس الأعلى للقضاء الشيخ سلمان بن محمد النشوان أن المجلس نظر في الموضوعات الواردة من إدارة التفتيش القضائي، وأصدر القرارات اللازمة بشأنها وفقاً للمادتين (6هـ) و(55ب/2) من نظام القضاء.
كما نظر المجلس في الدراسات المعروضة في جدول أعماله وأصدر بشأنها قراراته ومنها الموافقة على تعديل القاعدة 14 من قواعد النقل لتصبح عند المفاضلة يقدم (الأقدم في الدرجة ثم الأقدم في السلك القضائي ثم الأكفأ بموجب درجات الكفاية ثم الأكبر سناً)، والموافقة على آلية تفريغ القضاة للدراسة، وافتتاح محكمة استئناف بكل من المدينة المنورة والباحة في تاريخ 1435/7/1هـ.
وأضاف بأن المجلس أقر دعم المحكمة العليا والجزائية المتخصصة بعدد من القضاة، وكذلك الدوائر القضائية العاملة في المشاعر المقدسة في موسم الحج، ودوائر التنفيذ في عدد من المحاكم العامة، ودائرة تنفيذ الأحكام والمحرمات الأجنبية بالرياض وجدة، فيما وافق على إنشاء محاكم متخصصة للتنفيذ.
واختتم المجلس بأنه تم تعيين بعض الرؤساء والمساعدين لعدد من محاكم الاستئناف ومحاكم الدرجة الأولى، كما تم التعيين على درجة ملازم قضائي ودرجة قاضي (ج) ودرجة قاضي (ب)، فيما أقر الترقيات لعدد من الدرجات القضائية.
من جهة ثانية أعلن المجلس الأعلى للقضاء عن ترشيح 1700 قاضٍ من مختلف الدرجات القضائية في المحاكم للانخراط في عدد من البرامج التدريبية اعتباراً من مطلع العام الجديد 1435هـ، وذلك في إطار خطة تهدف لتأهيل القضاة وإكسابهم المهارات اللازمة استعداداً لإنشاء المحاكم المتخصصة.
وتشمل الدورات قضاة من المحاكم العامة، المحاكم الجزائية، محاكم الأحوال الشخصية، محاكم الاستئناف، والمحاكم الجزائية المتخصصة، وتنوعت الدورات التي ستعقد في مجالات الأحكام الغيابية، الاختصاص القضائي، النزاعات العقارية، القضاء الجماعي، وسائل الإثبات المعاصرة، غسل الأموال، نظام مكافحة المخدرات، البطالان الإجرائي والموضوعي، نظام المرور وحوادث السير، هيئة حقوق الإنسان، تنمية المهارات القيادية، الصياغة القضائية، الأوقاف وإجراءاتها، قضاء التنفيذ، سلطة القاضي التقديرية، أصول علم الإجرام والعقاب، قسمة التركات، الطعن في الاستئناف، أحكام التعويض ورد الاعتبار، القيادة الفعالة، والقضاء الجماعي.

قضاة الاستئناف والعامه يدربون القضاة

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130909/Con20130909636121.htm>

سعيد الباحص (الدمام)
سمح مجلس القضاء الاعلى لقضاة محاكم الاستئناف والمحاكم العامة ممن تتوفر لديهم الخبرة في مجال التدريب القضائي تدريب زملائهم في الموضوعات القضائية والادارية.
ووجه المجلس بضرورة تولي تدريبهم وفقا لشروط محددة منها ألا تقل درجة المرشح للتدريب في قضاء الاستئناف عن قاضي استئناف، والا تقل درجة المرشح فيما عدا برامج الاستئناف عن رئيس محكمة ب، وألا تقل خدمته عن 15 عاما وان يكون حاصلا على درجة كفاية آخر سنتين فوق المتوسط.
ووضع المجلس الصيغة الشمولية لنوعية الدورات التي سينفذها وفق التخصصات، منها التدريب على الطعن في الاستئناف وهيئات حقوق الانسان والقضاء الجماعي وركزت مواد تلك الدورات على أصول الاجرام ومحاكمة الاحداث والعقوبات في النظام والقصد الجنائي وسلطة القاضي التقديرية لمن يعملون من القضاة في المحاكم الجزائية، فيما شملت لائحة تدريب قضاة المحاكم العامة على النزاعات العقارية، ونظام المرور والاستحكام، ووسائل الاثبات والاختصاص القضائي والبطان الشكلي.



الإقامة الدائمة ل الأم الاجنبية“ تحد من مشاكل تهرب الآباء ناشطون وحقوقيون ل الرياض“: أبناء السعوديين في الخارج يعودون بلا قيود

المصدر: صحيفة الرياض الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/11/article866639.html>

الرياض، متابعة - أسهمان الغامدي
خلق قرار مجلس الوزراء القاضي بمنح الأم الأجنبية لأبناء سعوديين إقامة دائمة من دون كفيل، تفاؤل الكثير من أبناء السعوديين في الخارج، وأبناء السعوديين من أمهات أجنبيات في الداخل ممن انفصلوا عن أمهاتهم نتيجة طلاق أو ترحيل، خصوصاً أن القرار سمح لهن بالعمل في القطاع الخاص مع احتسابهن ضمن نظام السعودة، ما يعني ضمان الاستقرار لهن ولأبنائهن من دون الحاجة للكفيل.
واستطلعت «الرياض» آراء ناشطين اجتماعيين وحقوقيين حول تبعات هذا القرار وما يمكن أن يضمه لأبناء السعوديين من أمهات أجنبيات.
ضمانة لأبناء السعوديين في الخارج

قالت الناشطة الاجتماعية والحقوقيّة الدكتورة سهيلة زين العابدين: «إن القرار يعد ضماناً في الدرجة الأولى لأبناء السعوديين في الخارج ممن شردوا نتيجة استهتار آبائهم من دون ضمان حقوق والدتهم في الخارج، ما يخلق لدينا شباباً سعوديين تربوا خارج أرضهم وأصبح ولانهم للدولة التي منها الأم، فجاء هذا القرار كالبلسم الشافي، ضامناً لهم ولحقوق والدتهم التي لا يستطيع أحد فصلها عنهم حتى والدهم.»

وأكدت أن سلامة هذه الخطوة لخلق الاستقرار الأسري الذي تنشده جميع العائلات، إضافة إلى حماية المرأة من تهديد بعض الأزواج بالترحيل، فضلاً عن شمولية القرار بأن تعامل أم السعوديين كالسعودية من ناحية الوظيفة ستضمن للمرأة وأبنائها دخلاً ثابتاً واستقراراً مالياً حتى بعد وفاة الزوج السعودي، مشددة على أن ضمان الحقوق لأم السعوديين سيتكفل بتقليل نسبة الإحباط لدى الأجنيات، الأمر الذي يجعلها تهدد استقرار الأسرة وتطالب بالرحيل لبلادها بمعوية أبنائها.

أبناء «السعوديات» يترقبن بأمل إلغاء شرط الكفيل امتداداً لمواطنة الأم ولفتت إلى أن المملكة صادقت على حماية المرأة والطفل من الإيذاء، ومن خلال هذا القرار فقد خطت خطوات إيجابية نحوه، من خلال ضمان حقوق أم السعوديين وحفظ حقوق أبنائها من الشتات.

منصف للأبناء والأطفال

وبارك المتحدث الرسمي لهيئة حقوق الإنسان الدكتور إبراهيم الشدي بدوره، القرار، معتبراً أنه منصف للأبناء قبل الأمهات، إذ إن فكرة تعزيز استقرار الأسرة وضمان وجود الأم بجانب أطفالها في السن الحرجة سيقوهم كثيراً من تشتت الأسرة أو نشأة الأبناء خارج أوطانهم، إلى جانب كونه بمثابة ضماناً لأبناء السعوديين في الخارج، الأمر الذي سيقوهم من معاناتهم ويحد من شتاتهم.

واعتبر أن إعطاء الأم (الأجنبية) للسعوديين الإقامة الدائمة ومعاملتها معاملة السعودية، مهم جداً للأبناء وللطفل خصوصاً، وهو بشارة لأم السعوديين في الخارج أن تعود لوطن أبنائها، وتسهم في تربيتهم مع ضمان الحصول على وظيفة تتساوى فيها مع السعودية.

شعاع أمل

في الجانب الآخر كان القرار بمثابة شعاع أمل لأبناء السعوديات من أب أجنبي، في أن يعامل أبأؤهم معاملة أم السعوديين الأجنبية، فتسائل عدد من أبناء السعوديات عن إمكان شموليتهم في هذا القرار وأن يلغى عنهم شرط الكفيل، خصوصاً من ولد في المملكة وتربى على أرضها.

وتساءلت ابنة السعودية موهب: «ماذا عن زوج وأبناء المواطنة من مقيمين؟ إذا كانت الوافدة المتزوجة بمواطن ولها أبناء منه تمنح إقامة دائمة من دون كفيل حتى وهي قادمة من خارج البلاد لأول مرة، فكيف بأبناء المواطنة ممن ولدوا وواصلوا تعليمهم في البلاد؟، مناشدة ولاية الأمر النظر في أمرهم وأن يشملهم ما شمل الأم الأجنبية لأولاد السعوديين من إقامة دائمة وإلغاء شرط الكفيل.

وفي هذا الشأن، عادت الناشطة الاجتماعية الدكتورة سهيلة زين العابدين لتبدي أملها في صدور قرار إلحاق بالقرار الحالي، يضمن لأبناء السعوديات حق الاستقرار امتداداً من مواطنة أهمهم كالرجل تماماً، وإلغاء شرط الكفيل، مع توسيع نطاق فرصهم في التعليم والتوظيف وأن يعاملوا معاملة السعودي.

مدير تعليم حائل ودعاية حقوق الإنسان

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130908/Con20130908635862.htm>

صالح إبراهيم الطريقي

نظمت الإدارة العامة للتربية والتعليم في منطقة حائل ندوة متخصصة بعنوان «نشر ثقافة حقوق الإنسان»، كعادة مؤسسات القطاع العام حين تنظم ندوات لتقول للمجتمع إنها تناقش القضايا المهمة والملحة التي يحتاجها المجتمع. وتحدث مدير عام التربية والتعليم «عبدالعزیز المسند» عن اهتمام الإسلام بالإنسان وتكريمه له، وأنه لنشر ثقافة حقوق الإنسان بين أوساط المجتمع الحائلي، لا بد أن يكون بداية العمل على قيادات إدارة تعليم حائل والمعلمين حتى تصل رسالة حقوق الإنسان بسرعة في قالب تربوي وعلمي.

الحق يقال: إن الإسلام يطالب بالعدل، والعدل أن يأخذ كل إنسان حقوقه، فكيف يمكن لنا إنزال هذا الدستور للواقع المعاش وأن نتحقق «الحقوق» عمليا وليس تربويا أو علميا؟

وحتى لا تبدأ إدارة التعليم لدينا في تشكيل ورش عمل يوصلنا إلى فكرة تشبه فكرة تدريس الوطنية، ووضع حقوق الإنسان في مقرر لتدريس الطلاب، دعوني أروي لكم تجربة صديق مبتعث يحضر الدكتوراه في بريطانيا، وهو أحد العاملين في سلك التعليم، وكيف اكتشف سهولة أن تعلم ليس الأطفال حقوق الإنسان بل حتى هو نفسه تعلم حقوق الإنسان.

هذا الصديق وفي بداية الدراسة هذا العام، كان عليه إدخال طفله لمدرسة بريطانية، وكانت المفاجأة أنه في اليوم الثاني طلب منه أن يأتي هو وطفله للمدرسة.

فجلس هو وطفله مع المعلم وعلى الطاولة عقد بين المدرسة والطفل والأب، يحدد لهم ومن خلال مواد، ما هي حقوق الطفل وما هي واجباته، وحقوق الأب وواجباته، وحقوق المدرسة وواجباتها، وشرح لهم كل هذه النقاط، وأن هذا العقد أو الأنظمة هي مرجع الثلاثة، وبعد الشرح والافتتاح طلب من الابن والأب وممثل المدرسة التوقيع على هذه الوثيقة التي تحدد حقوق الجميع، وسيلتزم فيها جميعهم.

علي أن أنبه أن من ضمن واجبات الأب ألا يدخل داخل البيت أمام طفله، وأن من حق الابن أن يطلب من والده التدخين خارج البيت وإلا ستبلغ المدرسة الشرطة ويتم تغريم الأب؛ لأنه تعدى على حقوق ابنه.

وهذه تحديدا وحسب ثقافتنا السائدة لا تدخل ضمن «حقوق الإنسان»، بل الوقاحة، إذ سيقال للطفل «يا قليل الأدب تقول لأبوك أطلع برى».

هياتنا .. مراجعة المهام وتقييم الأداء مدخل للتطوير

المصدر: صحيفة عكاظ الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130908/Con20130908635871.htm>

فسان بادكوك

تطرفت، في مقالتي الأخير، إلى أن الرأي العام لديه صورة ذهنية ليست إيجابية بالضرورة عن عدد من هيئاتنا بنوعها الحكومية والأهلية، وأشرت إلى أنه قد يكون من المناسب مبادرة الأجهزة المسؤولة عن أعمال الهيئات إلى مراجعة أدائها وإعادة النظر في أدوار ومخرجات كل منها.

وأستعرض فيما يلي أبرز المفاهيم السائدة في المجتمع حول عدد من هيئاتنا الوطنية وأبدأ بأعرقها وربما أكثرها تأثيراً في المجتمع، وأقصد بها هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث يعتقد غالبية المواطنين أن وجودها ضرورة نظراً لقيامها بدور فاعل نحو تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، إلا أن الانطباع السائد عنها هو تركيز أعمالها على الجانب الأخلاقي رغم اتساع دائرة الأمر بالمعروف، ومرونتها المحدودة في تجاوز مفهوم الوصاية الاجتماعية الذي يتجلى في التجاوزات المتكررة لبعض أفرادها الميدانيين، ومحاولة بعض رجالها تنزيهاً من الأخطاء.

وانتقل إلى إحدى أحدث الهيئات، وهي الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) التي أثبتت حضوراً إعلامياً طامعاً منذ تأسيسها ونجحت في خلق وعي عام كبير بنطاق اختصاصها، إلا أن الانطباع السائد عنها اليوم هو حاجتها لبذل المزيد من الجهود للقيام بدورها المأمول، وهذا - بدوره - يتطلب تطوير آلياتها ومنحها المزيد الصلاحيات التي تمكنها من أداء المهام الموكلة إليها لمحاربة الفساد وتطهير المجتمع والدولة من آثاره الخطيرة. من جانب آخر، فإن هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات تعتبر من أكثر هيئاتنا الوطنية جدلاً، فرغم نجاحها في خلق منافسة جيدة بين الشركات العاملة في سوقنا استفاد منها عملاء هذه الصناعة، إلا أن ما يؤخذ عليها - وفقاً للكثيرين - هو أنها تنحاز أحياناً لصالح المشغلين وضد العملاء، وذلك عوضاً عن أن تكون مشرعاً وحكماً عادلاً بين الطرفين، ويستدلون على ذلك بإيقافها بعض خدمات وتطبيقات الاتصال المجانية لأسباب يراها البعض غامضة أو تخلو من المبررات المنطقية قبل أن تعاود الهيئة السماح بتقديمها برسوم عززت من نظرة المجتمع تجاهها!

كما تعتبر الهيئة العامة للسياحة والآثار إحدى الهيئات التي أحرزت تقدماً جيداً نحو تطوير قطاع السياحة في البلاد وتنظيمه وترويجه، إلا أن النظرة العامة تجاهها هو ضرورة بذلها المزيد من الجهود الرامية لتوسيع الخيارات السياحية، ولا سيما الأساسية منها، والتي لا تزال محدودة أمام المواطنين، والتعجيل بالاستثمار الأمثل للمقومات التي تزخر بها المملكة كالموقع والمساحة الشاسعة والتنوع الثقافي والبنية التحتية والآثار الإسلامية. أما جمعية حماية المستهلك، فإن الانطباع السائد عنها هو عدم تحقيقها أي تقدم يذكر في توفير الحد الأدنى من الدور المتوقع منها؛ وعوضاً عن ذلك فقد شغلت المجتمع بمتابعة تطورات خلافاتها الداخلية على كرسي رئاستها ومصادر تمويلها، كما لا يمكن أن أغفل هيئة الغذاء والدواء التي تقوم بدور مفصلي نحو حماية المجتمع من المنتجات الدوائية الضارة والأغذية الفاسدة، إلا أن أبرز الانطباعات عنها هو أن بعض تحذيراتها قد تأتي متأخرة أحياناً وبعد أن يكون ما تحذر منه قد وجد مكانه على أرفف الصيدليات ومحلات السوبر ماركت. أيضاً فإنه رغم الجهود الكبيرة التي تقوم بها هيئة السوق المالية لتنظيم السوق، إلا أن عدم إعطائها تبريراً مقنعاً للانهيال الشهير لسوق الأسهم عام 2006 لا يزال يشكل نقطة غامضة حول تحميلها جزءاً من المسؤولية عن ما حدث. وكذلك هيئة حقوق الإنسان التي لم تتمكن حتى الآن من العمل تجاه إصدار أنظمة فاعلة تعزز الهدف من إنشائها، ولا هيئة الطيران المدني التي على الرغم من جهودها الملموسة لتطوير صناعة النقل الجوي في المملكة، إلا أن جمعها بين السلطتين التشريعية والتنفيذية لقطاع الطيران التجاري يعتبر وضعاً مستغرباً ويندر تواجده مثله في السلطات المشابهة لدى الدول الأخرى!. والهيئة السعودية للتخصصات الصحية التي لا تزال تراوح مكانها نحو

تحقيق الدور المناط بها نحو التأكد من سلامة المؤهلات التي يحملها العاملون في هذا القطاع ورفع مستوى خريجي المعاهد الصحية الخاصة . ولا أنسى هيئة الصحفيين التي خيبت آمال الكثيرين منهم. ومن المؤكد، فإن هناك هيئات وطنية عديدة أخرى لم يتسع المجال لذكرها، إلا ما يجمع بينها - في تقديري - هو ضرورة بذلها المزيد من الجهود التي تقربها أكثر من المجتمع وتترجم تطلعاته نحوها لواقع معاش.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"سهام الرأي العام تنهال على "الصحة" و"الاجتماعية" بيانا الوزارتين في قضيتي "ماجد ورنا" و"فتاتي تبوك" زادا "الطين بلة"

المصدر: صحيفة الوطن السبت 1 ذو القعدة 1434 هـ - 7 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Dialogue/News_Detail.aspx?ArticleID=159166&CategoryID=4

الرياض: فيصل الحيدري

لا يمكن وصف ما تناوله "الرأي العام" خلال الأيام القليلة الماضية عبر منصات التواصل الاجتماعي والإعلامي، حول قضيتي وفاة مريض السمنة ماجد الدوسري قبل نقله للخارج مع أخته رنا للعلاج بناء على توجيهات جهات عليا، ونزيلي دار الرعاية الاجتماعية بتبوك، إلا بأنه تفاعل يعبر عن حجم الحدثين، أو فظايعتهما، على حد تعبير كثيرين في انتقادهم لأداء وزارتي الصحة والشؤون الاجتماعية، المسؤولين عن القضيتين وتداعياتهما. ووجه كثيرون سهام الاتهام إلى الوزارتين لتقصيرهما في عملهما، مطالبين بفتح تحقيق في كل قضية على حدة ومحاسبة المتسببين فيها. استخفاف بالعقول

سخط الرأي العام لم يقف عند هذا الحد، بل إن بياني الوزارتين "زادا الطين بلة"، حسبما يراه المتفاعلون مع القضيتين، خاصة أن ما تضمناه من تبرير وإيضاح لم يجد أي قبول لدى العامة، ولم تنجح الوزارتان عبرهما في اختراق العقول لتمرير الأخطاء الفادحة، إذ عد البعض - ومنهم محامون وقانونيون - أن البيانين لم يحمل في طياتهما سوى محاولة الاستخفاف بالعقول والنأي بعيدا عن تحمل المسؤولية التي راح ضحيتها مريض السمنة ماجد الدوسري، فيما تنتظر شقيقته مصيرها مع المرض نفسه وسط مطالب من الرأي العام بعدم تكرار الخطأ من وزارة الصحة. وعلى خط مواز لم تقف مداخلات المهتمين والناشطين حول مصير "فتاتي تبوك" اللتين حاولتا الهرب من جمعية الملك خالد الخيرية في ظروف غامضة كادت تشكل خطرا كبيرا على حياتهما، إذ ما زالت المطالب مستمرة لوزارة الشؤون الاجتماعية لإيضاح وضع النزليات في الجمعية ومعرفة تفاصيل حياتهن، والأسباب التي دفعت اثنتين منهن إلى الهروب بطريقة خطيرة عبر تسلق الجدران والسيارات الحديدية التي تحيط بالجمعية.

مصير المتضررين

وأثار بيانا الوزارتين اللذان صادف صدورهما معا يوم الخميس الماضي، ردود فعل قوية لم تقنع الرأي العام، بل طرحت تساؤلات حول ما ستتخذه الوزارتان عقب ذلك، ومصير المتضررين ومستقبل أداء الوزارتين في التعاطي مستقبلا مع الحالات المشابهة، إذ أفادت الصحة في بيانها أن سبب تأخير نقل ماجد ورنا إلى الخارج لتلقي العلاج؛ بسبب عدم توفر طائرة خاصة لنقلهم وتردي حالتهم الصحية، في حين أوضحت الاجتماعية في بيانها أن الفتاتين اللتين حاولتا الخروج من الجمعية أساءتا التصرف في طريقة خروجهما رغم عدم وجود مبرر لهذا التصرف من قبلهما. فساد إداري

المستشار القانوني الدكتور إيهاب السليمانى اتهم في حديث إلى "الوطن"، وزارة الصحة بالإهمال والفساد الإداري الذي أدى إلى وفاة مريض السمنة ماجد الدوسري، بسبب التأخير في نقله إلى خارج البلاد بعد أن صدرت أوامر بعلاجهما على وجه السرعة وتأجيل مواعيد المستشفى أكثر من مرة بسبب عدم توفر طائرة خاصة لنقله هو وشقيقته رنا. وأوضح الدكتور السليمانى أن الذي حدث مع "ماجد ورنا" مخالف للنظام، والذي نص على علاج أي مواطن على حساب الوزارة، لافتا إلى أن القصور يتمثل في الجهاز التنفيذي الذي لم يتفاعل مع الأمر الصادر.

وأوضح السليمانى أنه من المفترض بموجب الأمر الصادر بمعالجة "ماجد ورنا"، أن يتم الإخلاء الطبي لهما على وجه السرعة دون الانتظار كل هذه الفترة بعد أن صدرت التعليمات بنقلهما إلى خارج المملكة، واصفا هذا التأخير بالإهمال والفساد الإداري الذي يجب الوقوف عنده ومحاسبة المتسببين.

وطالب السليمانى بوضع حد لهذا الإهمال الذي لم يقف عند ماجد فقط، إذ كانت الطفلة ريهام الحكي التي تم نقل إليها دم ملوث بالإيدز، إحدى الحالات التي لم تتم حتى الآن إعفاءات أو عقوبات بحق المتسببين بهذا الخطأ، داعيا الجهات المعنية بتشكيل لجنة علينية للتحقيق وتوضيح الأمر للرأي العام ومحاسبة المقصرين والمهملين في إنفاذ الأوامر وتأخيرها. وحمل الدكتور السليمانى وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعه، كامل المسؤولية في هذا الإهمال الذي أدى إلى وفاة ماجد الدوسري، والذي يعد رأس الهرم في الوزارة.

نتائج الإهمال

من جهته، أكد المستشار القانوني وعضو المنظمة العربية لحقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية الدكتور طلعت محمد نور عطار لـ "الوطن"، أن سبب محاولة هروب فتاتي توك من جمعية الرعاية الاجتماعية يعود إلى عدة نقاط، أبرزها سوء المعاملة، وعدم توفير بيئة صحية مناسبة للمعيشة، وعدم وجود أخصائية نفسية لدراسة حالة النزليات، إضافة إلى عدم إخضاع موظفات الدور لدورات تأهيلية بهذا الشأن.

وبين أن الذي حدث بجمعية الملك خالد قد يحدث في أي جمعية أخرى بسبب الإهمال الذي يجري داخل دور الرعاية، إضافة إلى أن الدور الاجتماعية ما زالت تستعين بموظفات من البيئة الوافدة بدلا من المواطنات اللاتي لهن الحق في ذلك، مؤكدا أنه لو تم توفير الكفاءات الوطنية بدل الأجنبية، فإن ذلك أمر من شأنه الحد من نسبة البطالة لدى الفتيات اللاتي لم يجدن الفرصة حتى الآن لإثبات كفاءتهن في هذا المجال الذي يعد خصباً للسعوديات اللاتي يرغبن في العمل، ولكن لم يجدن الفرصة لذلك بسبب تفضيل الدور للموظفة الأجنبية بدل المواطنة.

وحمل الدكتور طلعت وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين ما حدث داخل الدور من إهمال، لافتا إلى أنه ليس مستغربا أن يحدث مثل تلك التصرفات من قبل النزليات والتفكير بالانتحار، فالأمر متعلق بسوء المعاملة، وعدم توفير السبل المعيشية المريحة لهن، إضافة إلى أنه قد تكون هناك أسباب متعددة لم يستطعن تحملها بسبب غياب الإشراف والمتابعة لأوضاع النزليات.

فتح الأبواب

وأكد طلعت أن دور الرعاية لا تسمح لأي كان بزيارة نزليات الدور إلا بعد موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية، مطالبا الجهات المختصة بفتح الأبواب للزيارات المفاجئة للاطمئنان على أوضاع النزليات، وكشف كل ما قد يحدث هناك من تقصير وإهمال بحق الموجودات داخل الدور، لافتا إلى أنه مستعد للوقوف مع النزليات في حال أردن رفع قضية بهذا الشأن والمرافعة لهن إن تطلب الأمر ذلك.

وفي السياق ذاته، أطلق بعض المغردين تغريدات على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، وقاموا بإنشاء هاشتاق يعد علمهم بوفاة ماجد بعنوان # وفاة_ماجد_الدوسري # وفاة_مريض_السمنة_ماجد_الدوسري، مطالبين محاسبة المفسدين الذين لم يراعوا حالتهم المفرطة السمنة رنا وماجد، ولم يتم نقلهم إلى خارج البلاد بحجة أن حالتهم المرضية لا تسمح بذلك.



رعاية الطفولة "ترصد" عنفا لفظيا" ضد طالبات"

المصدر: صحيفة الوطن السبت 1 ذو القعدة 1434 هـ - 7 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=159024&CategoryID=3

مكة المكرمة: حامد سعود

رصدت الجمعية السعودية لرعاية الطفولة بالمملكة حالات تعنيف نفسي من قبل بعض المعلمات للطالبات، مبينة أن بعض المعلمات عندما يردن توجيه طالبة داخل الفصل الدراسي ولا تعرف اسمها تقول لها "يا أم النظارة" "يا ديبه" كنوع من التهكم على سبيل المثال.

وأوضح الرئيس التأسيسي لجمعية الطفولة بالمملكة معتوق الشريف، أنه رصد أيضا ما يعرف بالعنف البصري، والذي يطلق عليه لدى النساء "التشويق"، مؤكدا أن هذه التصرفات تتنافى مع نظام الحماية من الإيذاء الذي أقره مجلس الوزراء مؤخرا.

وبين أنه تم كذلك، رصد حالات تأثر نفسي بين الطلاب والطالبات في بعض المدارس وذلك بسبب تفرقتهم في فصول أخرى، لافتا إلى أن بعض المدارس تلجأ إلى توزيع الطالبات والطلاب لاسيما في المرحلة الابتدائية، لاسيما في الصفين الثاني والثالث، حيث اعتادوا في الصف الأول الابتدائي على التواجد مع بعضهم بعضا قبل أن تقوم المدرسة بتفريقهم دون أن تترك لهم حرية اختيار الفصل الذي يرغبون في الانتقال إليه أو البقاء فيه. وحذر من انعكاس ذلك نفسيا على الطلبة، الأمر الذي يؤدي إلى تزايد حالات العنف في المدارس، خاصة في الأشهر الأولى للعام الدراسي.

وأكد الشريف أن أعضاء الجمعية السعودية لرعاية الطفولة في محاولة منهم لرصد مدى التزام الناس بما أقر من نظام للحد من الإيذاء قاموا بالنزول للميدان ورصدوا عدة ملاحظات خرجوا من خلالها بانطباع أن ما أقر في مجلس الوزراء للحد من الإيذاء يحتاج إلى سرعة إصدار هذا النظام بأمر سام، وتطبيقه على أرض الواقع بشكل عاجل ليكون داعما للاستراتيجية الوطنية لنشر ثقافة حقوق الإنسان التي وجه بها خادم الحرمين الشريفين في وقت سابق.



"مصير مجهول" لـ 750 جامعية لعدم الاعتراف بـ "تخصصهن" وكيل "جامعة القصيم" لـ "الوطن": تخصص "أسرة وطفولة" غير مصنف.. والتحويل مفتوح

المصدر: صحيفة الوطن الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=159211&CategoryID=5

بريدة: أيمن الغبيوي

"هناك سوء فهم .. وهناك سوء إفهام"، بهذه العبارة أرجع وكيل الشؤون التعليمية بجامعة القصيم الدكتور أحمد الطامي السبب وراء موجة غضب طالبات تخصص "أسرة وطفولة" من الجامعة، قبل أن يضيف إلى الأسباب غياب التصنيف الوظيفي من قبل وزارة الخدمة المدنية، وذلك في أعقاب اتهام أكثر من ولي أمر الجامعة بمحاولة التبرؤ من بناتهم بعد سنوات من الدراسة، وهددوا بتصعيد الأمر للجهات العليا، بعد أن أبلغت الطالبات بأنهن لن يتمكن من إكمال دراستهن أو الحصول على وثيقة التخرج بسبب عدم تصنيف تخصصهن.

وأضاف الدكتور الطامي في تصريح إلى "الوطن" أمس أن الجامعة اقترحت على الطالبات إما إكمال الدراسة أو تمكينهن من تحويل تخصصهن الحالي لتخصص رياض أطفال، وذلك بسبب عدم تصنيف التخصص الأول "أسرة وطفولة" ضمن سلم وظائف الوزارة، مضيفا أن المسألة كانت اختيارية من قبل الجامعة وليست إجبارية، وقال "السبب في الضجة التي حصلت هو إما سوء إفهام من قبل الزميلة المكلفة بإيصال الاقتراح أو سوء فهم من الطالبات".

ودعا الراغبات في إكمال الدراسة في التخصص الثاني "رياض أطفال" المصنف ضمن وزارة الخدمة المدنية إلى إكمال فصل دراسي أو فصلين، مشيراً إلى أن الجامعة لم تضع عوائق وشروطا في حال أرادت الطالبة التحويل لتخصص رياض الأطفال، بل كل ما عليها هو أن تواصل دراستها في التخصص الجديد، وتابع "لم يحصل هذا الأمر في أي جامعة أخرى .. بعكسنا نحن لا بد أن نوضح الصورة لطالباتنا طالما أنهن على مقاعد الدراسة".

من جهته، أكد معاذ الغفيلي أحد أولياء الأمور أنه بصدد رفع شكوى وتكليف محام ضد جامعة القصيم بسبب رفضها لأكثر من 750 طالبة منهن من هي على مشارف التخرج، مبيناً أن الجامعة قامت بتوزيع إقرارات على الطالبات بأنهن لن يتمكن من الحصول على الوثيقة في حال تخرجهن بسبب عدم الاعتراف بتخصص "أسرة وطفولة". وأضاف أن الجامعة تبرأت من طالباتها بعد سنوات من الدراسة، وقال "هناك دكتورة في الجامعة قالت للطالبات إنهن لن يستلمن الوثيقة وعليهن توقيع هذا الإقرار الذي يبرئ الجامعة ويخليها من كامل المسؤولية، واصفاً هذا الإقرار "بالتعسفي"، هذا قبل أن تستوضح "الوطن" المعلومة بشكل دقيق من وكيل الجامعة الذي أكد أن هذا الأمر كان مجرد اقتراح وما نقل للطالبات وتداولته وسائل التواصل الاجتماعي لم يكن صحيحاً.



بموافقة الملك: لجنة لوضع آليات للحد من هدر الغذاء وكفاءة إنتاجه

المصدر: صحيفة عكاظ الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130908/Con20130908635803.htm>

واس (الرياض) صدرت الموافقة السامية الكريمة على تشكيل لجنة لدراسة وضع آلية تساهم في الحد من الفاقد، والهدر في سلسلة إمداد الغذاء، وتتشكل هذه اللجنة من عدد من الجهات الحكومية. أوضح ذلك، وزير الزراعة الدكتور فهد بن عبدالرحمن بالغنيم، وقال «إن الموافقة على تشكيل هذه اللجنة جاءت انطلاقاً من إدراك الدولة بأن الغذاء في صورته المختلفة والذي يتم فقد جزء منه يعتبر مورداً اقتصادياً مهدراً يكلف الاقتصاد الوطني، كما يكلف المستهلك أعباء مالية ليس فقط في شرائه، بل أيضاً في التخلص منه». وأضاف، أن اللجنة ستدرس وضع آلية تساهم في تحسين كفاءة سلسلة الإمداد، والحد من الفاقد والهدر في الغذاء، وإعداد التوصيات اللازمة لذلك شاملة زيادة كفاءة إنتاج الغذاء، ورفع أداء سلسلة الإمدادات من المنتج حتى وصوله إلى المستهلك النهائي، ورفع كفاءة التنسيق بين الجهات ذات العلاقة في المراحل المختلفة لإنتاج وتسويق الغذاء، وأهمية مراجعة الخطط المتعلقة بتداول الغذاء وتخزينه وتسويقه واستهلاكه، وزيادة الوعي لدى الأفراد والأسر والمجموعات الاستهلاكية الكبرى مثل: المطاعم، والفنادق، والمدارس، والجامعات، وكذلك التدريب لكل القائمين في مجال تداول الغذاء في كل مراحله المختلفة، مع تطوير الممارسات الجيدة في الإنتاج والنقل والتصنيع والتسويق والاستهلاك، والاستفادة من فاقد الغذاء وبقايا الطعام المهذرة بعد تحويلها كأعلاف للحيوانات أو صناعات تحويلية. وأعرب عن أمله أن تتكامل أعمال هذه اللجنة بالنجاح والتوفيق، وأن تحقق أهدافها المرجوة منها، وتلبي تطلعات خادم الحرمين الشريفين، وسمو ولي عهده الأمين، وسمو النائب الثاني، فيما يخدم مصلحة الوطن والمواطن.

يأملن في عدم إصدار القرار:

معلومات وإداريات جازان : التدوير يهدد مستقبلنا

المصدر: صحيفة عكاظ الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130908/Con20130908635935.htm>

* معلومات وإداريات جازان

نحن مديرات ووكيلات ومرشدات منطقة جازان.. نعاني أشد المعاناة من القرارات التي تبادرت إلى مسامعنا وبلغ البعض بها من إدارة التربية والتعليم بالمنطقة والتي منها تدوير مديرات المدارس وتغيير أماكنهن دون أي تفكير في أننا لسنا برجال نتنقل كيفما نشاء، ألا تعلم الإدارة أن منا المطلقة ومنا الأرملة ومنا من لها أب مقعد وبدون زوج ومنا من لها زوج غير متفهم.. ومنا.. ومنا.. ومنا..

كيف لنا أن نتنقل من مدرسة إلى أخرى..؟

لقد أفنينا عمرنا وصحتنا ومالنا من أجل تطوير مدارسنا، والآن وبكل بساطة نؤمر بالتدوير إلى مدرسة أخرى.

أين مكانتنا؟؟ وهل هذه مكافأة لنا؟؟

نحن لم نوافق على الإدارة سواء مديرات أو وكيلات ولم نسع للتفرغ للإرشاد أو النشاط إلا لأننا أحببنا العمل واستقرنا في مدارس قريبة من منازلنا.. ثم يتم نقلنا مرغمات..

وماذا تفعل من كان زوجها في قطاع عسكري أو يتغيب عنها لأن مقر عمله بعيد أو في منطقة أخرى، من أين لنا بالمواصلات، فهل ستتكفل الوزارة بإيصالنا إلى مدارسنا الجديدة حتى وإن كانت المدرسة في نفس المحافظة فمن الصعب جدا إيجاد مواصلات بكل سهولة.

هل تعلمون أن معظم المديرات والمرشدات والوكيلات بناتهن في نفس المدرسة وبالتالي سيتم انتقالهن إلى مدرسة أخرى معنا.

حتى المعلومات أصبن بخيبة أمل فكيف لهن التأقلم كل أربع سنوات مع مديرة أخرى وسياسة قد تختلف تماما عن تلك المديرة السابقة.

وأي احترامنا أمام الطالبات حين يعلمن أنه ليس لنا مدة صلاحية في المدرسة. هل في اعتقادك يا إدارة تعليمنا أن هذه الطريقة هي لتبادل الخبرات.. لا، والله..

فهذه الطريقة إحباط شديد لنا وقتل لهما وعزيمتنا فلن نستطيع أن نعطي ونحن نعلم أنه وبعد أربع سنوات سيكون مجهودنا لغيرنا رفقا بنا فمهنة التعليم صارت تهددنا.. حتى المرشدات ورائدات النشاط تم تبليغهن أنهن سينقلن من مدارسهن كل أربع سنوات مما أدى إلى تقاعد الكثير من المديرات وسيتم تقاعد الكثير من المرشدات عند صدور القرار لهن.

نحن لا نطالب مثل البقية ونقول الراتب لا يكفي.. إن كل مانطلبه هو (الاستقرار النفسي) واحترام مكانتنا.

نحن نساء ليس لنا حول ولا قوة حتى يتم التنقل بنا في كل مكان..

وأخيرا.. سيتم إصدار قرارات التدوير نرجو إنصافنا ومنع هذه القرارات خاصة لنا نحن النساء سيقول الجميع لم يصدر القرار رسميا ولكن تم إبلاغنا من قبل بعض المسؤولين أنه سيتم تدويرنا خلال الأسبوع.

نزاهة: إهمال وفساد في تنفيذ بعض عقود التشغيل والنظافة

المصدر: صحيفة عكاظ الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130908/Con20130908635773.htm>

أحمد الكناني (جدة)

أوضح مصدر مسؤول بالهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة)، أن الهيئة اكتشفت أن بعض عقود التشغيل والصيانة والنظافة في مختلف المجالات التي تبرمها الجهات الحكومية لا يتم تنفيذها من قبل المقاولين والمتعهدين طبقاً للشروط والمواصفات المنصوص عليها في تلك العقود.

وبين المصدر أنه من خلال قيام الهيئة بفحص ودراسة عدد من بلاغات المواطنين، ووقوفها على مواقع بعض عقود التشغيل والصيانة والنظافة تبين لها أن تنفيذ هذه العقود يكتنفه إهمال وفساد في أشكال متعددة، منها عدم تنفيذ الأعمال كلياً، أو يتم تنفيذها بشكل مخالف للشروط والمواصفات المنصوص عليها بالعقد، ومع ذلك تصرف مستخلصاتها كاملة. وأرجع المصدر سبب ذلك لضعف أو انعدام المتابعة والرقابة على تنفيذ هذه الأعمال من قبل الجهة صاحبة العمل، أو عدم وجود مكاتب استشارية للإشراف على تنفيذ تلك الأعمال، أو وجود من يتواطأ مع المقاولين في التوقيع على شهادات إنجاز غير حقيقية، وأن مثل تلك التجاوزات والمخالفات تزداد في المشاريع التي تقع في المناطق البعيدة عن المركز الرئيس للجهة، فتكون علاقة المقاول مرتبطة مباشرة بالإدارة الفرعية، أو بأشخاص محددين يستطيع بناء علاقات غير نزيهة معهم تجعلهم يتغاضون أو لا يهتمون بمتابعة تنفيذ الأعمال بالشكل الصحيح.

وأنهى المصدر تصريحه بأن الدولة تخصص سنوياً مبالغ كبيرة للصرف على عقود التشغيل والصيانة والنظافة، إلا أن المردود والإنجاز ومستوى بعض الخدمات لا يوازي المبالغ التي صرفت عليها، مؤكداً بأن على الجهات الحكومية الاهتمام بمتابعة تنفيذ عقود التشغيل والصيانة والنظافة والتأكد من تنفيذ الأعمال بالمستوى المطلوب، وعدم صرف المستخلصات إلا بعد التأكد من إنجاز الأعمال طبقاً لما نصت عليه الشروط والمواصفات والتأكد من استحقاق المقاولين لها، وتطبيق الجزاءات التي تنص عليها العقود، وسوف تقوم الهيئة بتقديم المسؤولين عن ذلك للتحقيق تمهيداً لإيقاع العقوبة المناسبة بحقهم.

40 قرية تتزاحم على صراف وحيد في خيبر مسنون يتكبدون المسافات لصرف الضمان الاجتماعي

المصدر: صحيفة عكاظ الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130908/Con20130908636015.htm>

زياد الدمجاني (خيبر)

يتكبد سكان 04 قرية تتبع لمحافظة خيبر المشقة والمعاناة لصرف رواتب الضمان الاجتماعي نهاية كل شهر خاصة أنهم لا يستطيعون صرف مرتباتهم سوى من صراف آلي وحيد يقع جوار مكتب الضمان الاجتماعي في محافظة خيبر، ما يضطر العديد من المسنين والأرامل إلى قطع مسافة 051 كيلو متر لصرف مخصصاتهم الشهرية.

محمد الرشدي «من سكان قرية الصلصلة» يقول: تبعد الصلصلة عن محافظة خيبر 100 كلم ذهاباً وإياباً وأضطر شهرياً إلى قطعها لصرف راتبي الشهري وعادة ما يقلني إلى الصراف فاعلو الخير الذين يعبرون الطريق ويجدونني على قارعتي وأعود إلى القرية بذات الطريقة لعدم مقدرتي على قيادة السيارة لمسافات طويلة وجميع أبنائي يعملون في وظائف خارج المنطقة وعندما يصادف وجودهم وقت صرف راتبي فإنهم ينقلوني إلى محافظة خيبر.

وتساءل عن أسباب عدم وضع صراف آلي في القرى التابعة لمحافظة خيبر لصرف رواتبهم، خاصة أن العديد منهم من المسنين الذين لا يستطيعون قيادة السيارات لمسافات طويلة.

يقول فالح العنزي «قطن في قرية العشاش»: عند نهاية كل شهر يحضر ابني من منطقة تبوك إلى القرية ليوصلني إلى محافظة خيبر لصرف راتبي الشهري خاصة أنني مسن ولا أستطيع القيادة ولقد وقع لي حادث مروري قبل عامين وأنا عائد من محافظة خيبر، ومنذ ذلك الوقت وابني ينقلني كل شهر لصرف راتبي من خيبر ولو عثرت على جهاز صراف آلي في قريتي لما تعرضت إلى حادث مروري معني من القيادة.

وأضاف: لماذا لا يتم وضع صرافات آلية في قرية العشاش ليستطيع سكانها والقرى المجاورة صرف رواتبهم الشهرية منها بدلاً من الانتقال إلى خيبر ولا بد من تدخل الضمان الاجتماعي لوضع حد للمعاناة التي يعيشها المستفيدون.

وذكرت أم يوسف «أرملة تعول أسرة» أنها تعتمد إلى استئجار سيارة بما يقارب 200 ريال لتنتقلها إلى محافظة خيبر لصرف الراتب وتعود بها مرة أخرى إلى قرية العرائد التي تبعد عن خيبر 140 كلم ذهاباً وإياباً.

وأضافت: لو وضع صراف آلي في قرية العشاش التي لا تبعد عنا سوى 10 كلم لاستفاد منه الجميع، حيث تعتبر قرية العشاش الواقعة بنصف المسافة من القرى التي حولها ونود أن يوضع الصراف بها لكي تخدم ما حولها، خاصة أن المستفيدين يتكبدون معاناة ومشقة كبيرة لصرف رواتبهم.

وأشار زياد العنزي إلى أنه في كل نهاية شهر يرى على الطريق وهو متوجه إلى عمله الكثير من المسنين يقفون على الطريق العام طالبين نقلهم إلى خيبر لصرف رواتبهم الشهرية.

وأضاف: لا بد من وضع حلول مناسبة وعاجلة من قبل مكتب الضمان الاجتماعي ليخاطب البنك المسؤول عن مخصصات الضمان لوضع المزيد من أجهزة الصراف الآلي في القرى والمراكز التابعة لخيبر.

من جانبه يقول مدير عام مكتب الضمان الاجتماعي في المدينة المنورة الدكتور هائل الرويلي: أيد مكتب الضمان الاجتماعي وضع أجهزة صراف آلي في القرى لتخفيف المعاناة عن المستفيدين وتمت مخاطبة الوزارة قبل أيام بهذا الشأن وسوف يكون هناك توجه لصالح المستفيدين في القرى من هذه الخدمة، علماً بأن هناك توصيات من قبل لحل مثل هذه الإشكاليات التي تعيق المستفيد.

لجنة قضائية للنظر في خلافات العمالة المنزلية مع أرباب العمل

المصدر: صحيفة الحياة الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/549646>

الرياض - أبكر الشريف

علمت «الحياة» أن وزارة العمل بدأت في تشكيل لجنة خاصة للنظر في القضايا التي بين أرباب العمل والعمالة المنزلية. وكشفت مصادر موثوقة لـ«الحياة» عن بدء وزارة العمل في منع تأجير العمالة المنزلية بين المواطنين بعد حضورهم إلى المملكة، إضافة إلى إقرارها منع العامل من العمل لحسابه الشخصي.

وقالت المصادر إن الوزارة استناداً إلى لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم، أقرت لصاحب العمل إنهاء العقد أثناء فترة التجربة الممتدة لثلاثة أشهر في شكل منفرد من دون موافقة العامل، شريطة عدم كفاءة العامل المنزلي، مع منع صاحب العمل من وضع العامل تحت التجربة أكثر من ثلاثة أشهر لأكثر من مرة لدى صاحب العمل نفسه، إلا إن كان في عمل مختلف. وبيّنت أن وزير العمل المهندس عادل فقيه سيصدر بياناً يوضح من خلاله إجراءات عمل هذه اللجنة، ومدة العضوية فيها، وكيفية تجديديها، وطريقة إعداد محاضرها، ومكافأة العاملين فيها، مع منحه إمكانية إصدار قرارات تنفيذ لائحة العمالة المنزلية.

وينظم العمل بين صاحب العمل والعامل بعقد مكتوب، ويعتمد في الإثبات على النص العربي للعقد، ويمنح الأطراف ثلاثة نسخ يحتفظ العامل وصاحب العمل ومكتب الاستقدام كل بنسخته.

وأعطت الوزارة للعامل الحق في طلب الراتب تحويلاً على حسابه البنكي إن لم يردها نقداً، مع منحه مكافأة نهاية الخدمة بقيمة شهر واحد مقابل أربعة أعوام متتالية يقضيها مع صاحب العمل ذاته.

ومنعت الوزارة رب العمل من الحسم من أجر العامل إلا بنصف الأجر في حالات مخصصة، مثل ما أثلفه عمداً أو إهمالاً أو (سلفة) حصل عليها من صاحب العمل، أو تنفيذ حكم قضائي أو قرار إداري صادر ضده. ويبلغ صاحب العمل أقرب مركز شرطة عند ترك العامل العمل، ويقوم مركز الشرطة بإبلاغ الجوازات بتركه العمل لاتخاذ الإجراءات اللازمة، مع إفادة مكتب العمل، للتأكد من عدم وجود دعاوى على أحد الأطراف، وتزويده بنسخة من بلاغ تركه للعمل.

ويتحمل صاحب العمل إرجاع العامل إلى بلاده على حسابه، سواء عند انتهاء العقد، أو فسخه بسبب مشروع من العامل، أو سبب غير مشروع من صاحب العمل.

وتختص مكاتب العمل بتلقي الشكاوى في هذا الأمر، وضبط المخالفات التي تقع من عمال الخدمة المنزلية، أو من أصحاب العمل، وهي التي تقدم الدعوى إلى اللجنة المختصة بذلك. وتكون لجنة عمالية بقرار من وزير العمل بعضوية رئيس وعضوين، أحدهما مستشار قانوني من وزارة العمل، للنظر في المطالبات المالية والمخالفات غير الجنائية، وتسترشد بنظام المرافعات الشرعية. وتحاول اللجنة تسوية الخلاف ودياً في خمسة أيام من تقديم الطلب، وبعد تعذر التسوية تنظر اللجنة في الموضوع، وتبث فيه خلال عشرة أيام عمل في جلسة أو جلسيتين، ولا بد من إصدار القرار من اللجنة في عشرة أيام من تاريخ الطلب سواء بالإجماع أو بالأغلبية، ويحق لمن صدر ضده القرار التظلم منه أمام المحكمة العمالية خلال عشرة أيام من تسلمه، وإلا عُد نهائياً واجب النفاذ.

وكان وزير العمل أكد أن اللائحة التي وافق عليها مجلس الوزراء ألزمت صاحب العمل بعدم تكليف عامل الخدمة المنزلية بعمل غير المتفق عليه في العقد، أو بعمل فيه خطر يهدد صحته أو يمس كرامته، أو بالعمل لدى غيره، وأن يدفع له الأجر المتفق عليه نهاية كل شهر دون تأخير، مع توثيق استلامه له في شكل كتابي.

الأمية في المملكة 4 في المئة.. ومركز لكافحتها في كل بلدة

المصدر: صحيفة الحياة الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/549577>

الدمام - بدر الشهري

أكد المدير العام للتربية والتعليم في المنطقة الشرقية الدكتور عبدالرحمن المديرس، أن الإدارة العامة للتربية والتعليم حريصة وجادة على تحقيق أعلى درجات الجودة في تقديم الخدمات التعليمية والتربوية، وكل ما يتصل بالطالب والطالبة، وكذلك الكادر التعليمي داخل الميدان.

وأشار المديرس بمناسبة احتفال الإدارة العامة للتربية والتعليم في المنطقة الشرقية باليوم العالمي لمحو الأمية الذي يصادف الثامن من سبتمبر، أن محو الأمية وتعليم الكبار والكبيرات يأتي في أولوياتنا في هذه المرحلة، وتم فتح مركز لمحو الأمية لتعليم الكبار، ومراكز تعليم الكبيرات في جميع المحافظات، والهجر التابعة للمنطقة، بحسب أعداد الدارسين المحتاجين.

وأوضح أن عدد مراكز محو الأمية لتعليم الكبار بلغ 21 مركزاً، ويتوقع أن تخدم أكثر من 600 دارس من الأميين، وكذلك فتح 72 مركزاً لتعليم الكبيرات، ويتوقع أن تخدم قرابة 1550 دارسة من الأميات في المنطقة، ووجود عدد من برامج مجتمع بلا أمية التي تُقدّم للدارسين في أماكن تواجدهم في حال عدم توافر مراكز أو مدارس قريبة منهم، فضلاً عن وجود المدارس الليلية للبنين ومدارس تعليم الكبيرات لمرحلتَي المتوسطة والثانوية لمن لم يكملوا تعليمهم من أبناء وبنات المنطقة. وأشار إلى أن احتفال المملكة مع بقية دول العالم باليوم العالمي لمحو الأمية الذي يوافق الثامن من شهر سبتمبر لكل عام، والذي يوافق هذا العام الثالث من شهر ذي القعدة 1434 هـ، يعطي دلالات ومؤشرات لتلك الخطوات الحثيثة التي سارت فيها المملكة في هذا المجال، فقد تمكنت من خفض نسبة الأمية في البلاد إلى أقل من 4 في المئة خلال 40 عاماً، بعد أن كانت النسبة قد تجاوزت الـ 60 في المئة في عام 1972، حيث ظهر الاهتمام بمحو الأمية في المملكة منذ نحو نصف قرن، وتحديدًا في عام 1957 حيث كان أول ظهور لنظام يختص بتعليم الكبار في المملكة، وذكر موقع وزارة التربية والتعليم أنه في الوقت الذي تفتتح فيه بلادنا كل يوم مدرسة أو مدرستين في أنحاء المملكة، وصلت نسبة الالتحاق بالمدارس نحو 99 في المئة بحسب أحدث الإحصاءات. وأضاف «نتطلع إلى اليوم الذي نعلن فيه خلو المملكة من الأمية والقضاء عليها».

الشرقية» ثانياً في قضايا إثبات الطلاق» بـ 3666 قضية

المصدر: صحيفة الحياة الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/549339>

الدمام - عمر المحبوب

احتلت قضايا «إثبات الطلاق» في المنطقة الشرقية خلال الربع الثالث من العام الحالي مرتبة متقدمة في القضايا التي تنظر في أروقة المحاكم بالمنطقة، إذ جاءت قضايا «إثبات الطلاق» في المرتبة الثانية على مستوى المملكة بـ 3666 قضية، بنسبة 28 في المئة من مجمل قضايا إثبات الطلاق. فيما احتلت منطقة مكة المكرمة المرتبة الأولى على مستوى

المملكة بـ 4303، بنسبة 33 في المئة. وتأتي قضايا «إثبات الطلاق» في مقابل 183 قضية «إثبات زواج» تنظر في أروقة محاكم الشريعة. وذلك بحسب ما أورده موقع وزارة العدل.

ويأتي هذا في الوقت الذي انتشرت فيه أخيراً ما يعرف بظاهرة «الطلاق الإلكتروني»، والتي انتشرت في المجتمع السعودي. فيما اختلف علماء المملكة حول صحة وقوع الطلاق باستخدام الأجهزة الإلكترونية الحديثة مثل الرسائل النصية، إذ يرى المؤيدون أنه إذا تأكد أن المرسل هو الزوج، وأن المرسل إليها هي الزوجة، فإن الطلاق يكون قد وقع بحدوث فعل يدل عليه وهو الرسالة المكتوبة. فيما يرى فريق آخر أن العلاقة الزوجية ميثاق مقدس، لا يمكن أن يتم الارتباط به أو فكه بهذه الطريقة التي تدل على الاستخفاف بالأمر.

كما أنه من الضروري التأكد من حالة الزوج أثناء وقوع الطلاق مثل عدم تعرض الزوج لإكراه أو غضب، كما يرى البعض أهمية وجود شهود على ذلك، بيد أن بعض العلماء يرفضون هذا الطلاق، نظراً لاختلاف المذاهب، والتي يشترط بعضها وجود شهود على وقوع الطلاق، إضافة إلى احتمالية وجود التزوير والغش، ما يمنع وقوع هذا النوع من الطلاق. فيما ذهب بعض العلماء إلى ضرورة توافر عدد من الضوابط الشرعية للحكم بوقوع الطلاق مثل، الإثبات أمام المحكمة بأن الزوج هو من أرسل الرسالة بوجه شرعي صحيح كالإقرار أو البيعة الشرعية، إذ إن عبء الإثبات يقع على الزوجة في إثبات هذه الرسالة من عدمها، كذلك أن يكون الزوج في حالة صحيحة شرعاً وقت كتابته للرسالة، بمعنى ألا يكون مكرهاً أو غاضباً غصباً يفقده تمييزه، وأن تكون الرسالة موجهة للزوجة بطريقة لا لبس فيها ولا غموض، إضافة إلى ضرورة أن تحتوي الرسالة على لفظ من ألفاظ الطلاق الصريحة، وإن احتوت على ألفاظ غير صريحة فلا يقع الطلاق، ويجب على المحكمة أن تتأكد من نية الزوج وقت الإرسال.

ويرى فقهاء مؤيدون أن الطلاق يقع باللفظ الصريح فعلى سبيل المثال: إذا قال الرجل لامرأته أنت طالق، وقع الطلاق سواء أكان بحضرتها أم بخطاب أرسله إليها أو بكلمة تليفونية مادامت تعرف صوته، ولهذا فالطلاق الإلكتروني يقع ويحتسب طلاقاً إذا سئل الزوج واعترف وتأكدت الزوجة من ذلك.

إضافة إلى أن الطلاق يكون بالقول الصريح أو بالكتابة الواضحة أو بالإشارة المفهومة أو بالتعاطي، وفي حالة إقرار المطلق عبر الإنترنت أو «الهاتف المحمول» وغيره بالطلاق فهو طلاق صحيح وهذه الوسائل تعد من الصيغ الشرعية.



كفاءات معطلة يفترض أن تؤدي دوراً إيجابياً بما يحقق العائد المادي ضمان خلوكم فقراء لن يحل المشكلة!

المصدر: صحيفة الرياض الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/08/article865791.html>

جدة، تحقيق- منى الحيدري

يُعد الضمان الاجتماعي بمثابة عصب الحياة للمستفيدين منه، الأيتام والأرامل والمطلقات والمهجورات والعجزة ومن لا عائل لهم، في ظل شكوى دائمة لا ينقطع أنينها بأن الراتب لا يسد متطلبات الحياة الكريمة لهم، سواء من مأكّل أو مشرب أو علاج، أو حتى سداد خدمات، في ظل تزايد نمو أعداد المستفيدين، والاتكالية الكاملة في اعتماد بعض الحالات على استلام راتب لا يفي باحتياجاتهم، لكنه يظل -حسب نظرهم- أفضل من الاعتماد على النفس والبحث عن قنوات أخرى للعمل!

ويوجد داخل المملكة كفاءات وطنية معطلة يفترض أن تؤدي دورها بما يحقق لها الدخل والعائد الإيجابي على الاقتصاد، حيث تضرر الوطن بزيادة شريحة المتقاعسين، بسبب اتكالهم على ما يدفع لهم، وهنا لابد من وضع خارطة طريق يمشون عليها بإشراف مرشدين من أولئك الذين لهم تجربة في الإنتاج الأسري والفردى، من أجل تبنيهم وتوجيههم ونصحهم، عبر التنسيق مع صندوق المؤنوية، حتى ننقلهم من "البطالة" إلى ساحة العمل.

ويغيب عن ذهن المسؤولين في الجهات المعنية أهمية الإفادة من أبناء الأسر، أو تعليمهم، أو إدخالهم في دورات متخصصة بما يكفل لهم راتباً ثابتاً، حيث إن ذلك سيساهم في زيادة دخل الأسرة وخفض الاعتماد على الضمان الاجتماعي، وهو ما يتطلب إيجاد آلية معينة تهتم بذلك، كما أنه من المهم الإفادة من التجارب العالمية في تطوير المجتمعات مالياً وتنميتها اقتصادياً بما يساعد على زيادة دخل الفرد والمجتمع، إلى جانب أهمية وضع برامج ومشروعات اجتماعية تركز على المستفيدين، وبما يرتقي من دخلهم المالي من خلال التدريب والتمكين من وظائف تساعد على العمل.

عبء ثقيل

وقال "فضل البوعينين" -اقتصادي-: إن الضمان الاجتماعي يتشكل من عدة شرائح مستفيدة، وهناك شريحة لا يمكن التعامل معها إلا من خلال دفع المساعدات الشهرية مباشرة، خاصة العجزة وكبار السن، فهؤلاء لا يمكن تطويرهم من عملية اعتمادهم على مدفوعات الضمان، وهناك شريحة أخرى يفترض أن يكون القانون منصفاً لهم، خاصة فيما يتعلق بالمطلقات واللاتي يقمن على الكد على أطفالهن، وهذه مشكلة كبيرة في المجتمع، مضيفاً أن العلاقة بين الرجل وزوجته عندما تنتهي بالطلاق ودون أن تكون هناك التزامات مالية تفرض عليه فرضاً بما يكفل للزوجة والأبناء عيشة كريمة، وهذا الوضع يُعد أحد أهم أسباب العبء الثقيل الذي يعاني منه الضمان، مبيناً أننا بحاجة إلى تطوير القانون والنظام بما يكفل حقوق المرأة المطلقة، بحيث تُقدّم الحقوق المالية ممن يفترض أن يتحملها.

لا توجد آلية

وأوضح "البوعينين" أن أبناء المستفيدين من الضمان يستطيعون العمل، متسائلاً: هل لدينا آلية لتوظيف أبناء هذه الأسر أو تعليمهم أو إدخالهم في دورات متخصصة بما يكفل لهم راتباً ثابتاً، مضيفاً أنه لو كان ذلك موجوداً لتحقيق هدفين أساسيين؛ أولاً زيادة دخل الأسرة ورفع كفاءتها المالية ومعاشتها، والثاني خفض اعتمادها على الضمان الاجتماعي وبشكل عام وخاص، مبيناً أنه عندما نتحدث عما يدفعه الضمان كقيمة مالية شهرية نجد أن هناك ضخامة في المبلغ المدفوع شهرياً، لكن عندما نتحول إلى تحليل هذا الرقم، نجد أن ما يصل إلى كل محتاج في الضمان الاجتماعي يُعد قليلاً جداً بما يفترض أن يحصل عليه، مؤكداً على أن هناك ضخامة في المبلغ الذي تتحمله الدولة بما يتعلق بدفع رواتب الضمان شهرياً، لكن الأسر التي تتلقى هذه المساعدات نجد أن ذلك بالنسبة لها قليل جداً، مشدداً على أهمية تطوير "فلسفة" العمل الاجتماعي بما يؤدي إلى تنمية موارده، واستغلال مثل هذه الأموال بشكل أكبر لزيادة مساعدتها في المستقبل للأسر المحتاجة.

ضعف خطط

وأشار "البوعينين" إلى أن زيادة عدد المستفيدين يفترض أن يكون أمراً سلبياً بما يتعلق بإدارة الاقتصاد، فالالاقتصاد الناجح يفترض أن يساعد على رفع دخل الفرد والأسرة والمجتمع بشكل عام، وهذا يعني أن زيادة عدد المحتاجين إلى مساعدات الضمان الاجتماعي تكشف عن ضعف في الخطط الاقتصادية التي يفترض أن تساعد على تطوير المجتمع مالياً، مضيفاً أن وزارة الشؤون الاجتماعية لم تستطع التعامل مع هذه الشريحة بكفاءة إلا من خلال تقديم المساعدات والتي لا ترتقي إلى توفير العيش الكريم لمثل هذه الأسرة، مُشدداً على أننا بحاجة إلى الإفادة من التجارب العالمية في تطوير المجتمعات مالياً وتنميتها اقتصادياً بما يساعد على زيادة دخل الفرد والمجتمع، ومن ثم عدم حاجتها إلى الاعتماد على الضمان الاجتماعي كأساس للدخل، بل يفترض أن يكون أمراً مساعداً، وأن تكون الشريحة المستفيدة من الضمان الاجتماعي متناقصة سوية وليس العكس، مبيناً أن هذا مؤشر على أن هناك خطأ في التخطيط المالي والتخطيط الإستراتيجي للمجتمع.

قائمة بيانات

وأكد "البوعينين" على أنه من المفترض أن يكون للجهات المعنية دور فاعل في تصنيف المستحقين الرئيسيين من الضمان الاجتماعي، بحيث إن هناك شريحة يجب أن تكون مستمرة في الحصول على المساعدة، لكن فيما يتعلق بأبناء هذه الأسر ومن يستطيعون العمل أو الذين يستطيعون تطوير ذاتهم، فيجب أن يكون هناك خطة حكومية لتطوير هذه الشرائح؛ لأن تطويرها يعني تطويراً للمجتمع والارتقاء به، إضافة إلى أنه إذا لم يكن لدينا قائمة بيانات توضح التقسيم الدقيق للمستفيدين بحسب المدن والمحافظات والمناطق فلن نستطيع أن نتطور، مُشدداً على أهمية وضع برامج ومشروعات اجتماعية في جميع المحافظات، وأن تركز على المستفيدين، وبما يرتقي من دخلهم المالي من خلال التدريب والتمكين من وظائف تساعد على العمل، مبيناً أن الفقراء هم أكثر تضرراً في قطاع التعليم، لذلك يجب أن يكون لدينا إشراف اجتماعي لمثل هذه الأسر لضمان تعليم أبناء الأسر الفقيرة، وبما يضمن أن يكون لديهم مورد مستقبلي ثابت من خلال أبنائهم عندما يمكنون من الوظائف.

برامج حقيقية

وأوضح "البوعيين" أن هذه المشكلة تظهر في بعض المدن النائية البعيدة، التي تحتاج إلى برامج حقيقية من وزارة الشؤون تساعد على تنمية تلك المناطق اقتصادياً وتنموياً، وربما يساعد سكانها على زيادة الدخل والعيش الكريم، مؤكداً مقترح تحويل المعونة المالية إلى بطاقة تستخدم في منافذ البيع، بشرط أن تكون مدفوعات الخدمة ضمن هذه البطاقة والاحتياجات الأساسية، مع تحويل مبلغ الضمان بما يتوافق مع الحاجة إلى مساعدة من لا يكفي المبلغ لسد احتياجاته الأساسية، فتكون المعونة المالية إضافة إلى الخدمة التي تأتي من خلال البطاقة بما يتعلق بتخفيضات على المواد الغذائية، أو الحصول على بعض المواد الغذائية المجانية بحسب الاحتياج لكل أسرة.

وحول دور مؤسسات المجتمع المدني للتعامل مع المستفيدين قال: هناك ازدواجية في تقديم الخدمات، خاصة بين الجمعيات الخيرية ووزارة الشؤون الاجتماعية، رغم أنها تحت مظلتها، مؤكداً على أن لدينا خللاً في عمل مؤسسات المجتمع المدني، خاصة الجمعيات الخيرية فيما يتعلق بمساعدة المحتاجين في محيطها الجغرافي، والذي سيجعلنا في غنى عن مساعدات الضمان لتلبية حاجات الأسر الفقيرة من خلال المجتمع الذي تتواجد فيه، ولو كان دور الجمعيات الخيرية مطوراً وذا كفاءة مرتفعة وآلية عملها ناجحة، لما احتاج كثير من الناس مساعدات خارجية إلا من خلالها.

كفاءات وطنية

ووصف "البوعيين" زيادة شريحة المستفيدين من الضمان الاجتماعي بالخلل الذي تجب معالجته، وسلبية تلصق بالاقتصاد وبمن يديره، على أساس أننا عندما نتحدث عن تنمية الاقتصاد ونموه، يجب أن ينعكس ذلك النمو والتطور على المجتمع وعلى دخل الفرد، مضيفاً أن التسارع في نماء المستفيدين مؤثر ويتركز التأثير الأول فيما يتعلق بالمعونات المدفوعة وزيادتها، والتأثير الأهم أن هناك كفاءات وطنية معطلة يفترض أن تؤدي دورها بما يحقق لها الدخل والعائد الإيجابي على الاقتصاد، وبذلك يتضرر الوطن بزيادة شريحة المتقاعسين للعمل لأسباب ربما لا ترتبط بعدم قدرتهم على العمل، لكن باتكالهم على ما يدفع لهم وإن كان قليلاً، مؤكداً على أن هذا لا يعني عدم وجود مستفيدين حقيقيين لا نستطيع إخراجهم، لكن أعني الأبناء وشرائح مهمة من المجتمع يفترض أن تعمل، وأن تبتعد عن الحصول على هذه المعونات لأن ذلك سيدعم الاقتصاد.

طاقة منتجة

وطالب "عبدالله الأحمرى" -كاتب وخبير اقتصادي- بضرورة تهيئة فئة كبيرة من المستفيدين من الضمان للاعتماد على أنفسهم، فهم إما أن يكونوا من المستخدمين الذين يعملون على بند الأجور، أو برواتب مقطوعة، وعندما يصلون إلى سن معينة ويتم الاستغناء عن خدماتهم وتُصفى حقوقهم، يتجهون إلى الضمان لاستلام راتب إضافة إلى الغلاء الفاحش في المواد الاستهلاكية وبعض المتطلبات الأخرى، مضيفاً أن مساعدة بعض المستفيدين تدخل في نطاق التكافل الاجتماعي، والشريحة التي تستطيع العمل يجب أن توكل لهم أعمال حسب خبراتهم، كأعمال الصناعات، مع تنمية قدراتهم وموهبتهم، وتعليمهم كيف يتحولون إلى طاقة منتجة، إضافة إلى إشغال أوقات فراغهم، مبيناً أنه من المهم وضع خارطة طريق يمشون عليها بإشراف مرشدين من أولئك الذين لهم تجربة في الانتاج الأسري والفردى، من أجل تبني الأسر بتوجيههم ونصحهم، ولا مانع من التنسيق مع صندوق المئوية لنقلهم من مكان البطالة إلى ساحة العمل، لاسيما أن بعضهم بحاجة إلى تنمية مهاراتهم بما يتماشى مع التقنية الحديثة ومتطلبات العصر، مؤكداً على أنهم سيتقنون ما سيتعلمونه، وسيخرون التقنية الحديثة لعملهم، وسيكون لدينا أياد وطنية إيجابية.

ورفض تقنين المبلغ المالي من خلال بطاقة، معتبراً ذلك بمثابة الحجر على المستفيدين الذين يجب أن نحترمهم ونحترم حاجتهم ولا نشعرهم بالحرج، بل يجب أن نكون لهم داعمين؛ لأن الحقيقة تؤكد أن راتب الضمان لا يسد حاجة الأسرة. هناك تباين

وقال "د. عبدالغني بن محمد الشيخ" -مستشار التنمية البشرية-: إن هدف الضمان الاجتماعي ينبغي أن يكون في توفير الحياة الكريمة للمواطن -المستفيد-، وسد الحاجة الإنسانية بما لا يقل عن أربعة آلاف ريال شهرياً، مع مراعاة تغيير مستوى المعيشة وتطور المجتمعات ونموها بدون تدخل من جهة يعينها في أسلوب ورغبة الناس في معاشها، مضيفاً أن هناك تبايناً في تقدير فئة المستفيد من منطقة إلى أخرى، وما يطبقه موظفو الضمان في منطقة عسير يختلف عما يقرره موظفو جازان أو الشرقية والقصيم، وهذا التقدير يحيل المستفيد إلى متضرر، مبيناً أن معظم برامج الشؤون الاجتماعية غير مناسبة للمجتمع، مقترحاً صرف إعانة شهرية لا تقل عن أربعة آلاف ريال للفرد البالغ، أرملة أو مطلقة، متقاعد أو معاق أو نحوهم، بصرف النظر عن توفر دخل ثابت لديه كمعاش تقاعدي أو موارد أخرى من تجارة أو إرث، إلى جانب توفير بطاقة تأمين طبي درجة أولى لجميع أفراد الأسرة، وتأمين مبلغ لسداد فواتير مياه وكهرباء بحد أقصى ألف ريال شهرياً.

”إجازة اليومين تستقطب الشباب لسوق العمل ÷ الخاص يضيف ميزة جديدة تقلل الفجوة عند المقارنة بالوظائف الحكومية

المصدر: صحيفة المدينة الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

[رابط الخبر](#)

عبدالرحمن السليس – الرياض
يترقب القطاع الخاص قرار إجازة اليومين للموظفين مع تقليل ساعات العمل إلى 40 ساعة في الأسبوع، حيث يناقش مجلس الشورى تعديلات على مواد نظام العمل، تمهيداً لإقراره وفرضه على القطاع الخاص، وهي الخطوة التي تستهدف الوزارة من خلالها تحفيز وتشجيع السعوديين على الالتحاق بالوظائف في القطاع الخاص، وتقليص فجوة المزايا بين القطاعين العام والحكومي والقطاع الخاص، إذ إن إجازة يومين في الأسبوع ترفع الإنتاجية وتحفزها، خلافاً لرغبة بعض الشركات، لاسيما في قطاع المقاولات، التي ترى أنها مرتبطة بعقود تلتزم بتنفيذها خلال فترة محددة، إلا أن هذا المبرر لا يبدو مقبولاً لدى وزارة العمل، التي ترى أن منح الموظف إجازة اليومين أسبوعياً سيزيد من إنتاجه، وهو الرأي الذي يوافق به السواد الأعظم من المسؤولين والمواطنين.

وأوضح عضو مجلس الشورى سابقاً زين العابدين بري، أن إجازات العمل تتماشى مع القرارات الدولية ليست خاصة بالمملكة، صحيح أنه عدد ساعات عمل في الأسبوع يجب أن يقوم بها العامل لا أكثر وساعات العمل هذه تتماشى مع المنظمات الدولية إذ إن المملكة مشتركة في جميع منظمات العمل الدولية وغيرها حتى في منظمة التجارة العالمية، ولديها نفس الاشتراط، أما بالنسبة أن تكون الإجازة يومين أنا أعتقد أن هذا المبدأ الرئيسي، لكن هناك مبادئ أخرى على أساس أنها تشجع دخول الشباب السعودي إلى سوق العمل، وبالنسبة لأي عامل فهي يجب أن تكون تتماشى، مع المنظمات العالمية لا أكثر، ولا أعتقد -والحديث لـ”بري“، أن مجلس الشورى يرفض القرار وبالنسبة لشركات المقاولات، التي ترى أن عدم منح موظفيها إجازة اليومين يعود إلى التزامها نحو تنفيذ المشروعات وفقاً للعقود المبرمة.
قال: تستطيع هذه الشركات أن تدفع للموظف، الذي يعمل خارج الدوام ويعمل 48 ساعة في الأسبوع، وبالتأكيد أي عامل تدفع له خارج دوام سيقبل العمل، صحيح أن التكلفة سترتفع على الشركة، ولكن الموظف سينجز العمل ولن يكون هناك تأخير.

استقطاب الشباب

من جهته يقول المستشار القانوني، خالد بن ملافخ: إن هذا القرار له انعكاسات إيجابية على جاذبية القطاعات التي ستطبق القرار فيما يتعلق باستقطاب الشباب من المواطنين، وهذا ينعكس على بيئة العمل في هذه القطاعات، لافتاً إلى أن تخفيض عدد ساعات العمل سيكون له آثار إيجابية، في جاذبية الشباب لسوق العمل في القطاع الخاص، وتقاربها مع القطاع الحكومي، لكن قد تحدث سلبيات تتعلق بالتكلفة، التي قد تلجأ بعض الشركات لتحميلها الزبائن لذلك من المهم أن تعزز الشركات كفاءتها الإدارية والمالية لتخفيض تكلفتها التشغيلية بدلاً من تحميل المستهلك ذلك. وأوضح المواطن بدر آل عيد أن تقليل ساعات العمل يشجع على قبول العمل في القطاع الخاص، إذ إن توافر الحوافز، وتقريب الفجوة بين مميزات القطاع الحكومي، والقطاع الخاص سيسهم في استقطاب الشباب للعمل إذ إن الكثيرين من الشباب يعتبرون الوظيفة في الشركات، هي محطة حتى تصل الوظيفة الحكومية.

وأكد أن تلك المميزات ستعمل على تقليل البطالة ودعم الشباب للتوظيف

وأشار المواطن أحمد المطيري إلى أن الذين يعملون بالقطاع الخاص يحتاجون بعض المميزات، من ناحية الإجازة ومن ناحية العمل، لاسيما وان رواتب القطاع الخاص ضعيفة.

وأضاف: نحن ننتظر وزارة العمل منذ عدة أشهر مناقشة مجلس الشورى حزمة من الأنظمة والمقترحات الجديدة، التي يأتي في مقدمتها إقرار إجازة اليومين لموظفي القطاع الخاص، إضافة إلى تحديد ساعات العمل.



لجنة مشتركة لدراسة القضايا المتعثرة وآلية لضمان حقوق أصحابها

افتتاح محكمتي استئناف المدينة المنورة والباحة العام المقبل

المصدر: صحيفة المدينة الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

[رابط الخبر](#)

عبدالهادي خلف - الطائف

لجنة مشتركة لدراسة القضايا المتعثرة وآلية لضمان حقوق أصحابها قرر المجلس الأعلى للقضاء الموافقة على تشكيل لجنة مشتركة لدراسة القضايا المتعثرة وإيجاد آلية مناسبة تضمن الحقوق لأصحابها، بالإضافة إلى دعم المحكمة العليا والجزائية المتخصصة بعدد من القضايا ودعم الدوائر القضائية العاملة في المشاعر المقدسة في موسم الحج. وأوضح معالي الأمين العام للمجلس الأعلى للقضاء والمتحدث الرسمي للمجلس الشيخ سلمان بن محمد النشوان أن المجلس عقد اجتماعه الرابع في مقر المجلس في الرياض برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى وحضور أصحاب المعالي والفضيلة أعضاء المجلس وذلك خلال المدة من 27 إلى 29 شوال الماضي.

وافتح معالي رئيس المجلس الاجتماع سائلاً المولى عز وجل للجميع التوفيق والسادد وشكر أعضاء المجلس وأمينه على جهودهم وإسهاماتهم في كل ما من شأنه خدمة البلاد والسعي للنهوض بالمرفق العدلي القضائي لما يحقق تطلعات وآمال الجميع وعلى رأسهم القيادة الرشيدة. كما استعرض المجلس الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، وبعد دراستها ومناقشتها على ضوء نظام القضاء أصدر عدداً من القرارات منها نظر المجلس في الموضوعات الواردة من إدارة التفقيش القضائي وأصدر القرارات اللازمة بشأنها وفقاً للمادتين (6/هـ) و(2/55/ب) من نظام القضاء، كما نظر المجلس في الدراسات المعروضة في جدول أعماله وأصدر بشأنها قراراته ومنها الموافقة على تعديل القاعدة 14 من قواعد النقل لتصبح عند المفاضلة يقدم (الأقدم في الدرجة ثم الأقدم في السلك القضائي ثم الأكفأ بموجب درجات الكفاية ثم الأكبر سناً) والموافقة على آلية تفريغ القضايا للدراسة والموافقة على افتتاح محكمة استئناف في المدينة المنورة بتاريخ 1 / 7 / 1435 هـ، والموافقة على افتتاح محكمة استئناف الباحة في ذات التاريخ. بالإضافة إلى تشكيل لجنة مشتركة لدراسة القضايا المتعثرة وإيجاد آلية مناسبة تضمن الحقوق لأصحابها، كما تضمن القرار دعم المحكمة العليا والجزائية المتخصصة بعدد من القضايا ودعم الدوائر القضائية العاملة في المشاعر المقدسة في موسم الحج، ودعم دوائر التنفيذ في عدد من المحاكم العامة ودائرة تنفيذ الأحكام والمحرمات الأجنبية بالرياض وجدة والموافقة على إنشاء محاكم متخصصة للتنفيذ. كما صدر عن المجلس أيضاً تعيين بعض الرؤساء والمساعدين لعدد من محاكم الاستئناف ومحاكم الدرجة الأولى والتعيين على درجة ملازم قضائي ودرجة قاضي (ج) ودرجة قاضي (ب)، والترقيات لعدد من الدرجات القضائية.

أولياء أمورهم رفضوا إرسالهم إلى المعهد طلاب الفكرية محرومون من التعليم

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130909/Con20130909636214.htm>

محمد الكادومي (جازان)
تحفظ عدد من أولياء أمور طلاب معهد التربية الفكرية بجازان من إرسال أبنائهم إلى المعهد، لنقل مقره إلى إسكان التنموي في الحصمة شرق جازان (65 كلم تقريبا).
وأفاد لـ«عكاظ» ولي أمر الطالب عزي محمد عزي أنه منع ابنه من الذهاب إلى مقر المعهد الجديد في إسكان الحصمة والذي يبعد أكثر من 65 كلم بسبب وضع طفله الصحي والذي يعاني من إعاقة فكرية ونوبات بالتشنج ويحتاج أن يكون قريبا من المنزل، كون المقر القديم لا يبعد سوى أمتار قليلة.
فيما أشار أحمد محمد إلى أن قرار نقل معهد التربية الفكرية من وسط مدينة جازان إلى إسكان الحصمة غير مناسب - على حد قوله - خاصة أن معظم طلاب المعهد من جازان، وبعض حالاتهم تعاني من نوبات مرضية يصعب التعامل معها إلا بحضور أهل المريض أو فريق طبي.
في المقابل، أوضح مدير التربية والتعليم بمنطقة جازان محمد الحارثي أنه توجد دراسة لفتح صفوف دراسية لطلاب معهد التربية الفكرية في مدرستين داخل جازان.

القضاء على عشوائية العمل الخيري بدبلومات جامعية متخصصة

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130909/Con20130909636398.htm>

نادر العنزي (تبوك)
أكد لـ«عكاظ» المتحدث الإعلامي في وزارة الشؤون الاجتماعية خالد الثبيتي، أن الوزارة بدأت مباحثاتها مع عدد من الجامعات في المملكة لإعداد دبلومات متخصصة في العمل الخيري، مبينا أن الوزارة لديها نظرة مستقبلية متفائلة لواقع الجمعيات والمؤسسات الخيرية والعمل الخيري بشكل عام من خلال تطبيق استراتيجية شاملة لتحقيق رسالة الجمعيات والمؤسسات الخيرية تقوم على استخدام الموارد المتاحة المادية والبشرية.
وعن شروط افتتاح الجمعيات، أوضح الثبيتي أنه «يجب أن يتقدم بطلب تأسيس الجمعية 20 شخصا فأكثر، وأن تكون المنطقة المراد افتتاح الجمعية فيها بحاجة لخدماتها، وأن لا يكون هنالك جمعيات أخرى في نفس المنطقة تقدم نفس الخدمات»، مشيرا إلى أنه يتم دراسة الطلب من قبل الوزارة بعد الاقتناع بالحاجة لافتتاح الجمعية.

وأشار الثبيتي إلى أن التبرعات الخيرية التي توزعها الجمعيات الخيرية لا تقتصر على السعوديين بل تصل إلى غيرهم ممن يحملون إقامات نظامية وتستلزم حالاتهم تقديم المساعدة لهم (مواد عينية) بعد اكتفاء جميع حالات السعوديين المسجلين في خدمات الجمعية. ونفى الثبيتي وجود جمعيات خيرية وهمية في المملكة، مشيراً إلى أن الجمعيات الخيرية تتابع بشكل دوري من خلال جهات الإشراف في مختلف مناطق المملكة.



تعرض لخطأ طبي وبحاجة للانتقال إلى مستشفى متخصص

الرضيع سعود.. ضحية للخطأ وطول الانتظار

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130909/Con20130909636278.htm>

فيصل سعود الغامدي (المخواة)

ولد ابني «سعود» شفاه الله قبل اسبوعين في محافظة بلجرشي، وقد لاحظت جدة المولود التي رافقت والدته المولود في المستشفى عدم تبرزه خلال اليوم الأول من ولادته، وقامت باخطار الطبيب المختص والممرضة لأكثر من مرة، وفي اليوم التالي قامت الممرضة بادخال انبوب في الفتحة الشرجية للطفل الرضيع، ومنذ ذلك الحين تدهورت صحته، حيث أشار الطبيب لضرورة نقله إلى مستشفى آخر لاجراء جراحة عاجلة بعد أن اتضح علامات لوجود ثقب في الأمعاء من المحتمل أنه نتيجة لادخال الانبوب من قبل الممرضة. وبالفعل تسبب ذلك الثقب في نزيف داخلي وتسمم بالدم بالإضافة لهبوط في الدورة الدموية وضربات القلب، ما استدعى التدخل الجراحي في مستشفى آخر نقل له الطفل الرضيع فوراً، ولكن تم ربط الأمعاء بفتحة خارجية في البطن بشكل مؤقت وتستدعي عملية جراحية أخرى لربط الأمعاء بالفتحة الشرجية، إلا أن المستشفى لا يملك الإمكانيات الكافية لاجراء العملية وبالتالي يتطلب الأمر نقله لمستشفى متخصص بأسرع وقت، خاصة أن حالته غير مستقرة وخطيرة حسب وصف الأطباء، حيث ما يزال تحت أجهزة التنفس الصناعي كما يتضح في الصورة المرفقة. طلبنا التقارير الطبية وحصلنا على تقرير واحد يوضح الحالة فقط من دون أن يتطرق التقرير إلى أي خطأ طبي من طرف المستشفى الأول، وقمنا بالإجراءات اللازمة للنقل، وما زلنا في انتظار نقله إلى مستشفى متخصص لإجراء عملية عاجلة والحالة مر عليها أكثر من عشرة أيام في انتظار انقاذ الرضيع «سعود» دون أي رد شاف.

46 قضية إثبات نسب بالحمض النووي خلال 10

أشهر.. والرياض تصدر بـ 20 قضية

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/09/938829>

الدمام - فاطمة آل دببسي

بلغ عدد قضايا إثبات النسب بالحمض النووي «DNA» في محاكم المملكة 46 قضية خلال عشرة أشهر، بحسب مصدر رسمي في وزارة العدل، واحتلت الرياض الصدارة بمعدل 20 قضية ثم جدة ومكة بـ 6 قضايا، والشرقية بـ 5 قضايا. وأكد المتحدث الرسمي في شرطة الشرقية زياد الرقيطي أنه يتم اللجوء لتحليل الحمض النووي، بعد الشك في اختلاف الآثار الحيوية للجاني أو المجني عليه، باعتبار عدم تطابق الجينات الوراثية بين الطرفين. وأوضح أن الآثار التي يتم التعامل معها خلال إجراء التحليل هي بقع الدم والآثار الحيوية الصادرة من الإنسان، كما يعول على الحمض النووي الوراثي (DNA) في قضايا النسب والبنوة وتحديد هوية الجثث المجهولة، ويتم اللجوء إلى تلك التقنية في مقارنة الآثار الحيوية المرفوعة في قضايا الاعتداء على النفس والقضايا الأخلاقية وكذلك السرقات. وقال الرقيطي إن شرطة المنطقة الشرقية رائدة في الاستفادة من هذه التقنية من خلال ما يقوم به عدد من الضباط المتخصصين في العلوم الطبية والكيميائية والحاصلين على شهادات داخلية وخارجية في هذا المجال، وذلك في شعبة المختبرات الجنائية بإدارة الأدلة الجنائية في المنطقة الشرقية التي تحظى باهتمام خاص من مدير شرطة المنطقة الشرقية ومدير الإدارة العامة للأدلة الجنائية؛ لما تسهم به في الكشف عن غموض عدد من القضايا المجهولة تساعد في إثباتها.

العدل: نراقب المحامين عبر تويتر.. والعقوبات تشمل

سحب الرخصة

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/09/939155>

أبها - سارة القحطاني

أكد متحدث وزارة العدل فهد البكران لـ «الشرق» صحة ما تداوله عدد من المحامين عبر موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» عن مراقبة تغريداتهم، وقال: «إن جميع المحامين عليهم رقابة تشمل توجهاتهم وتصرفاتهم، ورصد كل ما يعد مخالفاً لنظام العمل، كالإعلان عن مكاتب المحاماة الذي يعد مخالفة نظامية؛ فالمحامي لا يعلن عن نفسه أو مكتبه». وأضاف «ليس هنالك إدارة أو قسم خاص لمتابعة ومراقبة المحامين، ولكن المراقبة تتم من خلال ما يلاحظ من الإثارة التي يطلقونها عبر تغريداتهم، أو ما يتطرقون له بخصوص بعض القضايا أو ما فيه مخالفة للنظام». وعن الإجراءات المتخذة حيالهم، قال «تتراوح العقوبات ما بين اللوم والإنذار وسحب الرخصة»، ناصحاً المحامين التقيد بالنظام، وقال

«المحامية ليست للدخول في الجدل مع الآخرين وينبغي على المحامين نشر الثقافة القانونية ورفع مستوى الوعي وعدم التسويق للنفس والدخول في الجدل والمصادمات، والمحامي الجاد لا يترك قضايا المواطنين والمظلومين وينشغل بالتسويق لنفسه على مدى (24) ساعة في تويتر».



معاقو نجران: المباني الحكومية تجاهلت مواصفات "تركاتنا"

المصدر: صحيفة الوطن الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=159339&CategoryID=5

نجران: محمد آل شريف

"الكل يتجاهلنا" بهذه العبارة بدأ عدد من ذوي الاحتياجات الخاصة حديثهم إلى "الوطن" في ظل غياب المواقف والمرافق العامة والدوائر الحكومية وتجاهل حقوقهم في ذلك، وما يتعرضون له من مواقف أليمة في الحياة اليومية بسبب عدم مواءمة المباني والمؤسسات لحركة وتنقل المعاقين خلالها.

وأوضح رامي آل منصور من ذوي الاحتياجات الخاصة والمصاب بشلل تام في الأطراف إثر حادث أنه منذ وقوع الحادث وهو يحاول استئناف حياته وبشكل طبيعي إلا أنه يواجه صعوبات كبيرة في التنقل بين الدوائر الحكومية وغيرها من المرافق سواء بالداخل والمخارج لأنها غير مهيأة لمرور عربات المقعدين خلالها بالرغم من حداثة أغلبها إلا أنها لم تراعي في تصميمها مواقف للمعاقين أو سلالمة كهربائية "مساعد.

وقال محمد الساعد من ذوي الاحتياجات الخاصة: إن المجتمع لا يراعي حقوقنا فعندما نذهب إلى المطار أو بعض الدوائر الحكومية نجد أن هناك سيارات خاصة بالمواطنين واقفة بالمواقف المخصصة للمعاقين مما يضطرنا للوقوف بعيدا ومن ثم السير بالعربات مسافات طويلة في ظل انعدام الرادع للمخالفين بعكس الدول الخارجية.

وطالب الساعد بسن قوانين جديدة لجميع المباني الحكومية والمرافق العامة بحيث تراعى فيها التصميم المناسب لذوي الاحتياجات الخاصة وأن تكون مهيأة للأشخاص ذوي الإعاقة لتسهيل حركتهم وبالتالي قضاء حوائجهم وممارسة حياتهم بكل يسر وسهولة، ولكي لا يغيب المعاق من الحركة والتنقل مما يجعله يشعر بأنه بحاجة لمساعدة الآخرين في تنقله وهذا يحد من مشاركته الفاعلة في الحياة اليومية.

وأكد المعاق عبدالله العرجاني أن الإحراجات الكبيرة التي يتعرض لها ذوي الاحتياجات الخاصة وهم واقفين أمام درج أحد المباني والتي لم يراعى فيها ممرات للعربات التي تحمل المعاقين تتسبب في تأثيرات نفسية كبيرة للمعاقين خصوصا عندما تقف عاجزا عن صعود العتبات أو الدرجات، حيث أنه يلازمه شعور أنه بحاجة للمساعدة من الغير وأنه لا يستطيع العيش بدونهم، مضيفا "هذا بدوره ساهم كثيرا في تقليل تركاتنا وتنقلنا بسبب غياب المواءمة في الامكنة التي نذهب إليها". من جهته، أوضح رئيس مجلس جمعية الأمير مشعل بن عبدالله لذوي الاحتياجات الخاصة هادي آل منصور أن هناك حملة تنظمها الجمعية باسم "نجران صديقة المعاق"، الهدف منها تسهيل خدمة المعاق في كافة الدوائر الحكومية والمؤسسات والأسواق التجارية وذلك بتهيئة مواقف خاصة لوقوف سياراتهم بالقرب من المداخل الرئيسية، وتهيئة المداخل بحيث تكون ملائمة لعبور الكراسي المتحركة التي يتنقل من خلالها المعاق ويستطيع بذلك قضاء لوائمه الشخصية أو إنهاء مراجعته الحكومية حاله كحال غيره من الأسوياء. وأشار إلى أن هناك تعاون مسبق مع الغرفة التجارية بالمنطقة وجرار تفعيله بشكل أكبر في سبيل تهيئة جميع المحلات التجارية للمعاق بكل ما يحتاج وتسهيل قضاء مستلزماته الشرائية بكل يسر وسهولة.

الرس: تجمع لطالبات كلية الأسرة والطفولة يستدعي حضوراً أمنياً

المصدر: صحيفة الحياة الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/549865>

بريدة - منصور الفريدي

استدعى تجمع لطالبات كلية علم الأسرة والطفولة في كلية العلوم والآداب في محافظة الرس في منطقة القصيم، حضور فرق من دوريات أمن المحافظة وقوة المهمات والواجبات الخاصة حول الكلية أمس، إذ كن يعترضن على عدم التوصل إلى حل نهائي في قضية طالبتهن بضرورة تأمين وظائف لهن في تخصص «الأسرة والطفولة» بدلاً من تخصص «رياض الأطفال» الذي نصحتهن الجامعة بالتحول إليه.

وكان وكيل جامعة القصيم للشؤون التعليمية الدكتور أحمد الطامي أكد سابقاً أن وزارة الخدمة المدنية لم توضح في كتاباتها مع جامعة القصيم وجود وظائف شاغرة على التخصص الأول؛ ولفت إلى أن التعهد الذي كان يفترض أن تلزم به الطالبات ألغى. من جانبهن، رفضت طالبات من الكلية في تغريدات لهن أمس ما تردد عن أن تجمعهن كان للمطالبة بإقالة مدير الجامعة؛ وأكد أن تجمعهن كان لأجل إيصال صوتهن إلى الجهات المعنية بعد أن وصلن معه إلى طريق مسدود، وأشرن إلى أن مطالبهن ضاعت بين الجامعة و«الخدمة المدنية» كونهن يطالبن بإيجاد وظائف يتم تثبيتهن عليها في تخصص علم «الأسرة والطفولة» عند تخرجهن؛ وليس ما نصحته بهن جامعة القصيم من التحول إلى قسم «رياض الأطفال».

وفي ما يخص ما تردد عن توقيف طالبات وإخراجهن من الكلية التزمت شرطة منطقة القصيم الصمت؛ وقال مساعد المتحدث الإعلامي باسم شرطة المنطقة النقيب بدر السحيباني ظهر أمس لـ«الحياة»، في تعليق حيال ما جرى داخل أروقة الكلية والتجمع الأمني حولها: «متى ما كان هناك أي تصريح أمني أو بيان رسمي لأي حدث سيتم بعثه لكم إن شاء الله.. شاكرًا تعاونكم».

فيما اعتذر المشرف على المركز الإعلامي لجامعة القصيم بندر الرشودي لـ«الحياة» عن التعليق لظروف وجوده خارج السعودية، وطلب أن يتم التواصل مع وكيل الكلية للشؤون التعليمية الدكتور أحمد الطامي الذي لم يرد هو الآخر. وكانت «الحياة» نشرت أن جامعة القصيم- فرع الرس فاجأت طالبات تخصص علم أسرة وطفولة اللاتي أوشكن على التخرج بأنه ليس لديهن تصنيف وظيفي في وزارة الخدمة المدنية، وهو ما يعني حرمانهن من جميع الفرص الوظيفية الحكومية.

وطالبت الجامعة طالباتها بالتوقيع على إقرار (حصلت «الحياة» على نسخة منه) ينص على أن الفرص الوظيفية الحكومية غير واضحة ولم يصل حتى الآن تصنيف وظيفي لهذا التخصص من وزارة الخدمة المدنية، وتضمن الإقرار إخلاء الجامعة مسؤوليتها في حال تخرج الطالبات بهذا التخصص ولم يجدن وظائف، وأنهن لن يحصلن على جدولهن الدراسي لهذا الفصل من دون التوقيع.

فيما أنشأت طالبات تخصص علوم الأسرة والطفولة وسم «مهزلة جامعة القصيم علوم أسرة وطفولة»، أوضحن من خلاله أنه من حقهن عدم التوقيع على هذا الإقرار وأن استسلام الطالبات له يخلص الجامعة من مسؤوليتها ويحرم الطالبة من حقها بالمطالبة بالتعويضات.

السفير الإثيوبي - الحياة: لم نقابل العاملات المتهمات بـ

القتل .. وبعضهن تعرضن للظلم

المصدر: صحيفة الحياة الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/549868>

الرياض - خالد العمري

أبلغ السفير الإثيوبي لدى الرياض الدكتور محمد حسن كبيراً، «الحياة» بعدم لقاء مندوبي السفارة العاملات المنزليات الإثيوبيات المتهمات بجرائم قتل، على رغم تقدمه بطلب إلى السلطات السعودية، موضحاً أن السفارة تنتظر الرد على طلب رسمي قدمته إلى جهة مختصة للقاء مواطناتهن، اللاتي تعرض بعضهن للظلم، على حد قوله.

وأوضح السفير الإثيوبي أن المعلومات المتوافرة للسفارة حول أوضاع العاملات المنزليات من بنات جلدتهن تفيد بأن السبب الأول وراء هربهن يعود إلى الخلافات والنزاعات، التي تحدث مع من يعملن لديهن. وقال: «سمعنا عبر وسائل الإعلام عن قتل عاملتين إثيوبيتين أطفالاً، وأحزننا حدوث ذلك بالفعل، ونسعى لمقابلة هؤلاء المتهمات للوقوف على حقيقة الأمر، إلا أن الزيارة تتطلب عادة أن تكون عبر القنوات الرسمية، وهو ما قامت السفارة بعمله».

وأشار إلى أن لدى السفارة معلومات تفيد بأن هناك عاملات يهربن من بيت كفلائهن بسبب الخلافات والنزاعات، أو للرغبة في الحصول على دخل شهري أفضل، فيقعن في فك إغراءات السماسرة للعمل لدى غير الكفلاء، مضيفاً: «ولكن تقدير نسبتهم بـ 40 في المئة أمر مبالغ فيه». وأكد أن نسبة الهاربات من كفلائهن لا تتجاوز الـ 2 أو 3 في المئة، داعياً إلى التثبت من المعلومة عن طريق وزارة العمل.

وأفاد بأن عدد الإثيوبيين المقيمين في المملكة يبلغ أكثر من 400 ألف نسمة.



جلسات الشورى تنطلق اليوم بـ مكافحة الفساد ورصد الشكاوى

حقوق الإنسان بالمجلس تنتقد تقرير نزاهة وتصفه بأنه إعلامي

المصدر: صحيفة المدينة الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

[رابط الخبر](#)

جابر المالكي - الرياض

يباشر أعضاء وعضوات مجلس الشورى جلساتهم اليوم الاثنين، وكشف رئيس لجنة حقوق الإنسان والعرائض الدكتور عبدالله الظفيري أن اللجنة بصدد تكوين لجان داخلية من اللجنة تقوم بزيارة عدد من مسؤولي الجهات الحكومية والوقوف على الشكاوى التي تصل للجنة من المواطنين وأيضاً التظلمات والمطالبات وذلك لبحثها مع مسؤول كل جهة.

وقال الظفيري إن اللجنة اجتمعت مؤخراً مع عدد من المواطنين ممن سبق أن رفعوا عرائض إلى المجلس وأحالها المجلس إلى اللجنة كموضوع المعلومات البديلات ومحور الأمية وأيضاً المطلقات وحقوقهن والمتزوجات من غير

السعوديين وهموم المعاقين واحتياجاتهم، مشيراً إلى أن اللجنة ستعمل جاهدة على حل كل ما تم مناقشته في الجلسة الماضية مع مسؤولي الجهات والخروج بنتائج ترضي المواطنين.

وحول تقرير هيئة مكافحة الفساد وماذا تم بشأنه، قال الدكتور الظفيري إن اللجنة درست ووجدته تقرير إعلامياً أكثر مما هو تقرير رسمي، مبيناً أن اللجنة رفعت إلى الهيئة العامة للمجلس لإدراجه على جدول أعمال المجلس، متوقعاً أن يناقشه المجلس خلال الأسبوعين المقبلين.

وبين الظفيري أن لجنة حقوق الإنسان والعرائض طالب هيئة مكافحة الفساد بالتركيز في عملها على المشروعات الكبيرة والتي تقدر قيمتها بالمليارات وترك المشروعات الصغيرة كحفر الشوارع وغيرها.

ومن جانب آخر لا يزال يدرس مجلس الشورى من خلال لجنة المختصة قرابة 30 موضوعاً سيتخذ فيها قراره خلال الفترة المقبلة، ومن أبرز الموضوعات التي يدرسها مشروع نظام بيع وحدات عقارية على الخارطة، مشروع ضوابط اشتراك المنشآت في نظام شمس الأمان، ومشروع نظام إعانات شيوخ القبائل والمعرفين، كما تدرس لجنة الإدارة والموارد البشرية طلب تعديل عدد من مواد نظام العمل، أما لجنة الشؤون الخارجية فتدرس مشروع اتفاقية مقر بين المملكة العربية السعودية ومنظمة التعاون الإسلامي، ولجنة الإسكان والخدمات العامة فتدرس التقرير السنوي لوزارة الإسكان للعام المالي 1432 / 1433 هـ، بالإضافة لطلب الموافقة على مشروع لائحة الغرامات والجزاءات ومخالفات الصحة العامة ومشروع اتفاقية إطارية للتعاون في المجالات الزراعية والثروة الحيوانية بين المملكة والسودان.

تجدر الإشارة إلى أن مجلس الشورى أصدر خلال الأربعة أشهر الأولى من دورته الحالية 82 قراراً رفعها لمقام خادم الحرمين الشريفين كما أصدر تسعة قرارات بتكوين لجان خاصة لدراسة عدد من الموضوعات المعروضة على المجلس.

بواقع 48 قراراً خاصاً بالتقارير الحكومية و 23 قراراً خاصاً بالأنظمة واللوائح، و 11 قراراً خاصاً بالاتفاقيات ومذكرات التفاهم، و 9 قرارات أخرى بشأن تكوين لجان خاصة لدراسة موضوعات ومقترحات مقدمة من الأعضاء.

وقد حازت التقارير الحكومية خلال الأشهر الأولى من السنة الشورية الحالية على غالبية مداخلات الأعضاء بواقع 717 مداخله من أصل 985 مداخله بينها 210 مداخلات على موضوعات الأنظمة واللوائح المنتهية و 35 مداخله على موضوعات الاتفاقيات ومذكرات التفاهم المنتهية و 23 على الموضوعات الأخرى.



تساهم في سرعة إنجاز المقاولين.. وتحقق مبدأ الشفافية.. وتشرك

المواطن في الرقابة على التنفيذ

نفتقد ساعة العد التنازلي لتنفيذ المشروعات الحكومية..!

المصدر: صحيفة الرياض الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/09/article866037.html>

الرياض، تحقيق- راشد السكران

أكد مختصون على أنه من الضروري إيجاد برنامج زمني مُعلن للمشروعات الحكومية ووضع ساعة رقمية لكل مشروع يتم تنفيذه، بحيث تُوضَّح هذه الساعة مواعيد انتهاء المشروعات والخدمات، وخاصة تلك التي تهم المواطن بالدرجة الأولى، مشيرين إلى أنه من المهم أن يتم التأكيد على الجهات المنفذة والجهات المعنية تركيب هذه الساعة، لافتين إلى أن ذلك سيُشعرهم بأهمية متابعة المشروعات والتأكيد على المقاولين بسرعة إنجازها في أوقاتها المحددة سلفاً، كما أنها من الممكن أن تُساعد على تحقيق مبدأ الشفافية، إلى جانب أنها ستُساهم في إشراك المواطنين في الرقابة على تنفيذ المشروعات الحكومية ووقت الانتهاء منها.

وكانت إحدى الجهات المعتمدة في مجال تقنية المعلومات اقترحت أهمية التنسيق مع جهات حكومية، لتنفيذ مقترح يبحث متابعة المشروعات الحكومية عبر شبكة واسعة من كاميرات المراقبة، وربطها بموقع إلكتروني على شبكة "الإنترنت"، يعمل بنظام "البث المباشر"، ويمكن الجهات الحكومية والرقابية والمواطنين من الاطلاع على مراحل التنفيذ التي تمر بها المشروعات ومدة التنفيذ المتبقية ومعرفة العوائق التي قد تعرقل عمليات التنفيذ، كما أن هذه الجهة تلقت عدة مقترحات من العديد المهتمين والمختصين في الاتصالات وتقنياتها وعدد من الجهات الحكومية حول المساعدة في وضع كاميرات مراقبة حول مختلف المشروعات الحكومية.

وبناءً على التوجيه الكريم من لدن "خادم الحرمين الشريفين" - أيده الله - بتقصي الأسباب التي تعيق تنفيذ بعض المشروعات التنموية وبحث الحلول الممكنة لها، وبعد الإطلاع على ما أوصت به اللجنة العامة لمجلس الوزراء في هذا الصدد، قرر مجلس الوزراء الموافقة على الترتيبات الخاصة بمعالجة تأخر أو تعثر مشروعات الجهات الحكومية التنموية والخدمية، وحث الجهات الحكومية بالإسراع في وضع الآليات اللازمة التي تمكنها من الارتقاء بإدارة مشروعاتها بما يضمن إنجازها وفق البرامج الزمنية المحددة لها، وأن على الجهات الحكومية رفع تقارير دورية نصف سنوية إلى اللجنة الدائمة المشكلة في الديوان الملكي لمتابعة ومراجعة تنفيذ المشروعات التنموية والخدمية، تتضمن بياناً بالمشروعات المعتمدة وإيضاح ما أنجز منها وما هو تحت التنفيذ وما لم يُنفذ بعد، وما واجهها من عوائق والمقترحات المناسبة لمعالجتها.

وأشار المجلس إلى أن على اللجنة الدائمة أنفة الذكر متابعة تنفيذ الترتيبات المشار إليها، وتقويم مدى إسهامها في معالجة عوائق تنفيذ المشروعات التنموية والخدمية، واقتراح ما قد تراه في هذا الشأن، كما وجه مجلس الوزراء كل جهة معنية بالترتيبات المشار إليها بأن تضع جدولاً زمنياً محدداً لتنفيذ المشروعات الخاصة بها، بدايةً ونهايةً.

جهات رقابية

في البداية أوضح المواطن "عبدالله السليمان" أن الموضوع لا يتوقف عند العد التنازلي للزمن فحسب، بل إن الجودة في تنفيذ المواصفات يُعدُّ هو الأهم في هذه الحالة، إلى جانب اختيار المقاول المناسب، وكذلك مكتب إشراف هندسي دقيق ليحكم الرقابة والملاحظة ويساعد الجهات المعنية على تطبيق العقوبات الرادعة عند الإخلال بالمواصفات وإلزام المخل ببنود العقد على دفع التعويضات اللازمة، مضيفاً أن تركيب الساعة سيجعل منها رقيباً دائماً في موقع المشروع ودافعاً كبيراً للحرص على الالتزام بالوقت المحدد، مشيراً إلى أن المشكلة الدائمة عند تنفيذ المشروعات الحكومية أنها تُمنح لشركات كبيرة تحظى بفرصة الفوز بالعديد من المشروعات، ثم تمنحه هذه الشركات لشركات أخرى صغيرة من الباطن بنصف القيمة أو أقل، وبالتالي تمنحه هذه الشركة الصغيرة لمقاولين آخرين من الباطن، وهكذا لا فتاً إلى أن ذلك هو ما يجعل تنفيذ العديد من المشروعات يتم بأسوأ صورة ممكنة، مؤكداً على أنه لن يكون لساعة المشروعات أي أهمية ما لم يتم دعمها بجهات رقابية مستقلة.

برنامج زمني

وقال "د. جارا الله العضيبي" - رجل أعمال : "لابد من إيجاد برنامج زمني مُعلن للمشروعات ووضع ساعة رقمية لكل مشروع يتم تنفيذه، بحيث توضح هذه الساعة مواعيد انتهاء المشروعات الحكومية الخدمية التي تهم المواطن في المقام الأول"، مشيراً إلى أنه من الضروري أن يتم التأكيد على الجهات المنفذة والجهات المسؤولة تركيب هذه الساعة العداد، لافتاً إلى أن ذلك سيُشعرهم بأهمية متابعة المشروعات والتأكيد على المقاولين بسرعة إنجازها في أوقاتها المحددة، مُشدداً على أهمية أن تعمل الجهات المعنية على عرض آلية الصعوبات والمشكلات التي تواجه الجهات المنفذة أثناء التنفيذ، كما يجب أن يكون المسؤول على أتم الاستعداد للارتقاء بالجهات المنفذة لتسهيل المشكلات التي تواجهها والمقترحات التي يمكن أن تساعد في إنجاز المشروعات في وقتها المحدد، إلى جانب دراسة المقترحات وإيجاد الحلول للمشكلات، مبيّناً أن الواقع الحالي يُشير إلى غير ذلك، إذ تتأخر العديد من المشروعات وتتعثر.

إنجاز المشروع

وأشار "م. عبدالله الفوزان" إلى أن أي مشروع يركز عادةً على عدة عوامل أساسية، أهمها التكاليف والزمن، مضيفاً أن التحكم في ضبط التكلفة يكون في المنافسة بين المتقدمين ليتم اختيار العطاء الأفضل، بيد أن عامل الزمن يكون على قدر أهميته وحسب نظام المشتريات وأسلوب حسم غرامة التأخير، فالتحكم لا يساعد القطاع الحكومي على الالتزام بتنفيذ المشروعات في موعدها، لافتاً إلى أن للزمن أثراً هاماً في حساب التكاليف، بل إنه يُعدُّ لغة مالية يتوجب اعتبارها، وبالتالي فإنه عند تقليل المدة تزيد التكاليف وعند إطالتها تخسر كافة الأطراف المتعاقدة، مؤكداً على أن مراقبة البرامج الزمنية للمشروعات أمر في غاية الأهمية.

وأضاف أنه مما يساعد على مراقبة البرامج الزمنية للمشروعات حساب الزمن التنازلي لمدة العقد وإشهارها بعدة وسائل؛ من أجل حث كافة الأطراف على الاطلاع عليها، موضحاً أن الأهم هنا هو المحاسبة واتخاذ القرارات الكفيلة بتسهيل

انجاز المشروع في الوقت المُحدّد وعدم تعثره وإزالة كافة العوائق التي شاركت أيّ من الأطراف فيها، ومراقبة التأخير طبقاً للبرنامج الزمني المُعتمد، مُشيراً إلى أنّ ذلك يكون من خلال التقرير الشهري للمشروع، وذلك لسرعة تلافي الأسباب وعدم تراكم التأخير حتى نهاية المشروع، مُبيناً أنّ تركيب هذه الساعة سيُسهم في إطلاع كافة الجهات الرقابية والمُقاوّل وكذلك المُواطن على واقع الحال للمشاركة في المتابعة.

وأكد "م. سعيد الغامدي" على ضرورة متابعة مراحل تنفيذ أيّ مشروع عبر وجود لوحة تُوضّح اسم المشروع وقيّمته واسم الجهة مالكة المشروع واسم مُقاوّل تنفيذ المشروع ومُدّة تنفيذ المشروع بعدد الأيام، مُشدّداً على وضع هذه اللوحة في مكان بارز وبحجم كبير؛ ليتمكن أيّ شخص من قراءتها ومعرفة ماهيّة هذا المشروع، مُضيفاً أنّ ساعة عدّاد عمر المشروع الزمني تُعدّ في غاية الأهميّة لمن يُتابع ويُشرف على المشروع، وخاصة كبار المسؤولين، وعلى الرغم من أهميّتها إلا أنّ الأهم هو كفاءة المُقاوّل من جهة، وكفاءة الجهاز المُشرف على المشروع من قبل المالك من جهة أخرى، مُشيراً إلى أنّه كان يتمنّى عدم إلغاء "وزارة الأشغال العامة" وتكليفها بمتابعة سير العمل في تنفيذ المشروعات لكافة قطاعات الدولة، وتقديم تقارير عن التزام المُقاوّلين بالجودة في التنفيذ والالتزام بمُدّة تنفيذ المشروعات.

شراكة المُواطن
وأيدّه في ذلك "م. عبدالعزيز الحجي" فيما يتعلّق بأهميّة الساعة العدّاد لزمن تنفيذ المشروعات، مُضيفاً أنّها تُعدّ فكرة رائعة تُمكن المُتخصّص وغيره من متابعة المشروعات الحكومية التتمويّة وبالذات تلك التي تمس خدمات المُواطن، مُشيراً إلى أنّه رُغم كون هذه الساعة مُؤشراً زمنياً بحثاً إلا أنّها ذات علاقة بالأحداث التفاعليّة وارتباط المشروعات بجداول زمنيّة تحكمها وتُعطى تنفيذها أهميّة كبيرة، وتُحجم مُدّة هذه المشروعات التعاقدية، لافتاً إلى أنّ هذه المُدّة تكون طويلة نوعاً ما في الغالب ومُرتبطة بمصادر المواد والعمالة والمعدات والتغيرات الأخرى التي تحكمها. وأضاف أنّ استحداث أمانة إحدى المناطق لوحات عدّ تنازلي تراقب مشروعاتها، وتركيب هذه العدادات الإلكترونيّة في عدد من المواقع تُعدّ بادرة ممتازة من شأنها تعريف المواطنين بالمُدّة المُتبقية لانتهاء من المشروع، كما أنّها من المُمكن أن تُساعد على تحقيق م بدأ الشفافيّة وتحفيز الجهات المُنفّذة لسرعة الانتهاء في المواعيد المُحدّدة سلفاً، إلى جانب إشراك المُواطنين في الرقابة على تنفيذ المشروعات الحكومية ووقت الانتهاء منها.



أعضاء شبّهوا تقرير الديوان بـ الكتاب الإحصائي وتساءلوا عن 500

وظيفة شاغرة

الشورى ينتقد أداء المراقبة العامة ويطالب بتحليل معمق

للمخالفات والملاحظات

المصدر: صحيفة عكاظ الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130910/Con20130910636463.htm>

فارس القحطاني (الرياض)

انتقد أعضاء في مجلس الشورى أداء ديوان المراقبة العامة في ما يخص رصد الملاحظات على الجهات الحكومية المشمولة برقبته، حيث وصف الأعضاء تقرير الديوان بأنه أشبه بالكتاب الإحصائي ولم يكن تقريراً تصويرياً يوضح ما هي الملاحظات التي كشفها الديوان في كل جهة حكومية على حدة.

وطالبوا الديوان بأن يكون هناك تدوين مستمر للملاحظات دون إغفال جوانب وترك أخرى، كما طالب عدد من الأعضاء بتمكين الديوان من مراجعة حسابات البنوك التي تساهم فيها الدولة بنسبة 25%، وكذلك تمكينه فحص الحسابات الختامية للدولة ميدانياً.

وتساءل الأعضاء عن نسبة الفساد الإداري والمالي التي يرصدها الديوان، مشيرين إلى أنه لم يذكر ذلك في تقريره السنوي. وبالمقابل تطرق الأعضاء إلى عدد الوظائف الشاغرة التي لا تزال تمثل نسبة 40% من الوظائف القائمة حالياً في الديوان وعددها 500 وظيفة.

وأشاروا إلى أن نسبة الملاحظات التي يرصدها الديوان على الجهات الحكومية المشمولة بمراقبته عالية جداً، مطالبين بتصنيف تلك الملاحظات وفق رؤية تساعد مجلس الشورى على دراسة أداء الديوان، وكذلك تحليل تلك الملاحظات من حيث نوعها وتكرارها، وأسباب استمرارها.

لجنة عليا لدراسة الملاحظات

وطالب عضو مجلس الشورى الدكتور محمد آل ناجي بتشكيل لجنة عليا لدراسة ملاحظات ديوان المراقبة التي يتم رصدها، موضحاً أن ما يتم حالياً هو إحالة ملاحظات الديوان إلى لجنة تكون الجهة محل الملاحظة عضو فيها، وبذلك تفقد ملاحظات الديوان أهميتها، وهذا أمر لا يتفق مع مطالبات الديوان بدراسة ملاحظاته ورصدها ومن ثم الرفع بها إلى المقام السامي.

وكانت توصيات اللجنة تدعو الديوان إلى إجراء دراسة تحليلية متعمقة عن أسباب وجذور تكرار المخالفات المالية في الجهات الخاضعة لرقابته والحلول المقترحة، وتزويد أمراء ومجالس المناطق بنسخة من جميع تقارير الرقابة على الأداء ونتائج المراجعة المالية للقطاعات الحكومية كل حسب منطقته، والإسراع في تطوير النظام المحاسبي الحكومي وفق إطار زمني لا يتجاوز عامين.

.. وانتقادات لكادر «التخصصي» ومطالبات بفروع مناطقية

ناقش مجلس الشورى أمس التقرير السنوي لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث، وذكر أعضاء أن المستشفى يعاني من صعوبات في استقطاب الكوادر المميزة والمحافظة عليها. كما انتقد الأعضاء الكادر الصحي الحالي حيث إنه لم يف بالغرض لحل مشكلة تسرب الأطباء والممارسين الصحيين، مقارنة بالذين تم التعاقد معهم.

وذكروا أن هناك زيادة في المرضى الذين يعانون من الأنيميا المنجلية مطالبين بالتنوع والفحص المبكر قبل الزواج، كما طالبوا بافتتاح فروع للتخصصي في المنطقة الجنوبية والمنطقة الشرقية. وأشار الأعضاء إلى أن نسبة 30% من مجموع الوظائف الحالية في المستشفى يشغلها غير السعوديين وهذه النسبة تعتبر كبيرة، مطالبين بوضع خطة لسعودتها خلال ثلاث سنوات.

في البداية قال الدكتور عبدالله الفيفي إن هناك تزايداً في الخدمات التخصصية والقدرة التشغيلية سواء في منطقة الرياض أو جدة، كما لا يوجد أي استطاعة في تقديم الخدمات والقدرة التشغيلية في غرف العمليات، مطالباً بحل جذري لهذه الإشكالية.

من جانبه أشار الدكتور منصور الكريديس إلى أن نسبة الاستقالات وصلت إلى 9%، وهي نسبة عالية عندما نتحدث عن مستشفى مرجعي في المملكة، مطالباً بالكشف عن أسباب هذه الاستقالات. وأضاف الكريديس أن مؤشرات الأداء في المستشفى لم توضح إطلاقاً ما هي أسباب قلة الأسرة في قسم الطوارئ بالرياض.

من جهته انتقد عضو المجلس الدكتور عبدالرحمن هيجان تقرير اللجنة موضحاً أنه عبارة عن أرقام ولا يستند إلى معلومة مفهومة، ووصفه بأنه تقرير نمطي، كما تحدث عن معاناة المحولين للمستشفى من خارج المنطقة، وطالب بافتتاح مستشفيات تخصصية في مناطق المملكة.

وتحدث الدكتور محمد الخنيزي عن برنامج السعودية مؤكداً أنه لا يزال ضعيفاً حيث وصلت النسبة في التمريض إلى 12%، والأطباء 47%، مضيفاً أنه لا توجد مساواة بين السعوديين وغيرهم في المميزات، ما جعلهم يتسربون من المستشفى.

وكانت توصيات لجنة الشؤون الصحية والبيئة قد طالبت المؤسسة بإبراز الأهداف التشغيلية السنوية ونسبة المنجز منها ومقارنتها بالهدف التشغيلي في ذات السنة المرجعية المالية لمثيلاتها، وإيجاد برامج تخصصية موجهة لخدمة الحالات المزمنة والمستعصية ضمن برنامج التعاون الصحي للمستشفيات، والعمل على زيادة الطاقة الاستيعابية والتشغيلية لاستيعاب حالات الإصابة بالسرطان المحولة إليها.

حظر مزاولة نشاط المشاركة بالوقت على غير السعوديين

وافق مجلس الشورى على توصيات لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن طلب تعديل نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية.

وتضمن التعديل إضافة فقرة جديدة برقم 3 إلى المادة الرابعة بالنص الآتي (يحظر على غير السعوديين مزاولة نشاط المشاركة بالوقت أو التسويق له أو اكتساب أي حق بموجب عقود المشاركة بالوقت بغير طريق الميراث على وحدات عقارية سياحية واقعة في مدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة، ويكون باطلاً أي تصرف يتم خلافاً لحكم هذه الفقرة)، إضافة فقرة جديدة برقم 6 على المادة الحادية عشرة بالنص الآتي (يعاقب كل من يخالف أو يشارك في مخالفة حكم الفقرة 3 من المادة الرابعة بغرامة مالية لا تزيد عن عشرة ملايين ريال، وبإعادة المكاسب التي حققها نتيجة للمخالفة إلى خزينة الدولة)، وتعديل الفقرة 4 من المادة الخامسة لتكون بالنص الآتي (مع مراعاة ما ورد في الفقرة 3 من المادة الرابعة ينتقل حق المشتري في عقد المشاركة بالوقت إلى ورثته بعد وفاته، وللمشتري بيع حقه في عقد المشاركة بالوقت، أو التنازل عنه لغيره أو هبته، أو الوصية به، وغير ذلك من الحقوق المتعلقة بالعقد).

منع الأزواج الضريبي

كما وافق مجلس الشورى على مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية لتجنب الأزواج الضريبي لمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ومشروع البرتوكول المرافق له.

خلل فني يعيد التصويت برفع اليد

حدث خلل فني في نظام التصويت الجديد الذي دشنته مجلس الشورى، مع استئناف جلساته أمس في قاعة المناقشات، ما اضطر الأعضاء والعضوات إلى العودة للتصويت التقليدي برفع اليد لمن يوافق على التوصيات المقدمة للمجلس من قبل لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بخصوص طلب تعديل نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية.



ملتقى البناء الأسري يدعم يسر بـ100 ألف ريال ومواقع وقفية.. الخصيري:

أتمنى أن تختفي من قاموسنا كلمة معنفات

المصدر: صحيفة عكاظ الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130910/Con20130910636818.htm>

أحمد اللقماني (مكة المكرمة)

افتتح وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة الدكتور عبدالعزيز بن عبد الله الخصيري مساء أمس ملتقى البناء الأسري الأول بعنوان «الذكاء الأسري»، الذي يقيمه مركز يسر النسائي بقاعة الشيخ صالح كامل بالغرفة التجارية الصناعية بمكة المكرمة، وذلك تحت رعاية صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل أمير منطقة مكة المكرمة.

وعبرت مديرة المركز الدكتورة نور قاروت عن شكرها لكل من تعاون من أجل إنجاح هذا الملتقى وتحقيق أهدافه التي من ضمنها إنشاء أوقاف خيرية باسم المركز حتى يتمكن من الاستمرار في واجباته تجاه المجتمع والتبرع بمأوى للمعنفات والهاربات والمقهورات أيضاً، ورصد مبلغ لتطوير وعمل المستشفيات لمواكبة المستجندات الخطيرة المعقدة التي ظهرت في بعض الأسر، وفتح مكاتب فرعية لمحاميات يترافعن في المحاكم عن المقهورات والمظلومات أيضاً وتسهيل التواصل مع الباحثين والباحثات في قضايا الأسر من خلال الكراسي العلمية في جامعات المملكة ودعم تأسيس نادي صديقتي.

وفي كلمته، أثنى الدكتور الخضيرى على كل من دعم هذا المشروع، وقال «جميل جداً أن نسمع من الدكتورة نور قاروت بعض الطلبات والتي تحققت فوراً ونحن جالسون، فمع تبرع الشيخ يوسف الأحمد بموقعين أبلغني أمين العاصمة المقدسة رئيس شركة البلد الأمين استعداد الشركة بتخصيص عدد من المواقع الوقفية لصالح المشروع»، مشيراً إلى أنه تم أيضاً توفير موقع داعم لتأسيس نادي صديقتي، كما أعلن الخضيرى تبرعه بمبلغ 100 ألف ريال على أن يوجه للمستشارات حتى يعين المركز على معالجة الكثير من القضايا.

وعبر الخضيرى عن رغبته وأمله في أن «نحذف من قاموسنا كلمة معنفات وأن يختفي هذا المصطلح ولا نراه أبداً». من جانبه قال لـ«عكاظ» الشيخ يوسف الأحمدى «إن الله أتم علينا في هذه المناسبة بوقف أرضين لصالح المركز وذلك لوجه الله تعالى تحت مظلة جمعية مراكز الأحياء». وأهاب بجميع تجار مكة خاصة أن يبادروا في دعم هذه الجمعيات الخيرية التي لها دور كبير في نجاح الأسر المكية.

الجديد بالذكر أن فعاليات الملتقى سوف تستمر حتى يوم الثلاثاء المقبل.



قال إن تكاليف برامج التخلص منها في مختلف مناطق المملكة 111

مليون ريال سنوياً

المزروع: السجن والغرامة وإغلاق المنشأة عقوبة حرق النفايات

الطبية الخطرة في غير المرافق المرخصة وبالتقنيات المحددة

المصدر: صحيفة الرياض الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/10/article866413.html>

الرياض - صالح الحميدي - عدسة - إفتخار أحمد
حذر مدير الإدارة العامة لصحة البيئة والصحة المهنية بوزارة الصحة فلاح المزروع من ردم النفايات الطبية الخطرة وقال لـ"الرياض": إن حرق تلك النفايات في غير المرافق المرخصة وبالتقنيات المحددة ممنوع، وكل مخالف لذلك في المنشآت الصحية الحكومية أو الأهلية تطبق بحقه غرامة مالية لا تزيد عن مئة ألف ريال، أو السجن، أو بهما معاً، أو إغلاق المنشأة المخالفة، وذلك بسبب المخالفات التي تقع داخل المنشآت الصحية، أما المخالفات التي تقع خارج المنشأة الصحية فتطبق عليها العقوبات الواردة في النظام العام للبيئة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/34، وتاريخ 1422/7/28هـ ولوائحه التنفيذية.

وأبان المزروع أن حجم إنتاج النفايات الطبية في المملكة للسريير الواحد يقدر بـ (1.13 كجم يومياً) و (8.0 كجم لكل زيارة أو مراجع في المراكز الصحية والعيادات، وذكر أن حجم النفايات الطبية الخطرة المنتجة في المملكة العام الماضي بلغ (28571) طناً، وجاءت تكاليف برامج التخلص من النفايات الطبية في مختلف مناطق المملكة هذا العام 111 مليون ريال، وقد ثمن دعم وزارة المالية بتنفيذ برنامج لبناء القدرات في مجال إدارة نفايات الرعاية الصحية الخطرة للعاملين في المنشآت الصحية بكافة التخصصات في مختلف مناطق المملكة عبر تدريب أكثر من 820 متدرباً عبر أكثر من 30 دورة تدريبية تم تنفيذها خلال عام 1434هـ.

وأشار مدير الإدارة العامة لصحة البيئة والصحة المهنية إلى أن النفايات الطبية الخطرة تشكل تهديداً للصحة والبيئة إذا لم يتم التعامل معها بالطرق والتدابير الوقائية التي حددها النظام الموحد لإدارة نفايات الرعاية الصحية الخطرة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي الموافق على تطبيقه في المملكة بالمرسوم الملكي رقم م/53 وتاريخ 1426/9/16هـ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار معالي وزير الصحة رقم 22/2/60567 وتاريخ 1427/7/18هـ.

وأكد المزروع حرص وزارة الصحة على التعامل مع هذا النوع من النفايات وفق النظام الذي تمت الإشارة إليه ولائحته التنفيذية حيث يطبق النظام على كل منتج أو ناقل أو متخلص يعمل في عمليات جمع أو تخزين أو نقل أو معالجة أو التخلص من نفايات الرعاية الصحية الخطرة، وأوضح أن النفايات الطبية تنقسم إلى قسمين، الأولى منها نفايات الرعاية الصحية غير الخطرة وهي التي لا تحتوي على أي من عوامل الخطورة على الصحة أو البيئة، والثانية هي نفايات الرعاية الصحية الخطرة التي يتولى المنتج تصنيفها لنفايات معدية ونفايات أجزاء وبقايا أعضاء الجسم وكذلك نفايات الأدوات الحادة والنفايات الصيدلانية ونفايات المواد السامة للجينات والخلايا والنفايات الكيماوية ونفايات المواد المشعة ونفايات عبوات الغازات المضغوطة.

وذكر مدير الإدارة العامة لصحة البيئة والصحة المهنية أن منتج نفايات الرعاية الصحية الخطرة يتولى فصلها عن نفايات الرعاية الصحية غير الخطرة في مصادر إنتاجها في أكياس بلاستيكية مميزة الألوان صفراء وحمراء، وحاويات نفايات الأدوات الحادة، ويبين عليها شعار الخطر الحيوي للدلالة على خطورتها، ويتم نقلها من الأقسام ومن أماكن الإنتاج بواسطة عربات (تروليات) مخصصة لهذا الغرض، وعماله مدربة بحرص حتى لا تتبعثر أو تتسرب محتويات الأكياس والحاويات إلى غرفة تخزين مؤقتة داخل المنشأة تتوفر فيها الاشتراطات الصحية والبيئية لحين نقلها إلى وحدات المعالجة خارج المنشأة، ثم تسلم النفايات الطبية الخطرة إلى شركات معالجة متخصصة ومرخصة من قبل الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة ليتم نقلها بواسطة مركبات نقل مخصصة لنقل النفايات الطبية خارج المنشآت الصحية إلى مراكز المعالجة المرخصة لتتم معالجتها بتقنيات معالجة لا تصدر عنها انبعاثات بيئية ضارة مثل تقنية الميكروويف والأوتوكليف والأكسدة الحرارية.



ديوان المراقبة العامة: 3.8 مليار صرفتها جهات حكومية دون

وجه حق

المصدر: صحيفة الشرق الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/10/939826>

الرياض - محمد العوني
فتح ديوان المراقبة العامة باب التساؤل واسعاً حول إجراءات الأجهزة الحكومية المالية والإدارية التي خضعت لمراجعته، واضعاً 100% منها تحت دائرة «وجود ملاحظات». وكشف نائب رئيس لجنة الشؤون المالية في مجلس الشورى الدكتور حسام العنقري أن التقرير السنوي لديوان المراقبة العامة للعام المالي 1433/1434 هـ يبين أن صرف الجهات الحكومية والعامة بلغ ثلاثة مليارات و 580 مليون ريال خلال سنة التقرير دون وجه حق أو مستند نظامي. وقال خلال مؤتمر صحفي عقد في مجلس الشورى بعد نهاية الجلسة 41 أمس إن 69% من الحسابات الختامية للقطاعات الحكومية التي راجعها الديوان عليها ملاحظات، و 86% من المستودعات التي قام الديوان بالتفتيش وجد عليها ملاحظات، وكذلك 70% من الصناديق الحكومية التي جردها الديوان وجد عليها ملاحظات، كما أن 100% من الحسابات الختامية للمؤسسات العامة للدولة التي تمت مراجعتها وجد عليها ملاحظات. ويبين أن المقصود بعبارة «بدون وجه حق» أي صرفت بشكل غير محدد أو مكتوب بالأنظمة أو من وجهة نظر الديوان، ولا يشترط أن تكون «فساداً أو اختلاساً»، ويقوم الديوان بمخاطبة الجهة لمعرفة أين تم صرفها، وينتظر الرد من الجهة أو إعادتها لخزانة الدولة أو رفعها لهيئة الرقابة والتحقيق للتحقيق فيها أو رفعها للمقام السامي، مضيفاً أن هذه الملاحظات أبدت للجهات ووجهت بمباشرة التحقيق فيها واستعادتها أو إذا لم يتم ذلك تحال لهيئة الرقابة والتحقيق لمباشرة التحقيقات واتخاذ العقوبات، وفي حالات تترتأ الإدارة العليا في ديوان المراقبة عرضها للمقام السامي.

من جهته، علق مساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد الحمد قائلاً إن المجلس يراقب أداء الديوان كجهاز وليس من حيث تفاصيل عمله مع الجهات، وتوصيات اللجنة الثلاث كلها تصب في إطار رقابة المجلس على الديوان، وأضاف «كوزير يمكن أن أصرف شيئاً يراه الديوان دون وجه حق، لكنني لست مرتشياً أو فاسداً، بل أعمل ما أراه صحيحاً في نظري، لكن الديوان يراه دون وجه حق ما دام أنه غير مكتوب وينص على أن أعمله، لذلك طلبت اللجنة في توصياتها من الديوان ذكر المخالفات المتكررة وأسبابها لمعرفة أحقية الديوان في اعتبارها دون وجه حق».

وكان المجلس برئاسة رئيس المجلس الدكتور عبدالله بن محمد آل الشيخ قد ناقش التقرير السنوي للديوان، حيث طالبت لجنة الشؤون المالية في توصيتها، الديوان بإجراء دراسة تحليلية متعمقة عن أسباب وجذور تكرار المخالفات المالية في الجهات الخاضعة لرقابته والحلول المقترحة، وأوصت بتزويد أمراء المناطق ومجالسها بنسخة من جميع تقارير الرقابة، والإسراع في تطوير النظام المحاسبي الحكومي وفق إطار زمني لا يتجاوز عامين.

كذلك ناقش المجلس التقرير السنوي للمؤسسة العامة لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث للعام المالي 1434/1433هـ، وطالبت لجنة الشؤون الصحية والبيئة في المؤسسة بإبراز الأهداف التشغيلية السنوية ونسبة المنجز منها.

من جانبها، رأت الدكتورة حياة سندي أن هناك انتشاراً لأمراض معينة كالأنيميا المنجلية في بعض المناطق وتتطلب جهداً متخصصاً يشبه تلك الجهود المتخصصة في معالجة السرطان، مطالبة بأن تفتتح مستشفيات تخصصية في مناطق أخرى. من جانبها، قال الدكتور منصور الكريديس إن المستشفى يعاني من استقالات في كادره بلغت 9% وهي عالية جداً، لكن التقرير لم يوضح في أي كادر جاءت هذه الاستقالات. مضيفاً أن نسبة الأخطاء الطبية في المستشفى تصل لـ عشرين مريضاً لكل ألف يوم، ويعاني المستشفى أيضاً من قلة أعداد الأسرة في قسم الطوارئ. واستغرب عطا السبتي اشتغال 980 وظيفة من الوظائف غير الصحية لغير السعوديين، مطالباً بمراجعة هذا العدد وسياسة العودة لدى المستشفى.

واستغرب العضو الدكتور محمد الخنيزي زيادة المستشفى سعته في عام لسرير واحد فقط، وانتقد ضعف برامج العودة في المستشفى، وقال إن نسبة غير في الوظائف المساندة بلغت 30%، وهي نسبة كبيرة مقارنة ببقية الجهات الحكومية، وتسأل عن الأسباب التي تجعل من العودة في وظائف التمريض مثلاً لا تتجاوز 12% فقط!. واستغربت الدكتورة ثريا عبيد من عدم استطاعة المستشفى الحصول على تأشيرات استقدام تلبي حاجته رغم حساسية نشاطه.

من جهته، وافق المجلس على طلب تعديل نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية بإضافة فقرة جديدة برقم (3) إلى المادة (الرابعة) بالنص الآتي: «يحظر على غير السعوديين مزاولة نشاط المشاركة بالوقت، أو التسويق له، أو اكتساب أي حق بموجب عقود المشاركة بالوقت بغير طريق الميراث على وحدات عقارية سياحية واقعة في مدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة، ويكون باطلاً أي تصرف يتم خلافاً لحكم هذه الفقرة».

كما وافق على إضافة فقرة جديدة برقم (6) إلى المادة (الحادية عشرة) بالنص الآتي: «يعاقب كل مَنْ يخالف أو يشارك في مخالفة حكم الفقرة (3) من المادة (الرابعة) بغرامة مالية لا تزيد على عشرة ملايين ريال، وبإعادة المكاسب التي حققها نتيجة للمخالفة إلى خزينة الدولة». ووافق أيضاً على تعديل الفقرة (4) من المادة الخامسة لتكون بالنص الآتي: «مع مراعاة ما ورد في الفقرة (3) من المادة (الرابعة) ينتقل حق المشتري في عقد المشاركة بالوقت إلى ورثته بعد وفاته. وللمشتري بيع حقه في عقد المشاركة بالوقت، أو التنازل عنه لغيره أو هبته، أو الوصية به، وغير ذلك من الحقوق المتعلقة بالعقد».

كما وافق المجلس على مشروع اتفاقية بين حكومتي المملكة وإثيوبيا لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي، في شأن الضرائب على الدخل.

ملاحظات المراقبة على أداء الجهات الحكومية:

69 % من الحسابات الختامية

86 % من المستودعات

70 % من الصناديق الحكومية

100 % من الحسابات الختامية للمؤسسات العامة

محامون يحتجون: العدل لا تملك صلاحية سحب الرخصة..

والمراقبة مهمة أمنية لا عدلية

المصدر: صحيفة الشرق الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/10/939862>

القصيم - فهد الجهني

أثارت تصريحات المتحدث باسم وزارة العدل فهد البكران حول مراقبة تغريدات المحامين في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر»، موجة استياء في أوساط المحامين السعوديين، وتباينت ردات الفعل بين «الاستنكار»، و«الاستهجان».

وقال المحامي بندر النقيثان لـ«الشرق»، إن المنتظر من الوزارة هو حماية المحامين وليس تهديدهم ووعيدهم بهذه الطريقة، مشيراً إلى أن الوزارة لا تمتلك صلاحية سحب الرخصة، والفيصل في ذلك هو ديوان المظالم والجهات القضائية.

وأوضح أن المحامين يرفضون التصرفات التي لا تليق بمهنتهم وأخلاقهم، وأن من وُجد عليه ملاحظات تمس أمن الوطن ومجتمعه ونسيجه، فهناك جهات أمنية تتولى التحقيق معه، لافتاً إلى أن الهدف من تصريحات المتحدث باسم وزارة العدل - بحسب تعبيره - هو إسكات المحامين الذين ينتقدون أداءها، وأضاف النقيثان «ما يقوم به بعض المحامين بالإعلان عن أنفسهم في شبكات التواصل الاجتماعي لا يُخالف النظام الذي وُجد قبل وجود هذه الشبكات».

أما المحامي صالح الديببي، فطالب وزارة العدل بالاهتمام برفع مستوى الوعي لدى المحامين ليقوموا بدورهم المنوط بهم بالدفاع عن العدالة والمظلومين، وتجنب المصادمات التي لا تجدي نفعاً، محملاً بعض المحامين مسؤولية تصرفاتهم والإساءة للمهنة ودخولهم في قضايا لا تليق بهم، مشيراً إلى أن لكل محام وجهة نظر معينة، وإن خالفت الشرع ومست أمن الوطن فتجب محاسبته.

وذكر المحامي الدكتور عبدالرحمن الصبيحي، أن الوزارة مُشرفة فقط على المحامين، وأضاف «نحن لسنا موظفين لديها، وواجبها تطوير المهنة ورفقيها، أما المراقبة فهذه مهام أمنية ليست من مهام عملها، كما أن الوزارة، ليس لها الحق في إبداء الآراء للمحامين ولا يُليق بها الدخول في مثل الأمور، والمنوط بها هو تطبيق القانون».

وقال إن وزير العدل لا يُرضيه مثل هذه التصريحات، مطالباً باعتذار مباشر من الوزارة، وتابع «المحامي هو القضاء الواقف ولا نقبل المساومة على وطنيتنا، والمتحدث خلط بين التعريف والتسويق، وحينما نتبرع بتقديم الاستشارة المجانية ودعم المواطن وخدمته فهذا هو الواجب علينا».

وأضاف «قد يوجد محام مُخالف وهناك أسوأ من ذلك بأن هناك أشخاصاً منتحلون للمهنة والنظام ينص على العقوبة بالسجن لمدة سنة ولم تتابعهم الوزارة التي عليها محاسبة المخالفين».

وذكر أن المراقبة تأتي لمن يُخشى منه ضرر أمني، وأضاف «نحن من الصف الأول للدفاع عن أمن الوطن، ومتحدث العدل لم يوفق في التصريح واختيار الزمان لذلك والفيصل بين المحامين والعدل هو النظام، ويجب أن يكون هنالك دور متكامل بين وزارة العدل والقضاة والمحامين، والهدف هو خدمة المواطن».

يذكر أن المتحدث باسم وزارة العدل فهد البكران أكد لـ«الشرق» في عددها الصادر أمس، صحة ما تداوله عدد من المحامين عبر موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» عن مراقبة تغريداتهم، وقوله إن العقوبات تتراوح ما بين اللوم والإنذار وسحب الرخصة.

الادعاء العام "يقدم 76 دليلاً وقرينة لـ إدانة" مغتصب

القاصرات" ويدعما بنتائج الحمض النووي

المصدر: صحيفة الحياة الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/550236>

جدة - أحمد الهلالي

كشفت مصادر لـ «الحياة» أن «المدعي العام» قدم 76 دليلاً وقرينة في ملف قضية «مغتصب القاصرات» والذي يحاكم حالياً أمام القضاء في المحكمة العامة في محافظة جدة، إذ تضمنت الكثير من العناصر الرئيسية في القضية أبرزها نتائج فحوصات الحمض النووي، وإفادات عددٍ من الفتيات، والسيارات التي كان يستخدمها، إضافة إلى المحتويات الموجودة في الشقة التي وصفتها الفتيات المغتصابات.

فيما لا تزال المحكمة العامة بجدة تنظر في ملف القضية بعد إعادتها من محكمة الاستئناف في مكة المكرمة وتدوين ملاحظات على الحكم الصادر قبل أشهر والذي بقتل المتهم تعزيراً، بعد إدانته باختطاف عدد من الفتيات القاصرات، وترويعهن، والاعتداء عليهن بالضرب، إضافة إلى إدخالهن منزله بالإكراه، وفعل الفاحشة بهن بالقوة. وقدمت محكمة الاستئناف ملاحظات عدة على الحكم الصادر من اللجنة القضائية المكونة من عبدالله المزروع «رئيساً»، وكل من محمد عنيزان، وعبد العزيز السحيمان، طالبة بتلافيها، إذ تراوحت الملاحظات بعضها تتعلق بصيغة الحكم. وأفادت المصادر بأن المتهم رفض خلال الجلسات الماضية جميع الأدلة والقرائن والتهم التي وجهت إليه «جملة وتفصيلاً»، واعتبرها «أدلة ملفقة، وقرائن لا ترتقي إلى مستوى الإدانة»، مشيراً إلى أن بعض الأدلة تضمنت «إفادة من فتاة اعتدى عليها شخص أسمر البشرة، يميل إلى اللون الأسود». وهو دليل اعتبر أنه يبرئ ساحته، ولا يدينه. وجاءت محاكمة المتهم باغتصاب القاصرات، بعد سلسلة طويلة من التحقيقات، التي تواصلت خلال الأشهر الماضية، إذ أغلقت جهات التحقيق، ممثلة في هيئة التحقيق والادعاء العام في جدة، ملف قضية «مغتصب القاصرات»، الذي شغل الرأي العام السعودي كثيراً، مطالبة بتنفيذ عقوبة القتل في حقه.

واتهمت هيئة التحقيق والادعاء العام «مغتصب القاصرات»، وهو مواطن سعودي، بخطف عدد من الفتيات القاصرات، وترويعهن والاعتداء عليهن بالضرب قبل ممارساته الجنسية، وإدخالهن إلى منزله بالإكراه، وفعل الفاحشة بهن بالقوة، وإرغام بعضهن على شرب المسكر، وإجبارهن على مشاهدة لقطات وصور إباحية على حاسوبه الشخصي، ومن ثم إخراجهن من منزله وإلقاؤهن في الشوارع العامة، وغيرها من التهم التي وجهت إليه مقرونة بأدلة حُفظت من موقع الجريمة.

وكان المدعي العام طالب المحكمة بإيقاع أقصى العقوبات على الضالع في الجريمة، تضمنت المطالبة بحد «القتل»، بالنظر إلى بشاعة الجريمة التي ارتكبها في حق الفتيات، خصوصاً بعد أن توافرت الأدلة والقرائن ضده، وشملت تطابق الأنماط الوراثية «DNA» للعينات التي تم رفعها من ملابس إحدى القاصرات المجني عليهن مع الأنماط الوراثية للعينات القياسية المسحوبة من المتهم، وكذلك تطابق العينات الحيوية المرفوعة من شقة المتهم مع العينات القياسية لإحدى ضحاياه، إضافة إلى التقارير الطبية الخاصة بنتائج فحص المجني عليهن، وشهادتهن، ونتائج مواجهتهن بالمتهم، ولقطات الفيديو الموثقة من نظام المراقبة التلفزيونية في بعض المواقع التي جرت فيها عمليات الخطف، واعترافات المتهم بشرب المسكر وحيازته مشاهد إباحية على الحاسب الآلي الخاص به.

وتأتي هذه التطورات بعد تأكيد مصدر مطلع في هيئة التحقيق والادعاء العام رفع الدعوى في قضية اختطاف عدد من القاصرات وفعل الفاحشة بهن إلى المحكمة العامة في محافظة جدة، متهمه فيها مواطناً سعودياً يبلغ من العمر 42 عاماً، وذلك بعد توافر الأدلة الكافية على استدراجه ثماني فتيات، تراوح أعمارهن بين 6 و 12 عاماً، من أماكن مختلفة في المحافظة خلال الفترة من عام 1429 هـ وحتى تاريخ القبض عليه في 1432/6/30 هـ.

أمانة الشرقية تتبرأ من مراقبة الأسعار: مسؤولية حماية المستهلك

المصدر: صحيفة الحياة الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/550269>

الدمام - عمر المحبوب
تبرأت أمانة المنطقة الشرقية، من مسؤولية مراقبة أسعار السلع الغذائية، ملفية بالكرة في ملعب «جمعية حماية المستهلك» التي حملتها مسؤولية «ضبط ومراقبة الأسعار»، موضحة أن دورها الرقابي يقتصر فقط على «التأكد من وضع الأسعار على المنتجات الغذائية». وأوضحت أمانة الشرقية، في بيان صحافي وزعته أمس (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، أن «الأمانة لا علاقة لها بعملية ارتفاع الأسعار التي شهدتها الأسواق أخيراً»، لافتة إلى أن دورها يقتصر على «متابعة قيام المنشآت التجارية التي تعمل في مجال الأغذية، بوضع الأسعار على المنتجات التي تقوم بتسويقها». وأكدت «أنه لا علاقة لها (الأمانة) بما تشهده بعض السلع من ارتفاع في الأسعار».

وحول المطالبات بأن يكون للأمانة دور في هذا الجانب، أوضحت أن هذا «ليس من ضمن اختصاصات الأمانة، وأن المسؤول عنه هي وزارة التجارة، ممثلة في جمعية حماية المستهلك». وأضافت أن «الأمانة تتأكد من وضع الأسعار على المنتجات فقط، وأن للمستهلك الخيار في شراء السلعة، أو استبدالها بسلعة أخرى أقل كلفة»، مضيفة أن «مسؤولية مراقبة الأسعار تقع على عاتق وزارة التجارة والصناعة، ممثلة في جمعية حماية المستهلك، وهي الجهة المسؤولة عن متابعة الأسعار بشكل كامل».

وشددت على أنها «تقوم بكامل دورها، بحسب المسؤولية المناطة بها، وهي الرقابة الصحية، ومتابعة الاشتراطات الصحية في المحال التجارية، وسلامة العاملين، والنظافة العامة للمكان والعاملين، والتأكد من صلاحية المنتجات وسلامة التخزين».

وعلى رغم تخلي أمانة الشرقية من مسؤولية مراقبة الأسعار، إلا أن «الحياة» حصلت على بيان من الموقع الإلكتروني لجمعية حماية المستهلك، طالبت من خلاله الأخيرة، «أجهزة الدولة المعنية، ممثلة في وزارة التجارة والصناعة، والبلديات، ومجلس حماية المنافسة، بممارسة مسؤوليتها، من خلال الطلب من التجار رسمياً خفض الأسعار، والبعد عن الجشع، وتقدير ظروف المواطنين، ومنع الاحتكار والتكتلات التي تضر بالمواطن، وتبخر حقوقه».

ومع أن الأمانة ألقت بالكرة في ملعب حماية المستهلك، إلا أن الجمعية لم تحرك ساكناً في هذا الصدد منذ تأسيسها قبل خمس سنوات، ولم تؤد دورها في كبح جماح الأسعار المرتفعة. على رغم أن الهدف الرئيس للجمعية هو «توفير الحماية اللازمة للمستهلكين، من طريق توعية المستهلك بحقوقه، وتلقي شكاواه، والتحقق منها، ومتابعتها لدى الجهات المختصة، وتبني قضاياها لدى الجهات العامة والخاصة، وحمايته من جميع أنواع الغش والتقليد، والاحتيال والخداع والتدليس في جميع السلع والخدمات والمبالغ في رفع أسعارهما، ونشر الوعي الاستهلاكي لدى المستهلك، وتبصيره بسبل ترشيد الاستهلاك». إلا أن الجمعية لم تعلن منذ إنشائها عن أي قضايا مستهلكين تبنتها، أو عن خطوات «ملموسة» على أرض الواقع، للحد من ارتفاع الأسعار. ووضعت الجمعية ضمن رسائلها وأهدافها على موقعها الإلكتروني، أن «حماية المستهلك، والعناية بشؤونه، ورعاية مصالحه، والمحافظة على حقوقه، والدفاع عنها، وتوعيته وتنقيفه هو على سلم أولوياتها».

بيد أن هذا لم يتحقق على أرض الواقع، بحسب ما ذكره عدد من المستهلكين، الذين تحدثوا إلى «الحياة». وقال محمد الزاكي: «إن الجمعية ليس لها دور فعال على أرض الواقع. ولم يلمس المستهلك أي نشاط يذكر للجمعية منذ تأسيسها، وأن ما يسمعه هو مجرد بيانات وكلام، من دون أن يترجم إلى أفعال»، مشيراً إلى أن أسعار المنتجات الغذائية «ترتفع باستمرار، من دون أن تحرك الجمعية ساكناً».

فيما أشار أحمد الخالدي، إلى أن الجمعية «خيبت آمال ملايين المستهلكين، إذ كنا نتوقع أن تقف مع المستهلك، في مواجهة الارتفاع الحاد للأسعار. إلا أننا لم نشهد أي شيء في هذا الصدد».

ولفت إلى أن أسعار الخضروات وبعض السلع الغذائية «ارتفعت في شكل كبير في شهر رمضان الماضي، من دون أن نسمع، أو نقرأ عن تحرك للجمعية»، لافتاً إلى أنه يعتبر الجمعية «مجرد هيكل إداري، ومبنى فقط، من دون أن يكون لها أي دور فعال في حماية المستهلك، كما هو الحال في بعض الدول الأخرى».

وحاولت «الحياة» الاتصال أكثر من مرة، برئيس جمعية حماية المستهلك الدكتور ناصر التويم، للحصول على بعض إيضاحات منه. إلا أنه لم يرد على الاتصالات والرسائل المتكررة.



التأمين ضد التعطل عن العمل يرفع معدلات التوظيف في القطاع الخاص

دعوة لرفع الحد الأدنى لأجور السعوديين وتحديد رسمياً في التأمينات

المصدر: صحيفة المدينة الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

[رابط الخبر](#)

روان سليمان - الرياض

التأمين ضد التعطل عن العمل يرفع معدلات التوظيف في القطاع الخاص

أجمع اقتصاديون ومختصون على أن نظام التأمين ضد التعطل عن العمل يعتبر أحد أهم الأنظمة التأمينية التي تكفل تحقيق الرعاية الطارئة للموظفين في القطاع الخاص في حال الاستغناء المفاجئ عن خدماتهم لأسباب مرتبطة بحاجة العمل، وتنظيماته الداخلية.

وأشاروا في حديثهم لـ «المدينة» إلى أن النظام جاء ليسد فجوة تنظيمية ويوفر مورداً مالياً للمنقطعين عن العمل، وهذا أمر غاية في الأهمية، منوهين إلى أهمية رفع سقف الحد الأدنى لأجور السعوديين وتحديد رسمياً من خلال الاشتراك في التأمينات الاجتماعية للخروج من إشكالية التمييز في سوق العمل، على أساس أن التأمين التقاعدي لا يفرض إلا على السعوديين.

وكان مجلس الشورى وافق خلال جلسته العادية الثامنة والثلاثين برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري على مشروع نظام التأمين ضد التعطل عن العمل.

وكان المجلس وافق على مشروع النظام المكون من 29 مادة، ويعد التأمين ضد التعطل عن العمل فرعاً من فروع التأمينات الاجتماعية، ويكفل تقديم التعويض للمشاركين المتعطلين عن العمل، بما يتيح رعاية العامل فترة تعطله لسبب خارج عن إرادته بتوفير حد أدنى من الدخل.

ويلزم مشروع النظام تطبيق أحكامه على جميع الموظفين السعوديين المسجلين في التأمينات الاجتماعية دون تمييز في الجنس بشرط أن يكون سن العامل عند بدء تطبيق النظام عليه دون سن التاسعة والخمسين.

وقد روعي عند مناقشة مواد النظام في جلسة مضت الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية لهذا النظام، وأثره على الأمان الوظيفي للموظف السعودي في القطاع الخاص والمشارك في التأمينات الاجتماعية.

ويأتي إقرار المجلس لهذا النظام في سياق اهتمامه بتوطين الوظائف ودعم الموظف السعودي، وقد سبق للمجلس خلال الفترة الماضية مناقشة تعديلات على مشروع نظام العمل شملت 44 مادة، إضافة إلى مقترح مقدم من عدد من الأعضاء سيطرَح خلال الفترة المقبلة للنقاش بموجب المادة 23 من نظام المجلس يتضمن التعديل أيضاً على نظام العمل.

ويسعى المجلس لمشاركة الجهات الحكومية ذات العلاقة بالعمل على إيجاد البيئة المناسبة لتوطين الوظائف، وإيجاد فرص جديدة للسعوديين في القطاع الخاص ومنحهم الامتيازات التي تجعل قطاعات العمل المتعددة في المملكة جاذبة للمواطن.

* أهمية النظام

في البداية قال المستشار الاقتصادي فضل بن سعد البوعيين: إن نظام التأمين ضد التعطل عن العمل يعتبر أحد أهم الأنظمة التأمينية التي تكفل تحقيق الرعاية الطارئة للموظفين في القطاع الخاص في حال الاستغناء المفاجئ عن خدماتهم لأسباب مرتبطة بحاجة العمل، وتنظيماته الداخلية.

مضيفاً: إن هذا النظام جاء لمعالجة المشكلات التي قد تحدث في حال تطبيق نظام العمل الجديد الذي يتيح لرب العمل التخلي عن الموظف لأسباب تشغيلية، وهو النظام الذي نقض ديمومة الموظف السعودي في القطاع الخاص.

وتابع: بشكل عام، تنتوع المنافع التأمينية المطبقة في دول العالم، وتأمين الانقطاع المفاجئ عن العمل يعتبر من أنواعها الرئيسية، وفي بعض الدول تتولى الحكومات مسؤولية الإنفاق على المنقطعين عن العمل وفق معونات شهرية.

إلا أن تطبيقه من خلال التأمينات الاجتماعية أمر جيد، خاصة أنه سيحقق للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية مورداً جديداً يمثل 2 في المائة من أجور المسجلين فيها، ما يعني زيادة كبيرة في إيراداتها الشهرية، وبرغم عظم حجم الاشتراكات المتوقعة، إلا أن الالتزام ربما يكون محدوداً جداً، إلا أنه يشكل تغطية تأمينية ضرورية لجميع العاملين في القطاع الخاص.

وقال البوعيين: إن النظام تحدث عن الحد الأعلى للتعويض الشهري الذي ستدفعه التأمينات ولكنه لم يتحدث عن التعويض الأدنى، وهذا يقودنا إلى أهمية رفع سقف الحد الأدنى لأجور السعوديين وتحديد رسماً من خلال الاشتراك في التأمينات الاجتماعية للخروج من إشكالية التمييز في سوق العمل، على أساس أن التأمين التقاعدي لا يفرض إلا على السعوديين، ولو وضعت الحكومة حد أدنى للاشتراك الشهري في التأمينات وبما يتوافق مع أجر 5000 ريال لضماناً بطريقة غير مباشرة أن يكون الحد الأدنى لأجور السعوديين هو 5000 ريال.

* فجوة تنظيمية

وأشار إلى أن النظام جاء ليسد فجوة تنظيمية ويوفر مورداً مالياً لمنقطعين عن العمل، وهذا أمر غاية في الأهمية، فالمنقطعون عن العمل مرتبطون بالتزامات مالية واحتياجات أساسية تتطلب ديمومتهم في العمل، فإن لم يحدث ذلك فلا بد من إيجاد البديل وهو نظام التأمين الذي سيضمن لهم استمرار ما لا يقل عن 50 في المائة من الراتب لمدة 12 شهراً وهي كيلة بإيجاد عمل بديل، إذا ما أسهمت الحكومة في خلق مزيد من الفرص الوظيفية بمساعدة القطاع الخاص.

* نظاما التقاعد والتأمينات

ويعتقد البوعيين أن انفصال نظامي التقاعد، والتأمينات الاجتماعية لا يخدم المصلحة العامة، فالنظام الجديد سيفعل في القطاع الخاص، ولكن ماذا عن القطاع الحكومي؟.

مضيفاً: أن الحكومة لديها نظام يعالج مشكلة الانقطاع المفاجئ، ولكنه يبقى ضمن الأنظمة الواسعة وغير الواضحة. وأكد بأنه لو كان لدينا نظام تقاعدي واحد للقطاعين العام والخاص لكان أفضل بكثير، مطالباً مجلس الشورى بالنظر في دمج التقاعد والتأمينات في مؤسسة واحدة وتوحيد الأنظمة لتحقيق العدالة ولخفض التكاليف وتحقيق الكفاءة.

* التجارب الأخرى.

وفي سياق متصل قال المستشار والباحث الاقتصادي نايف العيد: إن تطبيق المملكة لنظام التأمين ضد التعطل عن العمل أصبح ضرورة بعدما نجحت هذه الخطوة في العديد من الدول العربية ولعل تجربة مملكة البحرين في التأمين ضد التعطل، خير شاهد على ذلك حيث تعتبر البحرين من أولى الدول العربية التي شرعت في تطبيق هذا النظام، وقد أثبتت الخطوة نجاحها في توفير الحماية الاجتماعية للباحثين عن عمل وأداة فاعلة ومؤثرة في حماية المتعطلين والداخلين الجدد في سوق العمل من انقطاع الدخل ومعاناة العوز والحاجة عند التعطل.

مضيفاً بأنه يكفي للدلالة على أهمية هذه الخطوة هو موافقة مجلس إدارة منظمة العمل العربية على إدراج موضوع تجربة مملكة البحرين في تطبيق نظام التأمين ضد التعطل ضمن الموضوعات الفنية التي ستناقشها الدورة الـ 40 لمؤتمر العمل العربي المقرر انعقادها في عام 2013، ومناقشة تطوير التجارب العربية المتميزة في التوظيف والتأمين ضد التعطل لتكون انطلاقة نحو تطويرها وتعميم إيجابياتها على باقي الدول العربية.

ولفت العيد في هذا الخصوص إلى أن تطبيق المملكة لهذه الخطوة ستسهم في تخفيض معدلات البطالة وترفع معدلات توظيف المواطنين في منشآت القطاع الخاص، حيث تشير آخر إحصائيات سوق العمل المحلي إلى بلوغ أعداد القوى العاملة في المملكة 11286744 فرداً بحسب إحصائيات المصلحة العامة 2013.

وعلى جانب آخر قال العيد : إن هناك تحديات كبيرة في سوق العمل السعودي، يعبر عنها واقع عملية التقاضي التي تؤثر بالسلب على السوق، نتيجة لكثرة الدعاوى والشكاوى، ومن ثم القضايا التي تُنظر أمام الهيئات العليا والابتدائية، وأن إشكالية تأخر البت في القضايا تعد من أهم المعضلات أمام وزارة العمل، مما يشير بجلاء واضح إلى أهمية دعم سوق العمل بالمزيد من الإصلاحات التي تجعل من القطاع الخاص بيئة آمنة لجذب المزيد من العاملين السعوديين في ظل عدم استيعاب القطاع الحكومي لإعداد الخريجين سنوياً من الجامعات والكليات الحكومية والأهلية .

*مزاي للقطاع الخاص

من جهته يقول مدير موارد بشرية بإحدى شركات القطاع الخاص بالرياض، هادي الفالح: أن نظام التأمين ضد التعطل عن العمل يعرف بأنه فقدان العامل لعمله لفترة خارجة عن إرادته، ويهدف لرعاية العامل فترة تعطله عن العمل لسبب خارج عن إرادته بتوفير حد أدنى من الدخل، وإلى سرعة إعادة العامل للعمل من خلال التدريب والالتزام بالمتابعة للبحث عن العمل .

ووصف الفالح نظام التأمين ضد التعطل عن العمل بتأثيراته الإيجابية على الأمان الوظيفي للموظف السعودي في القطاع الخاص والمشارك في التأمينات الاجتماعية، مشيراً بأن إقرار مجلس الشورى لهذا النظام من المؤكد أن يساهم بشكل كبير على توظيف الوظائف للسعوديين والسعوديات .

وأكد على أن نظام التأمين ضد التعطل عن العمل جاء ليبدد مخاوف الفصل من العمل بالنسبة لموظفي القطاع الخاص نتيجة تردي الأوضاع الاقتصادية للشركات التي يعملون فيها، بالإضافة إلى القضاء على أحد الأسباب المهمة التي سببت عزوفاً وتخوفاً من قبل المواطنين السعوديين من الانضمام للقطاع الخاص خلال الفترة السابقة والتي ستلاشى هذه المخاوف جراء معالجة التشوهات الهيكلية في سوق العمل المحلي .

واعتبر الفالح أن المزايا النقدية التي يوفرها هذا النظام بالنسبة للتعويض تعتبر جيدة بأن يكون الحد الأعلى لمبلغ التعويض تسعة آلاف ريال عن كل شهر من الأشهر الثلاثة الأولى، وسبعة آلاف وخمسمائة ريال عن كل شهر يزيد على ذلك، مع الأهمية عدم ثبات هذه المبالغ خلال الفترة القادمة وإن تتوأكب الفترة المستقبلية هذه التعويضات مع ارتفاع تكاليف المعيشة والتضخم .



طاردة السعوديات" تجدد عقود 87 وافدة"

المصدر: صحيفة الوطن الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=159425&CategoryID=5

جدة: براء العتيق

في تطور لافت لقضية المدرسة العالمية التي فصلت 6 معلمات سعوديات الأسبوع قبل الماضي، وأجبرت مديرتها التي تحمل الجنسية الألمانية، بعض المعلمات على الخروج من المدرسة دون عيادات، كشف الوكيل الرسمي ومحامي المدرسة عمر سالم العيدروس لـ"الوطن"، أن المدرسة جددت قبيل أيام عقود 87 عاملة أجنبية بها، برغم أنهم مخالفات وعلى غير كفالة المدرسة. وفيما طالب العيدروس بإعادة المفصولات إلى وظائفهم ورد اعتبارهم في أقرب وقت، أكد على أن التصرف الذي جرى في فصل المعلمات لا يمثل المدرسة، وأن ما حصل غير نظامي وغير مهني، موضحاً أن عملية الفصل "فوق أنها مخالفة للأداب والعرف والتقاليد لما شابها من طرد وإساءة للمعلمات، فإن من أقرها هو وافد في مجلس الإدارة الموقت، وهذا الأخير لا يحق له أصلاً فصل أو تعيين الموظفين".

كشف الوكيل الرسمي ومحامي المدرسة العالمية التي طردت 6 معلمات إلى الشارع الأسبوع قبل الماضي بجدة، عمر سالم العيدروس لـ"الوطن"، أن المدرسة جددت قبيل أيام عقود 87 عاملة أجنبية بالمدرسة، على رغم أنهم مخالفات وعلى غير كفالة المدرسة.

وأكد أن التصرف الذي جرى بفصل المعلمات لا يمثل المدرسة، وأن ما حصل غير نظامي وغير مهني، مطالباً بإعادة المعلمات المفصولات إلى وظائفهم ورد كرامتهم بأقرب وقت، والتأكيد على عدم وجود مثل هذه الممارسات مستقبلاً. وعن تفاصيل القضية، أوضح العيدروس أن عملية الطرد غير أنها مخالفة للأداب والعرف والتقاليد، فإنها تمت بطريقة غير نظامية، نظراً لأن من قام بها هي مديرة المدرسة، التي لا تملك الحق في طرد من هن على رأس العمل بعقود رسمية

نظامية، وأن هذه المديرية تم تعيينها حديثاً من قبل مجلس إدارة مؤقت، مشيراً إلى أن نظام الإدارة العامة للتعليم الأجنبي بوزارة التربية والتعليم ينص على أن يكون في كل مدرسة أجنبية مجلس إدارة لرعاية مصالحها يمثل فيه أولياء أمور الطلاب، وللوزارة حق المشاركة في حضور اجتماعاته، وهو المجلس الذي يكون مسؤولاً عن الأمور التنظيمية والتفصيلية والتشريعية في المدرسة.

وبين أنه من شروط أعضاء مجلس الإدارة أن يكون العضو المنتخب فرداً من الجالية المرخصة المدرسة بأسمها، وأن يكون حاصلًا على مؤهل جامعي، وأن يكون ذا موقع وظيفي يؤهله للمشاركة الفعلية في المجلس، فيما أن المجموعة التي شكلت مجلس إدارة مؤقتاً لا تنطبق عليهم أي شروط من القائمة، كما أنهم ألغوا قانونية المدير الحالي الذي تم تعيينه من مجلس الإدارة الرسمي من دون وجه حق، واستغلوا فرصة أنه سافر لقضاء الإجازة الصيفية.

وأشار إلى أن مدير المدرسة النظامي تم منحه صلاحيات تعيين الكادر التعليمي والإداري وتعديل وضع المدرسة بسبب وقوعها في النطاق الأحمر لدى مكتب العمل، واستقطب 4 معلمات سعوديات لديهن الكفاءة، ثم تعرضت المعلمات لحرب من رئيسة قسم اللغة العربية بهدف "تطفيشهن"، وعودة معلمات غير سعوديات إلى وظائفهن، مما دفع المدير لفصل رئيسة القسم بعد تكرار أفعالها وتعيين رئيسة جديدة للقسم، بل وعين 22 موظفاً وموظفة من السعوديين، وكان يلزمه أن يصل العدد إلى 55 موظفاً وموظفة حتى تصعد المدرسة للنطاق الأخضر.

ونوه إلى أن رئيسة القسم التي تم فصلها استغلت عدم عودة المدير بعد الإجازة ثم عادت وشكلت مجلس إدارة مؤقتاً لا تنطبق عليه الشروط لعدم ضمه أبناء الجالية التي رخصت من أجلها المدرسة، واستقدام المجلس الجديد مديرة جديدة، هي من باشرت فصل المعلمات السعوديات تعسفاً والتجديد لنحو 87 أجنبية هن على غير كفاءة المدرسة.

وقال "إن قرارات الفصل التعسفي التي طالت المعلمات السعوديات وقعت باسم أحد أولياء الأمور من الجنسية المصرية، يحمل مهنة مهندس ميكانيكي في إقامته، وهو عضو ونائب لرئيس المجلس المؤقت، كما أن مجلس الإدارة المؤقت ليس من حقه فصل أو تعيين الموظفين وصلاحياتهم في استمرارية العمل".

وعن الإجراءات التي اتخذها العيدروس بصفته محامياً ووكيلاً للمدرسة يدافع عن اسمها، يقول: "تقدمت بشكوى لمكتب وزير التربية ضد التعليم الأجنبي واللجنة المؤقتة في المدرسة التي أصدرت قرارات الفصل، لإيقاف ما حصل في المدرسة، كما تقدمت لمدير فرع وزارة العمل بمنطقة مكة المكرمة لتحويل القضية للهيئة الابتدائية لإصدار قرار بعودة المعلمات المفصولات لوظائفهن وضمان حقوقهن المادية".



تعثر مشاريع "الصحة" يؤخر رواتب موظفيها

مصادر لـ"الوطن": تغيير الشركات لم يجد نفعا.. والحسم طال

الرواتب

المصدر: صحيفة الوطن الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=159433&CategoryID=5

الرياض: نايف الرشيد

لم يقف ضرر المشاريع المتعثرة لدى وزارة الصحة على تأخر تسليم المباني فحسب، بل امتد إلى تأخر تسليم رواتب العاملين على بنود المشاريع لدى الوزارة لمدد وصلت لنحو 3 أشهر، وذلك طبقاً لما أبلغ به "الوطن" مصدر مطلع.

ووفقاً للمصادر عينها، بالإضافة إلى وثائق اطلعت "الوطن" على نسخة منها- فإن أزمة تسليم الرواتب تعود تفاصيلها إلى تعثر بعض المشاريع التابعة لوزارة الصحة، في حين ذكر المصدر أن الموظفين التابعين للشركات يتواصلون مع

الشركات إلا أن الرد يعتمد على التسوية دونما إبداء أسباب واضحة ومقنعة أدت إلى تأخير الرواتب، بل وأخبرت الشركة الموظفين أن تأخير تسليم الرواتب طال العاملين داخل المكتب الاستشاري عنه.

وأفاد المصدر بأن الشركات المشغلة لم تكثف بتأخير الرواتب فحسب؛ بل امتدت إلى حسم جزء من الراتب بحجة عدم توفر سيولة لدى الشركات، مبيناً أن إدارة الإشراف على التنفيذ التابعة للإدارة العامة للمشاريع بوزارة الصحة خاطبت مدير عام إدارة الأراضي والممتلكات، بالإضافة إلى مكتب الاستشارات العمرانية - تحتفظ "الوطن" باسمه بشأن هذا التأخر.

وبين المصدر أن الخطاب احتوى على الإشارة إلى مشروع النساء والولادة والأطفال سعة 300 سرير بعرعر، مفيداً بأن الخطاب الذي ورد إلى إدارة الإشراف على التنفيذ تضمن تأخر الشركة في دفع رواتب الموظفين لدى الوزارة - تحتفظ "الوطن" بأسمائهم- على وظائف محددة.

وطلبت إدارة الإشراف على التنفيذ من إدارة الأراضي والممتلكات بالإضافة إلى شركة الاستشارات العمرانية، سرعة صرف رواتبهم وإفادة الإدارة بما يفيد صرف الرواتب، مع ضرورة إرفاق صورة من مستندات استلام رواتب الموظفين للمشروع المذكور بشكل دوري مع كل طلب صرف مستحقاتهم الشهرية.

أمام ذلك، قال المصدر إن صرف الرواتب لم يتحقق على أرض الواقع، إذ لا تزال رواتب آخر شهرين غير مسلمة للموظفين، مبيناً في ذات السياق أن من بين الموظفين الذين تتأخر رواتبهم من يحملون مؤهلات جامعية، فضلاً عن خدمة البعض الآخر لمدة تتجاوز الـ 7 أعوام.

وأضاف المصدر أن إدارة الإشراف على التنفيذ قامت بتغيير الشركات المنفذة للمشاريع، إلا أن ذلك لم يصاحبه تسليم الرواتب في الأوقات المحددة، مشيراً في ذات السياق إلى أن الوزارة لا يمكن لها أن تستغني عن الموظفين، نظراً لما يمتلكونه من خبرات واسعة وقيامهم بمهام تصل إلى خارج المهام الرسمية المكلفين بها.

وكانت "الوطن" نشرت في وقت سابق عن تسجيل مشاريع وزارة الصحة في 10 مناطق، تعثراً وتأخراً وضعفاً في مستوى الإنجاز، شملت 22 مشروعاً، وتصدرت منطقة مكة المكرمة في المشاريع الصحية المتعثرة أو المتأخرة بـ 6 مشاريع.

ووفق مراجعة قامت بها "الوطن" في حينه لقوائم المشاريع الصحية تحت الإنشاء في كل المناطق، تبين أن هناك 22 مشروعاً متعثراً أو متأخراً في المناطق العشر التي تقام فيها تلك المشروعات، وتوزعت كالاتي: مكة المكرمة 6 مشاريع، تبوك 4 مشاريع، ومشروعان لكل من الرياض والمنطقة الشرقية والمدينة المنورة وجازان، ومشروع واحد في كل من حائل وعسير والباحة ونجران.

تصدعات وإهمال دورات مياه وتعطل مكيفات وتمديدات كهربائية

مكشوفة

رغم ميزانية المليارات.. مدارس للبنات بالرياض وعسير في

حال يرثى لها

المصدر: صحيفة سبق الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

<http://sabq.org/6KCfde>

عبدالله البرقاوي- سبق-الرياض:

قبيل انطلاقة العام الدراسي الجديد بـ 24 ساعة نشرت "سبق" تقريراً، حمل عنوان (تساؤلات عن مصير "مليارات" ميزانية وزارة التربية والتعليم: مع انطلاقة الدراسة.. مدارس بلا أثاث.. ودورات مياه محطمة).

التقرير حينها حكى الواقع في بعض المدارس بعدد من مناطق السعودية، الذي كان على عكس التصريحات الإعلامية؛ إذ إنه بالرغم من الميزانية السنوية الضخمة، وتخصيص 3.5 مليار ريال للتأهيل والترميم، و 800 مليون ريال لتأمين وسائل الأمن والسلامة في المدارس، إلا أن بعض المدارس لم يكتمل آنذاك فيها الأثاث، وأخرى لم تُنجز صيانتها بعد؛ ما أبرز التساؤلات عن جدوى التصريحات ومصير المليارات التي تُخصّص لتهيئة المدارس، خاصة أن فترة الإجازة كانت طويلة وكفيلة بصيانة وترميم المباني التعليمية، في ظل وجود مدارس دون أثاث، ودورات مياه محطمة.

ورغم مرور أيام على التقرير، وبدء الدراسة الفعلية للطلاب والطالبات، إلا أن "سبق" رصدت ملاحظات بالجملة داخل ثلاث مدارس للبنات في الرياض وعسير، صورها تثير الدهشة.. وما يزيد الاستغراب أن بعضها تعاني الإشكاليات منذ سنوات طويلة دون حلول جذرية.

في الابتدائية 275 بحي النسيم في الرياض، والمتوسطة 146 في حي السعادة "السلي" بالرياض، والمتوسطة والثانوية للبنات في الحبيب برجال ألمع في منطقة عسير، الوضع متشابه إلى حد كبير؛ ويمكن وصفه بـ "بيئة" غير مناسبة للتعليم، تصاحبها خطورة يومية، تحيط بالطالبات مع كل يوم دراسي.

تمديدات كهربائية مكشوفة، مع تصدعات في الجدران والسلالم، وعطل مكيفات، وانعدام صيانة في دورات المياه، وغيرها من الملاحظات التي اشتكت منها إدارات المدارس، وطالبت بتلافيها على مر سنوات، دون أن يُنظر لها بالاهتمام الواجب!

* الابتدائية 275 بالرياض

الحالة يرثى لها في الابتدائية 275 للبنات في حي النسيم بالرياض. قال أولياء أمور عدد من الطالبات إن مبنى المدرسة المستأجر في حالة يرثى لها، مشيرين إلى أن وضع المبنى مثير للاستغراب؛ إذ إنه ورغم تهالكه، وعلى الرغم من كثرة الشكاوى وتزايد المطالبات بالنظر في وضعه منذ سنوات، إلا أن الحال كما هي؛ لم تتغير.

ويقول اثنان من أولياء الأمور (سيف العجمي وفهد العتيبي) إن المدرسة تغيب عنها الصيانة، وأصبحت بيئتها غير تعليمية، ولا تهيئ المعلمات للتدريس بطريقة مناسبة، ولا الطالبات للاستيعاب.

وأضافوا "مع ارتفاع درجات الحرارة هناك مكيفات لا تعمل في عدد من الفصول وداخل الساحة، إضافة إلى أن التصدعات في جدران المدرسة والسلالم تثير رعب الطالبات، وتهدد سلامتهن".

وقالوا "هناك أيضاً تمديدات كهربائية مكشوفة تهدد الطالبات، وإنارة المدرسة غالبيتها لا تعمل، كما أن دورات المياه فيها تحتاج للصيانة".

أولياء الأمور ناشدوا وزير التربية والتعليم ومدير تعليم الرياض الوقوف على وضع المدرسة، وإجراء صيانة شاملة لها، وإنشاء مبنى حكومي أو استئجار مبنى لائق، حرصاً على سلامة الطالبات ومنسوبات المدرسة، وتهيئة الأجواء التعليمية المناسبة بدلاً من الوضع المتهالك حالياً.

* متوسطة 146.. المبنى آيل للسقوط!!

في المتوسطة 146 للبنات في حي السعادة شرقي الرياض لم تكن الحال أفضل من سابقتها؛ فقد أظهرت صور من داخل المدرسة تصدعات خطيرة وتمديدات كهربائية مكشوفة وجدران متهالكة في المبنى المستأجر، الذي يضم نحو 250 طالبة.

تقول منسوبات المدرسة في شكواهن إنهن يعانين الرعب والخوف يومياً؛ كون مبنى المدرسة متهاكاً وآيلاً للسقوط، إضافة إلى أعطال الكهرباء المتكررة، واستمرار عمل جرس الإنذار في الكثير من الأيام؛ ما يثير رعب الطالبات ومنسوبات المدرسة بشكل متكرر.

وتبين منسوبات المدرسة أن المبنى سبق أن سجل حوادث التماس كهربائي، وجرى نقلهن لمبنى آخر، وبعد انتهاء الاختبارات عُدن للمبنى نفسه مجدداً!

وتؤكد المعلومات أن إدارة المدرسة سبق أن خاطبت إدارة التعليم عن وضع المبنى والكهرباء أكثر من مرة، دون أن يكون هناك اهتمام بحجم الإشكالية، مبينة أن تقارير الدفاع المدني سبق أن رصدت ملاحظات عدة على وضع المدرسة. وأبرز وضع المدرسة المتهالك التساؤلات عن مصير المليارات التي تُخصَّص لوزارة التربية والتعليم لإنشاء مدارس حكومية، وتأهيل المباني المستأجرة، خاصة بمثل هذه المدارس التي تقع في العاصمة الرياض، وتضم مئات الطالبات ومنسوبات التعليم، ومع ذلك تعاني الإهمال، والخطر يحيط بمنسوباتها وطالباتها. وتزايدت المطالبات بالنظر في وضع المدرسة، وإجراء صيانة شاملة لها، أو استئجار مبنى بديل مهياً لحين إنشاء مبنى حكومي ينهي معاناة الطالبات ومنسوبات المدرسة.

* متوسطة وثانوية الحبيل في رجال ألمع.. تمت الصيانة ونُسيت "المكيفات"

إشكاليات مدارس البنات لم تتوقف في الرياض؛ إذ تعاني طالبات متوسطة وثانوية الحبيل في محافظة رجال ألمع بمنطقة عسير أعطال أجهزة التكييف وعدم كفاءتها.

وقال أولياء الأمور لـ "سبق": جرت صيانة للمدرسة وتم ترميمها، ولكن نُسيت المكيفات، رغم المطالبات بالنظر في وضعها لأهميتها! مشيرين إلى أن أعمال الترميم ركزت على الديكورات والشكل الخارجي وبعض الغرف الإدارية، دون أن يُنظر إلى أهمية أجهزة التكييف، خاصة أن أجواء المنطقة تميل للحرارة؛ ما دفع أحد أولياء الأمور لعرض تيرعه بتركيب مكيف في فصل ابنته خوفاً عليها من ارتفاع درجات الحرارة.

وأكدت المعلومات أنه رغم إجراء عمليات الترميم والصيانة للمدرسة إلا أن معامل المدرسة غير مجهزة، كما أن غرف معلمات المدرسة لا تتوافر فيها التجهيزات اللازمة.

أولياء الأمور طالبوا إدارة التربية والتعليم بالنظر في وضع المدرسة وصيانة أجهزة التكييف، وتجهيز المعامل وغرف المعلمات؛ لتوفير البيئة التعليمية المناسبة للمعلمات والطالبات، خاصة أن المدرسة تمت صيانتها وترميمها حديثاً.

متوسطة وثانوية الحبيل في رجال ألمع

"سبق" ترحب باستقبال الملاحظات على المدارس من جهتها، وتؤكد أن ما عُرض في التقرير الأول عن وضع المدارس مع انطلاقة الدراسة، وما يعرض في تقرير اليوم، نماذج لأوضاع بعض المدارس.

وتسعد "سبق" باستقبال أية ملاحظات مصورة على المدارس على الإيميل: info@sabq.org؛ وذلك لمواصلة إعداد التقارير وعرض الملاحظات على المسؤولين في الجهات المعنية، أملاً بالتجاوب بصيانتها، وتلافي ملاحظاتها، وتوفير البيئة التعليمية المناسبة للطلاب والطالبات.

التعليم العالي وجامعة نورة" تدشنان مركزا بحثيا لقضايا المرأة .. د.

حنان المسعود

الحرمان من الميراث جزء من استغلال السعوديات

المصدر: صحيفة الاقتصادية الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

http://www.aleqt.com/2013/09/10/article_784683.html

نوير الشمري من الرياض
بهدف تقديم تمويل ومنح مادية للباحثين والباحثات في السعودية لدراسة قضايا نوعية معاصرة تخص المرأة والمجتمع السعودي، تم في الرياض أخيراً تدشين مركز بحثي متخصص في قضايا ودراسات المرأة السعودية والبحوث الاجتماعية. حيث تم التدشين في جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن بمبادرة ودعم وتمويل من وزارة التعليم العالي. وقالت الدكتورة حنان المسعود وكيلة مركز الأبحاث الواعدة في البحوث الاجتماعية ودراسات المرأة في جامعة الأميرة نورة لـ "الاقتصادية": إن المركز جاء تفاعلاً مع رؤية الملك عبد الله بن عبد العزيز في إعادة الدور الطبيعي للمرأة السعودية عبر المنظومة الحقوقية القرآنية القائمة على تكافؤ الفرص وحقوق الفرد سواء كان ذكراً أم أنثى في خدمة مجتمعه بكل ما أوتي من قدرات.

وأضافت: "إن الانتقال المدروس الذي أحدثته قرارات خادم الحرمين الشريفين سيغير كثيراً من المفاهيم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي سيكون لها وقع كبير على المجتمع السعودي وتحديدًا المرأة لذلك انطلق المركز لدراسة واقع المجتمع والمرأة في مختلف الأصعدة الحقوقية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ولأن المرأة تحمل - على حد قولها - اليوم مسؤولية أكثر من الرجل لتحافظ على استقرار المجتمع وتساهم في تنمية اقتصاده وتطوره لذا سيركز المركز على تبني قضاياها المعاصرة بحثاً ونقاشاً وتدريباً". وذكرت المسعود أن المركز يتبنى استراتيجية بحثية شاملة في دعم الباحثين والباحثات عبر المنح البحثية، إضافة إلى دعم طلاب الدراسات العليا ونشر أبحاثهم وتقديم الدعم المادي لهم، ودعم المشاريع البحثية الوطنية على مستوى السعودية على أن تعالج مشكلات ذات هم وطني أو تصب في قضايا المرأة مثل إساءة استخدام الوكالة الشرعية والحرمان الكلي أو الجزئي من الميراث، وكذا دفعها للاقتراض من البنوك تمثل بعض صور الاستغلال الاقتصادي للمرأة السعودية.

ونوهت إلى أن المركز في بادئة جديدة سيدعم تأليف وشراء حقوق الكتب ذات الموضوعات الحديثة التي تعالج مشكلات مجتمعية وقضايا إنسانية وتقدم حلولاً لها، مشيرة إلى أن دور المركز لن يقف عند البحث العلمي حيث سيطبق منظومة من البرامج التدريبية بمتوسط 100 دورة في العام الدراسي الكامل تستهدف النساء بمختلف الشرائح، حيث خصص المركز برامج تدريبية مكثفة لعضوات هيئة التدريس وأخرى تخص الإداريات والطالبات، ودورات خصصت لكل شرائح المجتمع، مؤكدة أن المركز بالخبرات النسائية التي تعمل فيه، إضافة إلى مجموعة الباحثات سيقدم خدمات استشارية متخصصة لمؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الخدمية الخاصة بالمرأة في مختلف المجالات. وبيّنت المسعود أنه يمكن الحصول على الدعم المادي والمنح البحثية من المركز لجميع الباحثين والباحثات السعوديين عبر التقديم بمخطط مشروع بحثي شامل مرفق بالميزانية التقديرية له من خلال موقع المركز الإلكتروني.

وزير الشؤون البلدية وقع عقود التنفيذ

2.5 مليار لمشاريع النظافة بمدينة الرياض لمدة 5 أعوام

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130911/Con20130911636856.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

وقع صاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الشؤون البلدية والقروية عقود نظافة مدينة الرياض الجديدة لمدة 5 أعوام مع عدد من الشركات الوطنية بتكلفة إجمالية تقدر بنحو 2.5 مليار ريال. وأوضح أمين منطقة الرياض المهندس عبدالله بن عبدالرحمن المقبل أن هذه العقود تأتي لمواكبة التوسع العمراني المستمر وتوفير كافة الخدمات البلدية وفي مقدمتها خدمات النظافة لكافة التجمعات السكنية والمخططات العمرانية الجديدة بمدينة الرياض.

وفي هذا السياق ذكر أنه تم تقسيم مدينة الرياض إلى 10 عقود متقاربة موزعة على نطاق البلديات، وتتمثل في عقد نظافة نطاق بلدية الشمال ويغطي أحياء بلدية الشمال وفق مخططها العام بمبلغ 233987011 ريالاً وعقد نظافة بلدية العليا والسلمانية يغطي أحياء بلدية العليا والسلمانية وفق مخططها العام بمبلغ 218999925 ريالاً وعقد نظافة بلدية المعذر وعرة يغطي أحياء بلديتي المعذر وعرة وفق مخططها العام بمبلغ 203999494 ريالاً وعقد نظافة بلدية الروضة يغطي أحياء بلدية الروضة وفق مخططها العام بمبلغ 320998142 ريالاً وعقد نظافة نطاق بلدية النسيم والسلي يغطي أحياء بلديتي النسيم والسلي بمبلغ 299999778 ريالاً وعقد نظافة نطاق بلدية الشميسي بمبلغ 155999959 ريالاً وعقد نظافة بلدية العريحاء ويغطي أحياء بلدية العريحاء بمبلغ 209999939 ريالاً وعقد نظافة بلدية البطحاء ويغطي أحياء بلدية البطحاء بمبلغ 234999973 ريالاً وعقد نظافة بلدية الملز بمبلغ 174999940 ريالاً وعقد نظافة نطاق بلديات الشفاء، العزيزية، نمار، الحائر بمبلغ 339999931 ريالاً.

ورفع أمين منطقة الرياض شكره وتقديره نيابة عن سكان مدينة الرياض للقيادة الكريمة على دعمهم السخي غير المستغرب والمتواصل لكافة مشاريع منطقة الرياض.

كما عبر عن شكره وتقديره لسمو وزير الشؤون البلدية والقروية ووزير المالية ولوكيل وزارة المالية لشؤون الميزانية والتنظيم ومساعديه بمناسبة توقيع العقود، معرباً عن تفاؤله وثقته أن تغطي العقود الجديدة التوسع العمراني السريع لمدينة الرياض وتدعم جهود أمانة الرياض في الحفاظ على البيئة والتخلص الآمن من النفايات وبما يتناسب مع ما تشهده حاضرة المملكة من تطور في جميع المجالات.

الشركات السعودية تبدي ثقة متزايدة في الاقتصاد وتفاؤلا بالنمو في المستقبل

المملكة تصدر قائمة دول الخليج في زيادة الرواتب لـ 2014 بـ

6%

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130911/Con20130911636891.htm>

عكاظ (جدة)

تتوقع الشركات في أنحاء المملكة ارتفاع الرواتب بنسبة 6 في المئة في العام 2014، وهي نسبة تفوق بعض الشيء توقعات العام الماضي، حيث بلغت تلك النسبة 5.8 في المئة، ما يدل على ارتفاع الثقة بالتطلعات الاقتصادية للدولة، وازدهار بيئة العمل. وتأتي هذه النسبة في وقت يتوقع خبراء الاقتصاد أن يصل معدل النمو إلى 5.3 في المئة للعام 2013.

جاءت هذه الأرقام في المسح السنوي لزيادة الرواتب في الشرق الأوسط لعام 2013 الذي أجرته «أيون هيويت»، الشركة العالمية في مجال استشارات الموارد البشرية التابعة لأيون للاستشارات. ووفقا للمعطيات التي وفرتها أكثر من 500 مؤسسة من أنحاء الشرق الأوسط شاركت في المسح، منها 91 شركة سعودية، يقدم التقرير لمحة فريدة عن اتجاهات زيادة الرواتب التي تسمح بدورها للمؤسسات بوضع المعايير لتوقعاتها في السوق لتحافظ على التنافسية.

وتوقع المسح أن تشهد دول مجلس التعاون الخليجي، زيادة في الرواتب بنسبة 5.5 في المئة للعام 2014، وهي نسبة قريبة من تلك التي توقعها عامي 2012 و 2013، أي 5.4 في المئة، ما يشير إلى أن المؤسسات لا تزال تبدي ثقة في الاستقرار الاقتصادي في المنطقة وإلى بيئة أعمال مرنة.

ومن بين المؤسسات المشاركة، قدمت الشركات القائمة في الإمارات أدنى توقعات زيادة الرواتب لعام 2014، بنسبة 5 في المئة، مقارنة مع 5.1 في المئة للعام الماضي، ما يدل على الاستقرار. أما الكويت، وعمان فتوقعتا ارتفاع الرواتب بنسبة 5.6 في المئة، مثل توقعات العام 2013، بينما توقعت الشركات في البحرين زيادة الرواتب بنسبة 5.2 في المئة، مقارنة مع 4.7 في المئة العام الماضي.

وقال روبرت ريختر، مدير مسح التعويضات في أيون هيويت «تشير أحدث توقعاتنا إلى أن الشركات السعودية لا تزال تبدي ثقة متزايدة في اقتصاد المملكة، وأنها متفائلة حول النمو في المستقبل. وأضاف أنه من الواعد رؤية هذه الأرقام المتوافقة مع توقعات الأعوام الأخيرة، ما يدل على الاستقرار والنمو الثابت.

800 مليون لتوفير مستلزمات السلامة .. الحربي لـ عكاظ:

كاميرات مراقبة لتعزيز الحماية الأمنية في المدارس

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130911/Con20130911636864.htm>

حاوره : نادر العنزي (تبوك)
كشف لـ «عكاظ» مدير عام الأمن والسلامة المدرسية في وزارة التربية والتعليم الدكتور ماجد الحربي أنهم يعملون على توفير كاميرات مراقبة داخل المدارس ضمن خطة أمنية لحمايتها.
وأبان الحربي أن أمامهم تحديات كبيرة لتطبيق معايير الأمن والسلامة ونشر ثقافتها في 33 ألف مدرسة، مشيراً إلى أنه تم تخصيص 800 مليون ريال لتوفير مستلزمات السلامة في المدارس.
ونوه إلى أن موضوع الحراسات الأمنية ما زال في طور الدراسة لدى الوزارة، لافتاً إلى أن حماية الطلاب والطالبات من حالات الدهس ضمن المهام الموكلة لهم.

تتقيد ثلث المجتمع

- إدارة الأمن والسلامة المدرسية، من الإدارات الحديثة في وزارة التربية والتعليم.. ما هو دورها ومهامها تحديداً ؟
- تهدف لأن تكون الإدارة للتنسيق مع القطاعات المعنية بالأمن والسلامة في المملكة ومع الشركاء الرئيسيين ولعل أهمهم الدفاع المدني.

ومن المعروف في الفترات السابقة تعرض بعض المدارس لحوادث كانت نتائجها مؤسفة، مما دعا الوزارة لأن تكون مهمة الأمن والسلامة تحت إدارة واحدة، وأن تكون هناك مرجعية في متابعة الكثير من هذه الاعمال والتنسيق بشأنها، لذلك تم انشاء هذه الادارة على صعيد الجهاز المركزي، وعلى صعيد ادارات التربية والتعليم، وسيكون هناك منسق للسلامة المدرسية في كل مدرسة من مدارس المملكة.

ومن الأدوار المهمة لهذه الادارة هو نشر الوعي لمفاهيم الثقافة التي تختص بالسلامة، وبلا شك إذا نجحت وزارة التربية والتعليم في زرع ثقافة السلامة بشكل عام بين 5 ملايين طالبة وطالب وأكثر من 700 ألف معلمة ومعلم فهي تكون بذلك قد عملت على اىصال هذه الثقافة الى ثلث المجتمع السعودي، الذي ربما تكون ثقافة السلامة لديه متدنية بشكل كبير في الوقت الحاضر.

أمامنا تحديات كبيرة ومنها وجود 33 ألف مدرسة وأكثر من 5 ملايين طالبة وطالب، وجود أكثر من 700 ألف معلمة ومعلم مع اختلاف البيئات المدرسية والمباني والمناطق والبعد الجغرافي هذه كلها بلا شك تحتاج لكثير من العمل والجهد. أما مهمتنا الأخرى فهي التدريب، وأعتقد أنها مهمة كبيرة جداً للعمل على تدريب المنسقين والمنسقات والمعلمين والمعلمات، لذلك عقدنا خلال الفترة الماضية لقاءات مع مديري المدارس الذين أطلبهم بأن يعملوا على تنفيذ خطط الإخلاء بشكل دوري وأن يتعود الطلاب على تنفيذ هذه الخطط وأن يتم التعامل معها بنوع من الجدية، وأن لا تؤخذ كمضغية للوقت، كما أطلب بفتح مخارج الطوارئ وعدم إغلاقها، وأيضاً نطالب بمنع السياجات الحديدية التي تكون معيقة في حالة حدوث مكروه لا سمح الله، أيضاً البعد عن تحميل المدرسة زيادة أحمال كهربائية تؤدي إلى الحرائق وعدم استخدام وصلات رديئة تساهم في انتشار النيران، كذلك أطلب مديرات المدارس أن يعملن على تهدئة الرعب الذي تعيشه الطالبات في حالة وقوع مكروه لا سمح الله، لأن ذلك ربما يؤدي لإصابات بينهن.

800 مليون لمستلزمات السلامة

- وهل تم تخصيص ميزانية للأمن والسلامة ؟

• من البشريات أنه تم تخصيص مبلغ 800 مليون ريال ميزانية لتوفير مستلزمات السلامة في جميع المدارس، وتم توزيع 80 % من هذا المبلغ على جميع ادارات التربية والتعليم، وتحديد ضابط ومعياري يتعلق بعدد الفصول والمدارس، وتم ايصال هذه المخصصات لإدارات التربية والتعليم لتعمل على توفير الحد الأدنى من وسائل السلامة المدرسية المطلوبة حسب اشتراطات الدفاع المدني.

وستكون هناك أفكار سيعلن عنها قريباً تتضمن شراكة وتوقيع مذكرات تفاهم مع كثير من القطاعات التي سنستفيد من خبرتها، لذلك قام عدد من مديري الأمن والسلامة في المناطق التعليمية بزيارة الى شركة ارامكو والهيئة الملكية للجبيل وينبع للاطلاع على مدارسهم التي تحتوي على وسائل السلامة التي نتمناها ونشدها في كل مدارسنا.

المدارس المستأجرة

• هل تشكل المدارس المستأجرة مشكلة حقيقية لتنفيذ وسائل السلامة فيها ؟

• لا اعتقد أنها بذلك الازعاج، لان هذه المباني تأخذ تراخيصها من الدفاع المدني، وإذا كانت هناك ملاحظات يمكن تعديلها على المبني وخصوصاً ما يتعلق بتوفير مخارج الطوارئ.

لا نرصد المخالفات

• خلال جولاتكم على المدارس، ما هي أبرز المخالفات التي رصدتموها ؟

• نحن لا نرصد المخالفات، بل نحرص على أن تكون المدرسة بيئة آمنة من حيث توفير مخارج الطوارئ وجرس الانذار وكواشف الدخان، وان تكون هناك ساحات لعمليات الإخلاء ونقاط تجمع مناسبة في هذا الجانب، وهناك لجنة خماسية من عدة جهات حكومية تقوم بزيارات ميدانية وترفع تقريرها عن المدارس التي يجب اخلاؤها، وتلك التي تحتاج إلى اصلاح، واللجنة ما زالت تعمل في كثير من مناطق المملكة ونتائجها معينة لوزارة التربية والتعليم للإرشاد عن الخلل وتلافيه مستقبلاً.

لائحة السلوك الجديدة

• أجهزة السلامة مثل كواشف الدخان وطفائيات الحريق محل عبث من قبل بعض الطلاب، ماذا عملتم بهذا الشأن ؟

• في لائحة السلوك الجديدة تم ملاحظة هذا الأمر، ومتى كانت هناك حالات عبث فإنه يتم التعامل معها وفق هذه اللائحة.

الحراسات الأمنية

• وماذا عن تواجد الحراسات الأمنية في المدارس والتي وعدت وزارة التربية والتعليم بتوفيرها ؟

• الحراسات تخضع لدراسة كبيرة ومعقدة بالوزارة، وقد يكون المستقبل يحمل أشياء مبشرة بهذا الجانب.

كاميرات المراقبة

• وماذا عن تواجد كاميرات المراقبة داخل المدارس ؟

• نحن نفكر الآن بوجود أنظمة أمنية في المدارس ولعل الكاميرات تساهم في سرعة معالجة ما قد يطرأ على المدرسة من حيث الجانب الأمني أو جانب السلامة في هذا الموضوع.

• وما مدى الاستفادة من المشرفات والمشرفين التربويين في هذا الجانب ؟

• الفترة المقبلة ستشهد انطلاقة حزم تدريبية لجميع المعنيين بالأمن والسلامة من منسقين ومنسقات او مشرفي الامن والسلامة او مديري ومديرات المدارس لنقل الخبرات التدريبية في الميدان.

اختصاص إدارة الأمن والسلامة

• هل إدارتكم مختصة فقط بمكافحة الحرائق وأسبابها ؟

• إدارتنا معنية بكل ما يعرض المدرسة والطلّابات والطلاب للخطر، سواء في حالة حدوث حادثة طبيعية أو حوادث بشرية أو حالات اعتداء على الطلاب حول المدارس، ونحن ننظر إلى قضية السلامة المرورية حول المدرسة، ومما يزعج أي مسؤول أو غيور حوادث الدهس التي تحدث أحياناً عند بوابات المدارس في حالة خروجهم أو انصرافهم.

• هل لكم رؤية في جانب لجان الأمن والسلامة في المدارس التي سننشأ مستقبلاً ؟

• إدارة الأمن والسلامة عضو في هذه اللجنة وبيننا والزلاء في وكالة المباني تنسيق في هذا الجانب.

• المنسقون والمنسقات داخل المدارس هل سيتم تفرغهم ؟

• القضية ما زالت في طور البحث، هل سيتم تكليف معلم مع تخفيض نصابه أم يفرغ تماماً لهذه المهمة، لكن اطمئن الجميع بأن الوزارة ستتخذ القرار الأسلم لمن يتولى موضوع السلامة في المدارس.

في مناقشة لتقرير الاقتصاد والتخطيط شوريون يطالبون بإستراتيجية لتنمية دخل المواطن والقضاء على الفقر في 10 سنوات

المصدر: صحيفة الرياض الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/11/article866631.html>

الرياض عبدالسلام البلوي
طالب عضو في مجلس الشورى بإيجاد إستراتيجية لتنمية دخل المواطن، ودعا وزارة الاقتصاد والتخطيط إلى أن تراعي في خططها مشكلة الفقر والقضاء عليه في مدة أقصاها عشر سنوات، وقال الدكتور غازي بن زقر إنه يجب على الوزارة وضع حلول عاجلة لمواجهة الفقر في المملكة من قبلها مؤكداً على تمتع المملكة بمقومات مواردها التي يجب أن تسخر لأبناء هذا الوطن.
واقترح أحد الأعضاء النص في إحدى توصيات لجنة الاقتصاد في المجلس، على إعداد خطط واستراتيجيات تهتم المواطن بشكل مباشر كزيادة دخله، والنمو الذي يواكب أعداد السكان في مجالات الصحة والتعليم.
واقترح الدكتور ناصر الموسى فصل التخطيط بوزارة والاقتصاد بأخرى بحيث تركز وزارة الاقتصاد على تنمية الاقتصاد وقطاعاته المختلفة في ظل وجود المملكة في مجموعة دول العشرين، على أن تقوم وزارة التخطيط بإعداد الأطر المرجعية والاستراتيجيات الوطنية والخطط الخمسية بشكل أكثر مهنية وواقعية، وأشار عضو شورى إلى أن اللجنة المختصة بدراسة تقرير وزارة التخطيط لم تدع الوزارة بالكشف عن نتائج خططها التي تضعها ومدى تحقيق أهداف تلك الخطط.
وتناول عدد من الأعضاء ضرورة أن تضع الوزارة خطة لتنويع مصادر الدخل بدلاً من الاعتماد على القطاع النفطي حيث لا تزال المملكة تعتمد بشكل كبير على النفط كمورد أساس لخزينة الدولة، حيث قال الدكتور مفلح الرشيد: إن وزارة التخطيط مسؤولة عن إيجاد مصادر دخل أخرى من شأنها أن ترفع من نمو اقتصاد المملكة.
وطالب أعضاء الوزارة بوضع خطة إستراتيجية لتحفيز قطاعات اقتصادية أخرى والنهوض بتلك القطاعات وزيادة نسبة إسهامها في الدخل الوطني، وقال الدكتور عبدالرحمن الهيجان إن وزارة التخطيط تواجه عدداً من المعوقات ومنها عدم توفر الكفاءات في مجال الاقتصاد حيث إن هذا المعوق يثير الاستغراب وتساءل: ماذا كانت الوزارة تعمل في السنوات السابقة هل هي غافلة عن هذا الأمر حتى تكتشفه الآن..
ومضى الهيجان منتقداً في مداخلته وزارة التخطيط وقال إن تقريرها ينص ويؤكد على عدم توفر المعلومات والبيانات الإحصائية للوزارة واعتبار ذلك أبرز المعوقات التي تواجه أداء الوزارة لمهامها وقال «هل الوزارة في تاريخها الطويل لم تستطع الحصول على البيانات الدقيقة التي ترغبها في عملها..؟»
من ناحية أخرى ختم مجلس الشورى جلسته العادية الثانية والأربعين التي عقدت أمس الثلاثاء برئاسة الدكتور عبدالله آل الشيخ رئيس المجلس مناقشة التقرير السنوي لوزارة الشؤون الإسلامية حيث اعتبر عضو في مستهل مداخلته أن مكاتب الدعوة لا تحظى بالدعم المرجو من الوزارة وتساءل لماذا لا تدافع الوزارة عن الجهات التي تشرف عليها كالجمعيات الخيرية ولا ترفع حقوقها بشكل كاف، ورأى أحد الأعضاء أنه لا بد من معرفة الأسباب حول عدم تلبية ما تتطلبه الوزارة مالياً وطالب باستدعاء مندوب من وزارة المالية ومساءلتها لماذا تعيق عمل الوزارة في تنفيذ مشاريعها خصوصاً أن الشؤون الإسلامية تخدم المسلمين داخل وخارج المملكة وقال «إن أكثر معوقات عمل الوزارة يأتي من ضعف الاعتمادات المالية» «كما دعا إلى دعم الوزارة لإنشاء معاهد متخصصة في المناطق لتأهيل الأئمة والخطباء، وعارض عضو ذلك وورأى إمكانية الاستفادة من معهد تأهيل الأئمة والخطباء في جامعة طيبة».

ويرى عضو مخاطبة الشباب من خلال الوسائل الاجتماعية الحديثة متسائلاً عن أعداد الدعاة المعتمدين لدى الوزارة وكيفية توزيعهم على المناطق، وتساءل آخر عن دور المكاتب الخارجية للوزارة وهل يقتصر فقط على توزيع الكتب ونسخ القرآن الكريم في الخارج، فيما شدد عضو على إيجاد مواصفات موحدة لبناء المساجد وأن لا يترك الأمر للمحسنين الذي يرغبون في بناء المساجد.

من جهتها طالبت اللجنة الإسلامية والقضائية في توصياتها على التقرير السنوي لوزارة الشؤون الإسلامية باعتماد المبالغ اللازمة لاستكمال ما تبقى من مشروعات الوزارة التي اعتمدت في الخطة الخمسية الثامنة، والمبالغ اللازمة لمشروعات الوزارة المعتمدة.

إلى ذلك جدد المجلس تمسكه بقراره بشأن الإبقاء على نص المادة السابعة من نظام المؤسسات الصحية الخاصة، التي تعالج تحديد متوسط لأسعار الخدمات المقدمة من القطاعات الصحية الخاصة، حيث أوصت بعدم الموافقة على تعديل المادة والتمسك بنص المادة في صيغتها التي سبق للمجلس الموافقة عليها ويعمل بها حالياً وتنص المادة على أن «تقوم لجنة مكونة من مندوبين من كل من وزارة الصحة، ووزارة التعليم العالي والقطاعات الصحية العسكرية ومجلس الضمان الصحي التعاوني ومجلس الغرف التجارية الصناعية، وشركات التأمين الصحي، بتحديد متوسط سعر تتراوح حوله أسعار الخدمات التي تقدمها المؤسسات الصحية الخاصة ومدى هذا التراوح بناء على معايير محددة، ويراجع ذلك كل ثلاث سنوات».

ومن تقارير الأداء السنوي التي ناقشها الشورى أمس ضمن جلسته العادية الثانية والأربعين التي ترأسها الدكتور عبدالله آل الشيخ رئيس المجلس تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن تقرير الأداء السنوي للمؤسسة العامة للخطوط الحديدية للعام المالي 331434، حيث أكدت اللجنة أهمية دراسة إمكانية تأسيس شركة للبنى التحتية للخطوط الحديدية تملكها الدولة بالكامل، ويتم نقل أراضي ومرافق المؤسسة إليها.

وطالب عضو آخر اللجنة بتوفير تقرير فني متكامل عن حالة المعدات والمقطورات التابعة للمؤسسة، والنظر في دعم الجهاز الفني والهندسي نظراً لأن المؤسسة قد أوردت أن إحدى الصعوبات التي تواجهها هي ضعف كادرها الفني والهندسي، فيما لاحظ أحد الأعضاء أن التقرير لم يتناول الحوادث المتكررة التي تعرضت لها مقطورات المؤسسة. وأبدى عضو ملاحظة حول عدم تناول التقرير لأسباب تعثر العديد من المشروعات التي تنفذها المؤسسة، فيما طالب آخر بإعادة تنظيم المؤسسة وهيكلتها إدارياً واقترح عضو ثالث إيجاد الآلية المناسبة لمشاركة القطاع الخاص في بناء وتشغيل السكك الحديدية.

وقال عضو شورى «إن قطاع النقل الحديدي قطاع استثماري ضخم، لكن واقع المؤسسة لا يعكس ذلك، حيث تظهر إيرادات منخفضة وعجز كبير في موقف المؤسسة المالي» مطالباً تزويد المجلس بتفاصيل إيرادات المؤسسة ومصاريف التشغيل.

القائم بالأعمال في سفارة خادم الحرمين في البحرين لرياض 30 سعودياً في السجون البحرينية أربعة منهم متهمون في قضايا سياسية وإرهابية

المصدر: صحيفة الرياض الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/11/article866626.html>

المنامة - إبراهيم الشيبان

أكد القائم بالأعمال في سفارة خادم الحرمين الشريفين في مملكة البحرين رياض بن سعود الخنيني لـ "الرياض" عن عدد السجناء السعوديين في مملكة البحرين وصل إلى 30 سجيناً 26 منهم تستملمهم اتفاقية تبادل السجناء بين السعودية ومملكة البحرين والتي تشمل القضايا المرورية والجنائية وقضايا المخدرات بعد دفع الغرامات التي قد تصل إلى 50 ألف ريال، في الوقت الذي سيقضي أربعة منهم عقوبة السجن في مملكة البحرين لارتباطهم بقضايا يطلق عليها في البحرين "قائمة السلامة الوطنية البحرينية" وهي خاصة بالإرهاب والسياسة، نافياً في ذات السياق وجود سجناء سعوديات في السجون البحرينية.

ولفت القائم بالأعمال بأن على المقيمين في البحرين التوجه لمركز خدمات التأشيرات المخصص لعمل الاجراءات اللازمة لطالبي تأشيرات الدخول للسعودية وذلك في مرفأ البحرين المالي وتشمل هذه الإجراءات تلقي طلبات المقيمين في مملكة البحرين الراغبين بالحصول على تأشيرة لدخول المملكة العربية السعودية من بين 23 نوعاً من التأشيرات الممنوحة أهمها الزيارة والإقامة، وأخذ الخصائص الحيوية بصمة الأصبع وصورة الوجه وغيرها للذين تصدر تأشيراتهم ولا يختص المركز الجديد بمنح تأشيرات الحج والعمرة والعمل، والتي بقيت إجراءاتها كما هو معتاد عبر المكاتب المعتمدة.

وأكد الخنيني على أن الجهات المختصة بمملكة البحرين بلغتهم إمكانية نقل السجناء المحكومين بعقوبات سالبة الحرية وإكمال محكوميتهم في السعودية وتنضمن قضايا المخدرات والجنائية والمخالفات المرورية باستثناء قضايا الإرهاب والسياسة والتي تأتي ضمن قائمة السلامة الوطنية البحرينية، وحتى يتم نقل السجناء لا بد من استيفاء الغرامات المترتبة على السجناء المتهمين بقضايا جنائية وحقوق مدنية وتبلغ قيمتها 50 ألف ريال وتشمل الاتفاقية في حال دخلت حيز التنفيذ 26 سجيناً سعودياً من العدد الإجمالي للسجناء والبالغ 30 سعودياً.

وقال إن السفارة تقوم بزيارات ميدانية بشكل دوري للسجناء السعوديين لتفقد أحوالهم والاطمئنان على أوضاعهم والاستماع لملاحظاتهم وتسليمهم الإعانة المالية السنوية والكسوة الممنوحة من خادم الحرمين الشريفين وبناء على توجيه سام من القيادة وبمتابعة من صاحب السمو الملكي الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية للاطلاع ومتابعة أوضاع المواطنين السعوديين الموقوفين والسجناء المحكومين، مضيفاً إن السجون البحرينية متعاونة مع السفارة السعودية لحل قضايا السعوديين.

ونوه في الختام أن 50% من القضايا التي يرتكبها المواطنون السعوديون في مملكة البحرين تعتبر مرورية مما يترتب عليها توقيف أو غرامة مالية ومنها تجاوز السرعة القانونية، قطع الإشارة، عكس السير، الوقوف الخاطئ، وأخرى جنائية ومدنية وتسعى السفارة لحل قضاياهم بشكل عاجل عن طريق توكيل محام للترافع عنهم في السجون البحرينية وتسويتها قدر المستطاع، بالرغم أن السفارة السعودية تقوم بتوزيع بروشورات عند مدخل الحدود البحرينية بهدف توعية المواطن السعودي ببعض القوانين في البحرين، بالإضافة إلى الأساليب والإجراءات التي يمكن اتباعها تحفظاً لحدوث مكروه - لا سمح الله - مثل فقدان الجواز، بالإضافة إلى بعض الإجراءات المرورية التي من الممكن أن يتبعها المواطن السعودي تقادياً لارتكاب خطأ ما.

2618 أجنبية تزوجن بمواطنين في عام.. وقرار إقامة أم السعوديين لا يحتاج إلى مراجعات

المصدر: صحيفة الشرق الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/11/940788>

الدمام - فاطمة آل دببیس، سحر أبوشاهین
كشف مصدر رسمي في وزارة العدل لـ «الشرق» أن عدد الأجنبيات المتزوجات من سعوديين، والمقيمات في المملكة بعد إبرام عقود زواجهن في الوزارة بغرض الحصول على موافقة وزارة الداخلية، بلغ 2618 سيدة خلال العام الماضي فقط، لافتاً إلى أن 1128 منهن يمنيات.
من جهته، ثمن وكيل إمارة المنطقة الشرقية فيصل العثمان قرار مجلس الوزراء الأخير بمنح أم الأولاد السعوديين غير السعودية إقامة دائمة في المملكة دون كفيل وتحمل الدولة رسوم إقامتها، والسماح لها بالعمل لدى الغير في القطاع الخاص على أن تحسب ضمن نسب السعودية إضافة إلى معاملتها معاملة السعودية من حيث الدراسة في التعليم العام والجامعات والعلاج في المستشفيات الحكومية.
وذكر أن القرار نافذ فور صدوره ولا يستلزم أي انتظار لتطبيقه. لافتاً إلى أن الشرط الوحيد لتطبيقه هو أن تكون لدى السيدة الأجنبية أبناء من زوجها السعودي دون اعتبار لوضعها سواء كانت مطلقة مقيمة في المملكة أو التي ما زالت متزوجة. من جهته، أكد عضو مجلس إدارة الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية بالخارج «أواصر» الدكتور سمير باعيسى أن قرار مجلس الوزراء بخصوص «أم السعوديين» هو تحقيق لرغبة طال انتظارها لتحقيق مصلحة جوهريّة في لم شمل كثير من الأمهات بأبنائهن.
وقال لـ «الشرق» إن الجمعية أسهمت في صنع القرار برفع المطلب للمجلس، لافتاً إلى أنه يشمل الأجنبية الأرملة و المطلقة.
من جهته، قال مسؤول شؤون الرعايا السعوديين في سفارة المملكة في الأردن فالح بديوي إن القرار سيصب في صالح عديد من أمهات السعوديين الأرامل والمطلقات الراغبات في البقاء مع أبنائهن في المملكة، لافتاً إلى أنهم في انتظار وصول اللائحة التنفيذية الصادرة من مجلس الوزراء، التي ستحدد الشروط والاستثناءات، مبيناً أن ثمانى أردنيات وسوريات راجعن السفارة للاستفسار عن القرار ومعرفة كيف ومتى يمكنهن الاستفادة منه.

استقالة معلمات تحرم 40 طفل متلازمة داون من التعليم في مكة.. والمشرف على المركز: لا علاقة لضعف الرواتب

المصدر: صحيفة الشرق الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/11/940610>

الدمام- سحر أبوشاهين
حُرم 40 طالباً معاقاً عقلياً من فئة متلازمة داون، من إتمام تعليمهم في مركز «الأمل المنشود» وهو الوحيد لرعاية المعاقين في مكة المكرمة، وذلك بعد استقالة 12 معلمة منه، نتيجة ضعف رواتبهن، ورفض جمعية أم القرى الخيرية المشرفة على المركز زيادة الرواتب، ما أدى إلى إقفال قسم «الداون» في المركز.
رواتب ضعيفة
وذكرت المعلمة في المركز رهام أبو خالد أن رواتب المعلمات لا تتجاوز 2100 ريال للمستجدة وتعطى بدل مواصلات 300 ريال، وهو مبلغ قليل جداً مقارنة بما تمنحه جهات أخرى كالمدارس الأهلية للمعلمات، وقالت «طالبنا بزيادة الرواتب كي تتناسب مع ما نبذله من جهد في رعاية هذه الفئة الغالية على قلوبنا و لكن إدارة جمعية أم القرى الخيرية أبلغتنا أن موارد الجمعية لا تسمح بأي زيادة»، مشيدة بتعاون إدارة المركز وإخلاصها في خدمة الطلبة.
عمل غير مجدٍ
وتتفق معها المعلمة المستقيلة من المركز بعد عامين ونصف العام من العمل ريهام الصميلان، وأشارت إلى أنها كانت تتقاضى راتباً يبلغ 2220 ريالاً فقط، تدفع منه 1000 ريال للسائق، ما يجعل عملها غير ذي جدوى مع ارتفاع أسعار المعيشة، وأضافت «حتى الخبرة التي نكتسبها من المركز غير معترف بها لدى وزارة الخدمة المدنية ولا تحتسب لنا في النقاط، ما جعلنا نبحث عن فرص أفضل خارج المركز على الرغم من ارتايحنا للتعامل الإدارة، ولكن إدارة الجمعية لم تقدر أننا نعمل حباً لهذه الفئة، والدليل تصريح رئيسة الجمعية خلال اجتماع ضمنا معها، حيث قالت إن المعلمات المستمرات في العمل لم يتركن المركز، لأنهن لم يجدن فرص عمل أخرى، وهذا تحديداً ما دفعني لتقديم استقالتني حيث شعرت أن جهودنا مع الأطفال غير مقدرة».
استياء الأمهات
وقد استاءت أمهات أطفال متلازمة داون من إقفال المركز، وحرمان أطفالهن من التعليم أسوة بباقي الأطفال، تقول والدة الطفل المعاق وسام» اتصلت بي إدارة المركز الخميس الماضي، وأبلغتني أن المركز أقفل حتى إشعار آخر بسبب تسرب المدرسات، ما حرم طفلي من التعليم، وأثر على نفسيته، حيث يرى إخوانه يذهبون إلى المدرسة في حين يمكث هو في المنزل، كما أنه معرض أيضاً للانتكاسة و فقدان المهارات و المعرفة التي اكتسبها خلال فترة دراسته.
في حين ذكرت رئيسة لجنة الأمهات، ووالدة أحد الأطفال في المركز بلقيس نوح أنه فضلاً عن السلبيات الناتجة عن بقاء الأطفال في المنزل دون تعليم كون المركز يشكل لهم المتنفس الوحيد ليمارسوا أنشطتهم و يلتقوا بأصدقائهم، فإن الأنشطة المختصة بالأمهات من تبادل خبرات و ندوات تثقيفية أيضاً، توقفت بتوقف القسم، مشيرة إلى أن عدد الأطفال في القسم يبلغ 40 طفلاً، كما أن القسم الآخر وهو قسم التوحد مهدد بالتوقف نتيجة لتزايد تسرب المعلمات، مضيفة «قلنا بزيادة الرسوم العام الماضي، وبايقاف المركز للمواصلات، وتحملنا من أجل أطفالنا، فهم بحاجة للتعليم في المركز».
عجز وظيفي
إلى هنا، ذكرت مديرة المركز صالحة الغامدي أن العجز الوظيفي هو السبب الأساس لإقفال قسم داون، حيث استقالت أكثر من 12 مدرسة، وأضافت «حفاظاً على سلامة الأطفال طلبنا من أولياء الأمور عدم إحضارهم للمركز، لأن كل فصل بحاجة لمدرستين إحدهما للشرح و الأخرى لضبط الفصل فقد تحصل أحياناً اعتداءات ومشاغبة بين الأطفال»، مشيرة إلى أن سبب الاستقالات هو نقص الرواتب حيث لا تسمح موارد الجمعية بزيادتها، وبحسب توجيهات وزارة

الشؤون الاجتماعية المشرفة على الجمعية لا نتقاضى من الأهالي إلا نصف الرسوم التي تتقاضاها المراكز الخاصة الأخرى لرعاية المعاقين.
لا علاقة لتدني الرواتب

ونفت المشرف العام على المركز وعضو جمعية أم القرى الخيرية الدكتور نجله فخر الدين، أن يكون إقبال القسم بسبب نقص المدرسات وقالت «كل ما في الأمر أننا نعمل على تدريب مدرسات جديدات، ولن نتمكن من استقبال الأطفال وتدريب المدرسات في ذات الوقت»، مبيّنة أن عدد الأطفال في المركز من فنتي التوحد و متلازمة داون يصل إلى 120 طفلاً، وقالت «استقبلت من المركز عدة مدرسات، وهذا أمر طبيعي يمكن أن يحدث في أي جهة عمل»، نافية أن يكون لتدني الرواتب علاقة بالأمر.



ينفذها المجلس الأعلى للقضاء في 5 مناطق

دراسة عن التعامل مع حالات العنف في المحاكم

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130912/Con20130912637235.htm>

عبدالله الداني (جدة)
كلف المجلس الأعلى للقضاء بدراسة واقع التعامل مع حالات العنف وإجراءاته داخل المحاكم، وتم الانتهاء أمس من هذه المرحلة في منطقة عسير. وبحسب مستشار وزير العدل للبرامج الاجتماعية الدكتور ناصر العود فإن الدراسة الاستطلاعية تهدف إلى الخروج بتوصيات علمية تطبيقية تساهم في وضع إجراءات للتعامل مع قضايا العنف المرفوعة والمنظورة داخل المحاكم.
وبين العود أن فريق العمل يضم مجموعة من المتخصصين في الشأن العدلي والحقوقى والاجتماعي، لافتاً إلى أن الفريق يستهدف معرفة الواقع الفعلي للتعامل مع قضايا العنف كما يراه رؤساء المحاكم. ولفت مستشار وزير العدل للبرامج الاجتماعية إلى أن هناك جهوداً كبيرة يبذلها فريق العمل للوقوف على واقع التعامل مع حالات العنف الأسري، خصوصاً أن الملاحظ عدم وجود تناغم مشترك بين الجهات المختصة في التعامل مع هذه الحالات، حيث تسعى الدراسة إلى مناقشة تحسين التعامل مع هذه الحالات والخروج بتوصيات عملية سهلة التطبيق للتعامل مع الحالات بشكل مهني علمي جيد داخل المحاكم وفق استراتيجية محكمة. وذكر أن الدراسة تشمل 5 مناطق هي (الرياض، مكة المكرمة، الشرقية، عسير، وتبوك).

لجنة وزارية للتحقيق في مخالفات مركز التأهيل الشامل بجازان

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130912/Con20130912637324.htm>

حسين محه (جازان)
وجه وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين بتشكيل لجنة من الوزارة للوقوف ميدانيا على أوضاع مركز التأهيل الشامل بمنطقة جازان.
وأكد مصدر مطلع أنه تم تشكيل لجنة للتحقق من صحة أقوال بعض النزلاء بالمركز وأن اللجنة برئاسة مدير عام الشؤون الاجتماعية بمنطقة جازان سالم باصهي على استعداد لتزويد اللجنة المشكلة من الوزارة بكافة التفاصيل حول حقيقة ما يقوم به منسوبو المركز تجاه النزلاء.

الأربطة تنتظر الاهتمام

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130912/Con20130912637496.htm>

عادل عبدالرحمن
الأربطة الخيرية في جدة تحتاج إلى الكثير من الاهتمام والرعاية، كم من أم تكلّي وفتاة مريضة وطفل معاق وعجوز أنهكه المرض يعيش بين جدرانها ، لذا من الضروري إيجاد آلية لترتيب أوضاع الأربطة من جديد إذ منها مبان اهترأت وباتت غير قابلة للحياة وأخرى تحتاج إلى الصيانة، ويبقى السؤال: أين دور وزارة الشؤون الاجتماعية في عقد شراكة مع القطاع الخاص او مؤسسات اجتماعية خدمية تصنع معروفا في بشر يعيشون بيننا لكنهم يحتاجون إلى الرعاية والاهتمام.

إلغاء مضاعفة مخالفات ساهر واستبدالها بشرائح

تصاعدية للغرامات

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130912/Con20130912637214.htm>

محمد الغامدي (الرياض)

يضع مجلس الشورى حدا لمضاعفة مخالفات ساهر برفع قيمة المخالفة المرورية للحد الأعلى وإلغاء النص المتعلق برفع قيمة المخالفة للحد الأعلى بعد مضي شهر من تحريرها وبقائها دون سداد، وذلك عند مناقشته تقرير اللجنة الأمنية بشأن الدراسة التي أعدها فريق من وزارة الداخلية حيال نظام ساهر المروري من خلال المنظور الشرعي والاجتماعي، واقتراح تعديل المادة 73 من نظام المرور المتعلقة بآلية ضبط مخالفات السير، ومنها إلغاء النص الخاص بحق المرور برفع قيمة المخالفة للحد الأعلى بعد مضي شهر من تحريرها وبقائها دون سداد.

وأكدت لـ «عكاظ» مصادر رسمية بالمجلس، أنه تم التعامل مع مخالفات السرعة بالغرامة التصاعدية أو ما يعرف بنظام الشرائح، حيث تبدأ من 300 ريال وحتى 900 ريال وهو الحد الأعلى لقيمة المخالفة المرورية، وإذا تم ضبط السائق بسرعة تفوق المسموح به بكثير وتدخل حيز التهور ولا تجد معها العقوبة المالية، فتتم إحالة مرتكبها للمحكمة المختصة ليحاكم وقد يسجن وعند التكرار تسحب منه رخصة القيادة.

يذكر أن النص الحالي للمادة 73 ينص على تحرير مخالفات السير بموجب نموذج ضبط موحد ومعتمد، يحدد المخالفة، والمدة المقررة لدفع قيمتها، وللمخالف دفع الحد الأدنى للغرامة لأقرب إدارة مختصة في مدة أقصاها 30 يوما من تاريخ تحرير المخالفة بموجب إيصال رسمي، وأنه على الإدارة المختصة في حالة عدم التسديد في المدة المقررة إلزام المخالف بدفع الحد الأعلى للغرامة، وتحدد اللائحة إجراءات ضبط المخالفات والمدد المقررة لدفع قيمتها. من جهة ثانية، يناقش مجلس الشورى يوم الثلاثاء المقبل أول تقرير للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) منذ إنشائها قبل عامين، حيث تستعرض لجنة حقوق الإنسان والعرائض المعنية نشأة الهيئة ومهامها والإنجازات التي حققتها خلال الفترة الماضية والصعوبات التي تعترضها.

وعلمت «عكاظ» أن أربع توصيات صدرت في هذا التقرير وهي إلزام الجهات المشمولة باختصاص الهيئة بالإجابة على ما يردها من (نزاهة) وذلك تنفيذا للأوامر السامية، ومطالبة الهيئة بوضع معايير دقيقة تتعلق بالحالات التي ترى إحالتها للجهة المعنية التي ورد بشأنها البلاغ للاستفسار والحالات التي ترى إحالتها مباشرة إلى الجهات الرقابية أو جهات التحقيق، وكذلك مراجعة أساليب العمل والمتعلقة بالصرف المالي والمنافسات والمشتريات الحكومية والرفع بالمقترحات التي تعزز النزاهة والمنافسة والكفاءة للحصول على المشتريات الحكومية وتنفيذ المشروعات وحماية المال العام، وحث الهيئة على ترتيب أولويات عملها بحيث تحظى المشروعات العملاقة بالاهتمام الذي ينسجم مع حجمها وتأثيرها على الوطن والمواطن.

يذكر أن المجلس أدرج تسعة موضوعات لجلستي الاثنين والثلاثاء المقبلتين هي مناقشة تقرير ساهر، التصويت على تقرير وزارة الزراعة، تقرير مصلحة الزكاة والدخل، النظام المقترح عن الإسكان في الدرع العربي، نظام شمس الأمني، تقرير الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، تقرير هيئة سوق المال، تقرير البحوث العلمية والإفتاء، ومقترح عن الهيئة العامة للعقار.

30% من الأسر يرغبون في العودة .. رئيس «أواصر» لعكاظ 7 آلاف فرد بالخارج يستفيدون من الإقامة الدائمة للأجانب

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130912/Con20130912637221.htm>

عبدالرحمن الشمراني (الرياض) كشف رئيس مجلس إدارة الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية في الخارج «أواصر» الدكتور توفيق بن عبدالعزيز السديري أن قرار مجلس الوزراء القاضي بمنح أم الأبناء السعوديين غير السعودية إقامة دائمة في المملكة دون كفيل، سوف يستفيد منه نحو 7 آلاف فرد يشكلون أكثر من 1900 أسرة في 31 دولة حول العالم. وقال السديري لـ «عكاظ»: هذا القرار صدر بعد دراسة الحالات لمدة ستة شهور عن طريق لجنة مشكلة من مؤسسات الدولة ومن بينها جمعية أواصر، قامت بدراسة القرار وأبعاده، وبناء على توصية من صاحب السمو الملكي الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية، نوقشت القضية، وصدر هذا القرار مؤخراً من مجلس الوزراء. وأضاف، هذا القرار رائع جداً، لأنه سوف يدعم جهود «أواصر» بشكل كبير «لأننا كنا نواجه مشكلة في السابق عندما نعمل على استقدام تلك الأسر إلى المملكة وإنهاء إجراءاتها الثبوتية والهويات، والآن لم نعد بحاجة إلى كل ذلك، نحن تخلصنا تماماً من هذا الروتين وهذا هو المهم». وزاد، لدينا أسر نسبتها في حدود 30% ترغب العودة والإقامة في المملكة، والبقية لا ترغب لأن لديها علاقات اجتماعية وأسرية وقانونية في بلادها تمنعهم من الإقامة هنا. وأشار السديري إلى أنه وجد بعد الدراسة، أن الزوج السعودي الذي يتخلى عن زوجته الأجنبية وأبنائه هي حالات محدودة، لكن أكثر الحالات تم الزواج باتفاق الطرفين إما بسبب التجارة أو أن أصول الزوج السعودي تعود لتلك الأسرة في تلك الدولة تمت السيطرة على هذه المشاكل حالياً، لدينا 6780 فرداً تقوم الجمعية برعايتهم بفضل من الله ثم بفضل دعم الدولة، مشيداً بهذا القرار الحكيم الذي يدعم الجهود الكبيرة المبذولة من الجمعية المقدمة للأسر المشمولة بخدمات أواصر مالية واجتماعية وإدارية. وأوضح أن جمعية أواصر تلقت الكثير من الاتصالات من الأسر في الخارج عبر الخط الساخن حتى قبل صدور القرار تبدي رغبتها في العودة والإقامة في المملكة على الرقم 00966112497063 ، وستواصل الجمعية استقبال الاتصالات لإنهاء معاناة تلك الأسر.



العنف ضد المرأة والانحراف داخل الأسرة!

المصدر: صحيفة الرياض الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/12/article867046.html>

أكد "د. إبراهيم الزين" على أن حالات هروب الفتيات ترتبط غالباً بالعنف الأسري، خاصة الذي تتعرض له المرأة بشكل عام، سواء من قبل زوجها أو والدها أو إخوتها الذكور. وقال إن العنف ضد المرأة يشكل ظاهرة عالمية واسعة الانتشار تمارس من قبل كافة فئات المجتمع وطبقاته، كما يحدث في كل البيئات الاجتماعية الغنية والفقيرة والمناطق الحضرية والصناعية والريفية والرعوية، مشيراً إلى أن العنف الذي

يؤدي إلى هروبها يتسع ليشمل كل تلك الممارسات التي تؤذي المرأة جسدياً ومعنوياً واقتصادياً وثقافياً؛ كالإهانة والتحرش الجنسي بأنواعه، وقسوة العمل، وإلغاء الحقوق الأساسية مثل حق اختيار الزوج، والزواج المبكر، والاعتداءات العنيفة بكل أشكالها ودرجاتها.

وأضاف: "من العوامل المساعدة في انتشار حالات الهروب عدم استقرار الأسرة، وشيوع الانحرافات داخل بيتها"، موضحاً أن الأسرة التي لا تعاني من مظاهر التفكك كالطلاق والهجر وتدهور الظروف الاجتماعية والاقتصادية هي القادرة على توفير التوافق النفسي والاجتماعي للفتاة، وبالمقابل فإن عدم استقرار الأسرة يؤدي بالفتاة إلى القلق وانعدام الدفء، وعدم الشعور بالأمان؛ مما قد يدفعها إلى الانحراف. وأشار إلى أن المجتمع الخارجي المحيط بالأسرة -بما يحويه من إطار اجتماعي وثقافي- يمكن أن يسهم في انحراف الفتاة؛ فحين يخلل التوازن بين الأهداف التي تسعى إليها الفتيات داخل الأسرة والوسائل التي يوفرها المجتمع خارجها لتحقيق هذه الأهداف؛ يصبح الانحراف -الذي يمثل هنا الهروب من هذه البيئة- هو الخيار المتاح لهؤلاء الفتيات لتحقيق أهدافهن.



الرياض تنشد وعياً مجتمعياً قبل أن تتحول إلى ظاهرة يصعب

التعامل معها مستقبلاً

تغيّب وهروب الفتيات.. القادم أسوأ إذا لم نتحرك!

المصدر: صحيفة الرياض الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/12/article867045.html>

جدة، تحقيق - منى الحيدري

حتمًا هي حالات محدودة وليست ظاهرة في مجتمع متماسك، ويتمتع بخصوصية عاداته وتقاليده، ولكن يبقى الوعي أساس التعامل معها.. سترأ، وتوجيها، وربما أكثر من ذلك شعوراً بالتقصير، ومحاسبة النفس، وتهذيبها نمًا وتوبة. لقد سجلت الجهات الأمنية بعض الحالات لتغيّب فتيات عن منازلهن لأسباب مختلفة، وذلك دون علم أسرهن، ورغم أنها لم تخرج عن كونها مجرد حالات، إلا أنها تدق ناقوس الخطر في كل بيت يفقد للدفء الأسري والحوار المتزن والمراقبة الواعية، خاصة مع تعدد قنوات التواصل الاجتماعي «واتساب»، «انستجرام»، «الفيسبوك»، حيث تفتح الباب على مصراعيه أمام فرص التعارف التي تتجاوز «الخطوط الحمراء» أحياناً، وتحديدًا عندما تتحول «الدرشة» إلى لقاء حميم يضع الفتاة وأسرته داخل «نفق مظلم»؛ بدءاً من الحرج الاجتماعي - الذي يجعلهم محط التساؤلات -، ومروراً بالابتزاز الذي يمارسه الشاب على الفتاة وأهلها، من خلال مجموعة صور وتسجيلات، وانتهاءً برفض الأسرة لعودة الفتاة الهاربة إلى أحضانها، وهو رفض يصاحبه أحياناً تهديد بالقتل؛ إذا اضطرت أسرته لاستلامها، وذلك نظراً لحساسية الموقف. فرق كبير بين تغيّب الفتاة وهروبها، فالغياب يقصد به خروج الفتاة من المنزل دون علم أهلها لفترة قصيرة؛ كأن تخرج لقضاء حاجة خاصة بها أو لأسباب أخرى، وقد يكون التغيّب بعلم ذويها أو بدون علمهم، ولكن دون تحديد الفترة والمكان وظروف الخروج من المنزل ودواعيه، أما «هروب الفتاة»؛ فيقصد به خروج الفتاة القاصر من منزل والدها دون إذن أو موافقة وليها ولفترة طويلة؛ بمعنى أن خروجها من المنزل يكون دون موافقتهم، ويتضمن أيضاً المبيت خارج المنزل. ويتوقف تحديد هذا مفهوم الهروب على توفر ثلاثة عناصر أساسية، وهي: خروج الفتاة من دون إذن أسرتها كأن تكون الفتاة من الناحية العمرية قاصراً، وتبيت خارج المنزل، وتتجاوز الوقت المعتاد للتغيّب - تميل بعض الاتجاهات لتحديد لها بيوم وليلة بشكل غير معتاد منها في سلوكها-.

ولهروب الفتاة من المنزل نوعان أحدهم سلبياً والآخر إيجابياً؛ فالهروب السلبي دافعه وأسبابه القيام بممارسات غير أخلاقية أو سلوك انحرافي، أما الهروب الإيجابي فيشير إلى هروب الفتاة للنجاة بنفسها دون أن يكون الانحراف الأخلاقي

سبباً لذلك؛ كأن تهرب الفتاة لإجبارها على الزواج من شخص لا تريده، أو أن تكون بيئتها الأسرية منحرفة، أو تعرضها للعنف أو لمحاولات اعتداء جنسي من محارمها أو غير ذلك.

«الرياض» ناقشت أسباب حالات تغيب الفتيات، والنتائج المترتبة عليه، ووسائل الوقاية من الابتزاز الذي يتعرضن له. أسباب الهروب

في البداية شرح "د. إبراهيم بن محمد الزين" -أستاذ علم الاجتماع والجريمة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- الأسباب التي تؤدي إلى هروب الفتيات، مشيراً إلى أن بعضها مرتبط بالأسرة، والبعض الآخر مرتبط بالفتاة نفسها. وقال: "من ناحية الأسرة تبين من خلال الدراسات العلمية أن الأسرة قد تكون عاملاً محفزاً لحالات الهروب، حيث هناك عوامل عديدة تهئ الفرص لهروب الفتاة، ومنها ضعف اهتمام الأسرة بالفتيات، أو تعريضهن لضغوط أسرية متعددة؛ نتيجة لجهل الوالدين بأساليب التربية الصحيحة، كالتذبذب في المعاملة مثل القسوة الزائدة أو التدليل المبالغ فيه أو انشغال الأب والأم وتهاونهما في عملية التربية، كذلك من الأسباب اضطراب الجو الأسري؛ بسبب عدم وجود تفاهم بين الأب والأم، وانعدام الحوار الإيجابي والفعال داخل الأسرة، وانعدام التواصل بين أفراد الأسرة بشكل عام وبين الأسرة والفتاة بشكل خاص، وكثرة المشاكل الأسرية؛ مما يعزز هذا السلوك الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام والإنترنت التي غيرت كثيراً من القيم الاجتماعية والدينية لدى الفتيات؛ مما يضعف من دور الأسرة وقدرتها على حماية أبنائها وبناتها". وأضاف أن من الأسباب المرتبطة بهروب الفتاة؛ ضعف الوازع الديني -الذي يمكن أن يكون عاملاً وقائياً دون انحرافها-، وعدم الإشباع العاطفي، حيث تشير الدراسات النفسية والتربوية إلى أن "الحرمان العاطفي" سبب رئيس لشعور الفتيات بالإحباط والعزلة؛ مما يدفعها إلى الهروب، حيث تمثل الأم المصدر الأساسي لذلك الإشباع، إلا أنه لوحظ في الآونة الأخيرة انشغالها عن توفير الحب والحنان لابنتها؛ مما اضطرها إلى البحث عنه خارج أسرتها. التنشئة الخاطئة

ويتفق "د. محمد بن مترك القحطاني" -عضو هيئة التدريس بقسم علم النفس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- مع ما ذكره "د. الزين" من أسباب لهروب الفتيات، مؤكداً على أنها من القضايا الحساسة التي تواجهها بعض الأسر؛ كونها قضية شائكة ومعقدة، والسبب في ذلك هو تعدد الأسباب المؤدية لها. وقال يأتي في المرتبة الأولى من هذه الأسباب العنف الأسري الذي يُسبب أضرار جسمية "فسبولوجية" بالغة لدى الفتاة؛ مما يدفعها إلى الهروب، كذلك أسلوب التنشئة الأسرية الخاطي، لافتاً إلى أن أخطرها أسلوب التنشئة القائم على رفض وتجنب الفتاة المتمثل في رفضها وإهمالها وعدم الاستماع إليها، ومثال على ذلك عدم إعطائها حقها في المال أو الاحترام أو المشاركة الفعالة في المنزل، وعدم احتوائها كامرأة فاعلة. وأضاف أن هناك أسباباً أخرى خارج نطاق الأسرة قد تسبب في هروب الفتيات، ويجب أن ننتبه لها، وهي التغرير بها من الذئاب البشرية -الشباب الضال-، حيث قد يضل أحد الأشخاص -من خارج نطاق الأسرة- الفتاة وتشجيعها على الهروب؛ منيها بوعود كثيرة، وأحلام زاهية، ومستقبل جميل، وهو في حقيقة الأمر يكذب ويستغلها وقد تُصدق الفتاة وتهرب معه.

وأشار إلى أن الشريحة العظمى من الفتيات التي قد يكونون عرضة لمثل ذلك هم الفتيات في مرحلة المراهقة، حيث أن الفتاة في هذه المرحلة يكون جسمها أو شكلها كبير كامرأة، ولكنها في حقيقة الأمر هي ما زالت صغيرة قد لا تعرف مصطلحاتها جيداً، ولم تأخذ الخبرة الكافية من الحياة؛ فستغل من قبل الأشخاص السيئين وتهرب معهم. التفكك الأسري

وأوضح "د. مضواح بن محمد آل مضواح" -مدير الإصلاح والتأهيل بسجون منطقة عسير الباحث في علم الجريمة والعقوبة- أن تغيب الفتيات ظاهرة معروفة منذ القدم في كل المجتمعات، لكنها ازدادت في مجتمعنا نتيجة للمدنية الحديثة وما أفرزته من عوامل نفسية واجتماعية واقتصادية، أهمها التفكك الأسري وصراع القيم، والبطالة والفقر والعزل والإكراه، وعجز بعض الأسر عن اكتشاف الأنماط الصحيحة للتعامل مع الفتيات في ظل هذه العوامل والمتغيرات. وقال: "هذا العجز نتج بدوره عن فشل المناهج الدراسية والمؤسسات الاجتماعية الحكومية منها والأهلي في تجديد الثقافة وتطويرها، ورسم وتنفيذ برامج توعوية تُعيد المجتمع للتغيرات الحضارية والعلمية، وتُعيد الأمهات على وجه الخصوص للحياة الزوجية والواجبات الأسرية قبل الزواج"، مشيراً إلى أن صراع القيم والتفكك الأسري بما في ذلك سوء العلاقة بين الأبوين أو الطلاق، وعدم التوافق بين الفتيات وأسرهن والكبت والعنف والبطالة والفقر؛ هي العوامل الحاسمة التي تزيد من معدلات تغيب الفتيات في مجتمعنا، مؤكداً على أن جميع المؤشرات كشفت عن تعرض الفتيات المتغيرات للعنف، وانفتقارهن إلى السند الأسري -الذي كان من المفترض أن يعينهن على تجاوز ما تعرضن له من أزمات-. حلول وقائية وعلاجية

وكشف "د. إبراهيم الزين" عن حلول لمواجهة مشكلة هروب الفتيات، وتحديدًا جهوداً وقائية وعلاجية؛ فمن الناحية الوقائية هناك حاجة لتثقيف الأسرة حول هذه المشكلة ومسبباتها التي تساعد على التعامل مع الأبناء بثقافة جديدة، وبما يتناسب مع المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي طرأت على واقعنا الاجتماعي ومحيط الأسرة، ومن الحلول المناسبة التفهم لحاجات الفتاة من الحب والعطف والانتماء والاحتواء المعنوي والمادي، ودعم التواصل العاطفي بين أفراد الأسرة بشكل عام، إضافة إلى ذلك توعية أرباب الأسر بأهمية الترابط الأسري، وفتح قنوات الحوار وإرشاد أبنائهم ونصحهم لإتباع سلوك الطرق السليمة، وخلق الرقابة الذاتية، والمصارحة والشفافية في كل ما يخص حياتهم ويتعلق بها، إلى جانب أهمية ارتباط ذلك بالسعادة والنجاح في الحياة.

وقال: إن الأسرة مطالبة بخلق روح الحوار والإصغاء داخلها، وغرس الوازع الديني لدى الفتاة، وإشباع حاجة الفتاة للاعتراف والقبول والاحترام من قبل أسرتها، وضرورة قبول الفتاة كما هي، وليس كما يرغب الوالدان أن تكون، والإحساس بكيانها والثقة بقدراتها وتنمية اتجاهاتها منذ النشأة الأولى على ضرورة المشاركة في الحياة الاجتماعية والعامة، مشددًا على ضرورة توفر المزيد من الدراسات الميدانية التي تبحث في مشكلة هروب الفتيات، خاصة في المجتمع السعودي، كذلك تشكيل ورش عمل متخصصة تشترك فيها الفتيات بشكل عام، وتحديدًا اللواتي تعرضن لهذه المشكلة بالذات، وتتناول الورش الظاهرة المرضية وتبحثها وتدرسها بعمق وشمولية وتتعرف على مسبباتها، وتتخذ آليات تفعل معالجة هذه الظاهرة الاجتماعية المؤرقة، وتشكيل لجان تنفذ التوصيات التي تبلورت في ورش العمل، كما يفترض الاهتمام بتوعية الفتيات في المدارس والجامعات باعتبار أن هذه الفئات العمرية ثبتت بالدراسة أنها أكثر الفئات المعرضة لهذه المشكلة، ويكون ذلك عن طريق المحاضرات والندوات الدينية والقنوات الإعلامية الهادفة التي تركز على النواحي الفكرية والدينية معًا.

وأشار إلى ضرورة أن يكون لدى الجهات المختصة آليات مناسبة للتعامل مع "الفتاة الهاربة"؛ يستخدم فيها الطرق والوسائل المناسبة التي تسهم في علاجها، وليس في تكريسها لدى الفتاة والمجتمع، ومن هذه الوسائل الاهتمام بدراسة حالة الفتاة التي تعاني من مشكلات اجتماعية في كافة جوانبها الاجتماعية والاقتصادية والنفسية، ويتضمن ذلك محاولة التعرف على الأسباب التي دفعتها إلى الهروب من أسرتها، كما يفترض مشاركة أسرة الفتاة في تشخيص مشكلة الهروب وعلاجها، وذلك بالاتصال بأهل الفتاة وإصلاح العلاقات المتردية بين أهل الفتاة، كذلك ينبغي متابعة حالة الفتاة لضمان سلامتها ورعايتها لاحقاً بصورة أفضل مما كانت عليه قبل هروبها.

الضرب لا يفيد!

وأكد "د. محمد القحطاني" على أن طرق الوقاية والعلاج لهروب الفتيات يبدأ من الأسرة التي يجب أن تحتوي الفتاة منذ الصغر، وتغرس فيها الأسس الدينية الصحية القائمة على رضى الله سبحانه ثم طاعة الوالدين في غير معصية. وقال يجب أن تستخدم الأسرة أسلوب التنشئة الصحيح، وهو القائم على حب وتقبل الفتاة وعدم رفضها، كما يجب على ولي أمر الفتاة ألا يستخدم الضرب المبرح لما له من أضرار سيئة على نفسية الفتاة وخطره على جسدها، ويمكن استبدال الضرب بالمكافأة والتوجيه والإرشاد والوعظ، حيث أشارت عدد كبير من الدراسات النفسية إلى أن التعزيز أو المكافأة له آثار في تعديل السلوك أقوى من العقاب أو الضرب،

كما أن تشجيع ثقافة الحوار داخل الأسرة له دور كبير في الوقاية من الهروب، كما يجب على الأسرة أن تساهم في اختيار جماعة الأقران أو جماعة الرفاق للفتاة، وتحديدًا صديقات الفتاة؛ لأن لهم تأثيراً كبيراً على سلوك البنت داخل الأسرة وخارجها، خصوصاً الفتيات المراهقات، فمثلاً على الوالدين أو أحدهما اختيار المدرسة الجيدة للبنت، وتساهم الأم في منع اختلاط ابنتها مع "الفتيات السيئات" حتى لا تتأثر الفتاة بسلوك غير مرغوب وتتعلمه منهم، كما أن التنشئة الدينية منذ الصغر تُعطي الفتاة حصانة ضد الأشخاص من خارج الأسرة الذي قد يغترون بالفتاة للهروب.

المناهج الدراسية

وطالب "د. مضواح المضواح" بضرورة إشراك المنظومة الاجتماعية كلها في إيجاد الحلول وتفعيلها، وأن تكون البداية الصحية في تطوير المناهج الدراسية؛ لتؤتي مخرجات تؤدي إلى الإغلاء من قيمة المرأة عند الرجل، والقضاء على العنف والعزل والإكراه ضدها، واشترك كل الوزارات والجامعات في رسم خطط تدريبية وتوعوية للوصول بالأبوين إلى أكبر قدر ممكن من المهارات الاجتماعية والنفسية والأسرية اللازمة لتأدية دورهما، وخفض البطالة والفقر إلى أقل المستويات، وعقد دورات تدريبية وتوعوية موجهة للفتيات؛ لتوضيح سبل مقاومة عوامل الضغط على السلوك، وإيضاح التصرفات المناسبة عند الوقوع في المشكلات.

وقال: "كم أكبر في بعض أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تعاملهم الراقي مع الفتيات اللاتي طلبن العون من الهيئة، وتحديداً عندما تعرضن لمشكلات كان يمكن أن تدفع بهن إلى أتون الجريمة".

ويعتبر "د. أحمد عسيري" -الباحث في علم الجريمة- أن معظم الدراسات في علم الجريمة -خاصة عندما تعرض نوع معين من الاحصائيات- تأخذ في الاعتبار صفة المجتمع فيما إذا كان مغلقاً أم مفتوحاً؛ لأنه في حالة الأول وما اصطلح عليه بالمحافظ لا يمكن بأية حال الجزم بصحة الاحصائيات ودقتها، خاصة في بعض الجرائم كالاعتصاف والابتزاز والخطف، وتحديدًا عند وقوعها ضد الإناث، حيث يأتي تحفظ بعض الأسر من التقدم بشكوى أو بلاغ عن احداهن بحجة العار أو الفضيحة.

وقال: "تأتي حالة تغيب الفتيات كمشكلة قائمة من المستجدات التي ظهرت في الآونة الأخيرة وفق ما يعلن عنه بين الحين والآخر، وعبر وسائل الاعلام، وهي ممارسة يُنظر إليها من الناحية العقابية بشكل يفوق محاولة استجلائها كمسببات ودوافع على المستوى العام، وبلا شك أن هناك ثغرات أمنية إجرائية تُستغل في تسهيل عمليات التنقل عند الهروب من منطقة إلى أخرى، أو عند الإيواء في الأماكن المعدة للسكن والإقامة، وتشكل عاملاً مساعداً على التغيب؛ تتمثل في عدم التدقيق لهوية المرافق وصلة القرابة، ويرجع البعض هذا التجاوز إلى قيم مجتمعية تفترض حسن الظن وتسهيل المرور لمن تصاحبه عائلته"، موجهاً حديثه للفتيات، قائلاً: "عليكن الحذر كل الحذر من منح ثقتكم المطلقة لمن يخاطب غرائزكن؛ فانتن أمهات الغد، والأم مدرسة، ومعقود عليها آمال كبيرة في بناء أجيال الوطن".



فاعل خير يبني منزلاً للصمّاءين كاذية ومشغلة والصحة غائبة

عن حالتيهما

المصدر: صحيفة الشرق الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/12/941620>

جازان - عبدالله البارقي

«لا يوجد لدينا مركز صحي ولا نسمع بالأطباء في هذه الجبال، ابتنائي يصيبهما التعب من تخطي جبال الشامية والقهر». بتلك العبارات نطقت المُسنّة معينة الريثي، التي عاودت «الشرق» زيارتها بعد عام و 9 أشهر من زيارة سابقة طرحت خلالها معاناتها وابنتيها الصمّاءين في عددها الصادر في 2011/12/6 فتحقّق لهما منزل سقّفه من الزنك، تكفل ببنائه فاعل خير عن طريق الجمعية الخيرية، وقد رضىنا رغم قلقهما من تسربات المطر من صفيح الزنك، إلا أن ما يقلقهما هو تجاهل الصحة لحالتهما التي عرضت في الصحف ولم تلق لهما بالاً.

تقول معينة الريثي «الحمد لله قام فاعل خير ببناء منزل غير منزلنا السابق، وسكنت وابنتاي فيه، غير أنني مسنة، وبتنائي إحداهما في العقد الخامس من عمرها والأخرى في الثالث، ومازالتا تشتكيان المرض، دون القدرة على التعبير سوى بقطرات الدموع التي تنسكب على خديهما».

وأشارت إلى أنهما لا تتسلّمان إلا ما يصل لهما من التأهيل الشامل، أما العلاج فإنهما عند مرضهما لا تستطيعان المغادرة أولاً لعدم وجود سيارة نقلهما، بالإضافة إلى أنهما إذا ركبنا السيارة فإنهما يغشى عليهما، ومن الصعب إفاقتهما خاصة في ظل وعورة الطرق.

وقالت: مع الأسف إننا نسمع عن الفرق الطبية ونشاهدها في التلفاز، إلا أن قرى الشامية محرومة من تلك الخدمات، فإما أن نستخدم أدوية شعبية أو الموت مصيرنا. وتنهت قائلة: أخشى على «مشغلة» و«كاذية» إن فارقت الحياة، ألا تجدنا من يعتني بهما أو يعرف مطالبهما، فعندما أشاهد دموعهما أعرف أن بهما ألماً، وعندما تطلبان شيئاً يظهر لي ما تريدان، فأنا ألزّمتهم منذ ولادتهما، ولا أحد يعرف التعامل معهما سواي، فطوال السنوات التي بلغتها من عمرهما لم تخرجا إلا مرة

واحدة عند طلب إثبات إعاقتهما لتتسلما إعانة التأهيل الشامل، ولكن تسبب ذلك السفر لمحافظة بيش في ألم وتعيب لهما من جراء تلك الرحلة المتعبة، كما أن مشوار النقل في سيارة دفع رباعي مكلف والأجرة تصل إلى 500 ريال. وبيّنت أنه بعد نشر «الشرق» حالتها السابقة زارهما ممثلون عن الجمعية الخيرية وفاعلو الخير، وقاموا ببناء منزل لهما ووفروا المستلزمات الضرورية إلا أن الصحة هي المطلب، وحالة «مشغلة» و«كاذبة» لا أحد يعرفها أو يقدر على تشخيصها، وناشدت أمير جازان بأن يوجه فرقاً طبية لزيارتها هما وجيرانهما الذين بهم من الألم ولا يجدون طبيباً يداويهم. خرجت «الشرق» من القرية وأنهت الزيارة وهي محملة بمطالب كثيرة لتلك الأسر، إلا أن مطلب الصحة هو هاجسهم في ظل ما أسموه بتجاهل صحة جازان لهم.

وقد طرحت «الشرق» استفساراً على صحة جازان حول أسباب غياب الخدمات الصحية عن قرى الشامية، وأسباب غياب الكوادر الصحية عن المركز الصحي في القهر، لكن دون الحصول على رد رسمي. إلا أن مصادر أوضحت أنه تم الرفع بحالة مشغلة وكاذبة إلى إمارة جازان، بالإضافة إلى زيارة ممثلين عن الشؤون الاجتماعية لهما قبل عام والاطلاع على حالة الأسرة.

من جهته، أوضح رئيس الجمعية الخيرية في محافظة الريث الشيخ مغدي الريثي، أن الجمعية تلقت دعماً من فاعل خير لبناء مسكن لأسرة كاذبة ومشغلة عقب نشر «الشرق» عن حالتها، وتم بناء مسكن لهما بجوار مسكنهما القديم في قرية الشامية وتم تجهيزه.

وأشار مغدي إلى أن الجمعية ترسل لهما متطابعتيها من السلال الغذائية والإعانات المالية، مشيداً بجهود الإعلام في إظهار حالتها، التي يصاحبها تفاعل من قبل المسؤولين ورجال الأعمال وفاعلي الخير، مشيراً إلى أن أمير منطقة جازان اهتم بوضع الأسرة وكذلك بقية الأسر المحتاجة في المحافظة ووجه بتقديم العون المناسب.



ضرب زوجته على كتفها فحكم عليه بـ 20 جلدة

المصدر: صحيفة الشرق الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/12/941920>

الدمام - فاطمة آل دببيس

قضت المحكمة الجزائية في القطيف، أمس، على مواطن في العقد الثالث من عمره، قام بضرب زوجته على كتفها مازحاً حسب قوله، بجلده عشرين جلدة. وكشف مصدر رسمي في المحكمة أن القضية بدأت قبل شهر عندما قدمت سيدة إلى المحكمة بصحبة أخيها لتقدم بلاغ اعتداء بالضرب، مثبتاً بالتقرير الطبي، ضد زوجها، لضربه إياها على كتفها، ثم تقدّمت السيدة مرة أخرى إلى المحكمة رغبة في التنازل عن القضية، إلا أن التنازل شمل حقها الخاص، وبقي الحق العام الذي غرض أمس أمام قاضي المحكمة، ليُقرَّ بعقوبة الحق العام، وهي عشرون جلدة، ولزوجته حق الحضور للتشقي.

من جهة أخرى، أوضح المواطن أنه أعاد زوجته من بيت والدها، وقام بمصالحتها، وأنه لم يكن ينوي ضربها، وإنما كان يمزح معها.

رئيس الأمر بالمعروف - الحياة: هناك أفراد يسعون لنزع

توظيف المرأة في الهيئة

المصدر: صحيفة الحياة الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/550995>

المدينة المنورة - إبراهيم الجابري
انتقد الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عبداللطيف آل الشيخ أفراداً قال إنهم يحاولون إنشاء الهيئة عن توظيف المرأة في فروعها. وأضاف: «أؤكد أننا في حاجة إلى عمل المرأة في الهيئة، ولكن حتى الآن لم يتم استحداث وظائف لتفعيل عملها، ولا أستطيع أن أحدد وقتاً معيناً لذلك. نحن بصدد درس هذا الموضوع». (للمزيد)
وأشار، في تصريح له «الحياة»، إلى أن ملف الابتزاز يعد أكثر الملفات التي تؤرقه، وأنه لم يكن على علم بحدوثه في السعودية إلا قبل فترة وجيزة، مشيراً إلى أن الوافدين هم الأكثر اقترافاً لعمليات الابتزاز، وأن هناك مئات الاتصالات اليومية تجرى من نساء ورجال يشكون من تعرضهم لعمليات ابتزاز. وكان آل الشيخ أكد - أمام ملتقى «دور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تعزيز الأمن الفكري»، الذي افتتحه أمير منطقة المدينة المنورة فيصل بن سلمان أمس - أن هذا الملتقى امتداد لملتقيات سابقة أقيمت في الرياض وتبوك والمنطقة الشرقية.
وقال: «إن الملتقى يعنى بتعزيز الأمن الفكري بين أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بقصد تحصينهم من الشبهات التي تقع، ومن أجل أن يفيدوا أنفسهم وإخوانهم المواطنين، في كيفية التعامل مع بعض الشبهات التي تلقى من أجل النيل من ديننا وأمننا واستقرارنا، أو نحوها من القضايا التي يقصد منها الإساءة للدين أو للوطن».

المدينة: حريق يحجز امرأة وأطفالها

المصدر: صحيفة الحياة الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/550942>

المدينة المنورة - مصلح مطر
احتجزت امرأة مع أبنائها في إحدى الغرف لاندلاع النيران في شقتهم الواقعة في عمارة سكنية مكونة من أربعة أدوار في المدينة المنورة، وتمكنت فرق الدفاع المدني من إنقاذ الأسرة، ونقل المرأة وأحد أطفالها إلى المستشفى لتعرضهم لاختناق بسيط.
وأوضح المتحدث الرسمي بمديرية الدفاع المدني في منطقة المدينة المنورة العقيد خالد الجهني أن غرفة عمليات إدارة الدفاع المدني تبليغت ظهر أمس الموافق 5 / 11 / 1434 هـ عن حادثة حريق في شقة بالدور الثالث بعمارة سكنية مكونة من أربعة أدوار، وتم على إثر البلاغ توجيه فرقتي إطفاء وثلاث فرق إنقاذ إلى الموقع، وعند وصول الفرق اتضح أن الحريق نشب في إحدى الغرف وامتد إلى حوش مجاور، مع وجود كثافة دخان واحتجاز امرأة وأربعة أطفال تم إنقاذهم، مبيناً أن المحتجزين بصحة جيدة، إذ نقلت المرأة وأحد الأطفال إلى المستشفى لتعرضهما لاختناق بسيط، وتمت السيطرة على الحادثة قبل انتشارها، وما زالت إجراءات التحقيق قائمة في الموقع لمعرفة أسباب وقوع الحادثة.

"أمل" الرياض.. مخالفات بـ"الجملة" واحتطاب لأشجار "المجمع" نزيلات معنفات وسوء نظافة وغرف بلا أثاث.. واستقالات

المصدر: صحيفة الوطن الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Dialogue/News_Detail.aspx?ArticleID=159847&CategoryID=4

الرياض: فيصل الحيدري
تجاوزات بالجملة، وإهمال للمرضى، وغرف وممرات تملؤها القاذورات، ومخالفات في التوظيف، وحتى حديقة المبنى تم قص الأشجار فيها وبيعها بطرق غامضة عبر العمال كحطب. هذا هو واقع مجمع الأمل الطبي بالرياض، وفق ما رصدته "الوطن" من شهادات للعاملين.
ويعاني نزلاء المجمع من مشاكل متزايدة تأتي على رأسها الأعراض الجانبية للأدوية النفسية، إضافة إلى النقص الكبير في توفير الملابس والأغطية النظيفة، مما دفع بعض العاملين إلى جمع مبالغ لتوفير احتياجات المرضى، بعد تجاهل إدارة المجمع للمطالبات.

وبحسب المصادر، فإنه تم تعيين أشخاص - تحتفظ "الوطن" بنسخ من شهاداتهم- يحملون مؤهلات تعليمية في تخصص اللغة العربية، لافتة إلى أن "أكثر من 20 طبيباً سعودياً مؤهلاً قدموا استقالاتهم، احتجاجاً على سير الأمور في المجمع". أما نزيلات المجمع فيعاني من سوء معاملة الممرضات، إذ يتعمدن الإساءة، إضافة إلى تردي النظافة في الغرف وتقدم وعدم وجود أثاث بالغرف.

مرضى بلا حيلة، وموظفون مكرهون وآخرون منتفعون، تعصف بهم أجواء محملة بالتجاوزات، أوجدت مناخاً مناسباً لتزايد الأخطاء الطبية وانعدام المسؤولية، جعلت من "مجمع الأمل الطبي" بالرياض كياناً مريضاً يحتاج إلى علاج في جميع مفاصله، بدءاً من التجارب غير الإنسانية على المرضى ومعالجتهم بطرق عشوائية، مروراً بتوظيف غير المختصين، وليس انتهاء بانتشار القاذورات وانعدام النظافة في أغلب مرافق المجمع، إذ إن القائمة تطول، حتى إن البيئة لم تسلم من هذه التجاوزات بعد أن تم التعاقد لاحتطاب أشجار المبنى، بحسب مصادر مطلعة على أوضاع المجمع ووثائق حصلت عليها "الوطن".

إهمال المرضى
المرضى يعانون من مشاكل بالجملة يأتي على رأسها الأدوية النفسية التي تثير أعراضاً جانبية، إذ يفترض أن يعقب تناولها أخذ حقنة بدواء "اتيفان" أو "كوجنتين"، والذي يعتبر دواءً إسعافياً مهماً في علاج الحالة النفسية، إلا أن القائمين على العلاج يتجاهلون ولا يتم جلبها أو توفيرها للمريض، مما يجعله يدخل في نوبة هذيان أو تشنجات، وغيرها من الأعراض الجانبية التي يصاب بها المريض إذا لم يتم حقنه بها.
كما يعاني النزلاء من نقص كبير في توفير الملابس والمخدات والأغطية النظيفة، مما يدفع بعض العاملين في المجمع إلى التعاون فيما بينهم لجمع مبلغ مادي لتوفير احتياجات المرضى الخاصة، بعد أن طالبوا مراراً وتكراراً إدارة المجمع بتوفير هذه المستلزمات.

ويرى بعض العاملين أن المجمع قادر على توفير المتطلبات الأساسية لخدمة المرضى بناءً على الميزانية المقدمة من قبل وزارة الصحة والتي تتجاوز 100 مليون ريال، مشيرين إلى أن المرضى لم يستفيدوا أي شيء منها، إذ يتم توفير مستلزماتهم من قبل تبرعات يقدمها موظفو المجمع لهم بواقع 200 ريال من كل شخص ممن لديهم شعور بالمسؤولية، ومن باب الرحمة والتعاطف مع المرضى المغلوبين على أمرهم خصوصاً القسم النسائي الذي يعاني إهمالاً كبيراً على مستويات عدة، أبرزها قلة النظافة وعدم توفير سبل الراحة وسوء المعاملة وجوانب أخرى كثيرة، حيث يصعب الدخول على النساء أثناء زيارة أي جهة إعلامية لهن بحجة تأمين سرية العلاج لهن.
فساد إداري واستقالات بالجملة

وبحسب مصادر "الوطن"، فإن المسؤولين التنفيذيين في المجمع يرتكبون تجاوزات، إذ إن المعايير التي تم بها اختيار أحد المديرين التنفيذيين للمجمع لا تناسب اختصاصه الطبي ولا يمتلك المهارة الإدارية، وتم تعيين مديري إدارات ورؤساء أقسام بناء على العلاقات الشخصية وليس على الكفاءة والشهادة، حيث تم تعيين أشخاص يحملون مؤهلات تعليمية تختص باللغة العربية ليس لها علاقة بالمجال الصحي، لمجرد علاقات شخصية مع المسؤولين العاملين في المجمع تحتفظ "الوطن" بنسخ من شهاداتهم.

وذكر أحد المصادر أن موظفاً تم تعيينه مديراً في إحدى الإدارات، مما يخوله إعطاء "استشارات أسرية"، وإلقاء المحاضرات بصفة "أخصائي نفسي" وتارة "استشاري نفسي"، مما تسبب في نشوب العديد من المشاكل ووقوع نحو 5 حالات طلاق بسبب النصائح التي يقدمها للأزواج، في حين تقدم أحد المواطنين مؤخرًا بشكوى بحق هذا الموظف بعد أن أشار على زوجة المواطن بالطلاق منه.

وأضاف: "أكثر من 20 طبيباً سعودياً يحملون شهادات تخصصية في المجال الصحي والإداري، قدموا استقالاتهم بسبب استخدام النفوذ الإداري لكم الأفواه التي تطالب أو تعارض ما يحدث داخل المجمع وتفضيل الطواقم الأجنبية على المواطنين، حيث يتم التضييق على الموظف السعودي الذي يطالب ويعارض من خلال تقييم الأداء، مما يدعو إلى تقديم استقالته بعد المفاضلة التي تحدث لصالح الأجانب غير المؤهلين للعمل الصحي بشكل سليم.

وأوضح المصدر أن هيئة التخصصات الصحية لم تعط بعض الأجانب الشهادة التي تخولهم العمل بسبب رسوبهم في اختبارات الهيئة، فالبعض منهم يحمل شهادات صناعية وليست طبية. وأكد وجود إحدى الموظفات تعمل استشارية للكشف على الأطفال وتقديم الاستشارات الصحية بحقهم، في حين أنها لا تحمل مؤهلاً يخولها للعمل كاستشارية، في ظل غياب الرقيب عن تصرفاتهم التي تدل على الاهتمام بالمصالح الشخصية دون مراعاة حقوق المرضى، مع الأخذ في الاعتبار وجود كفاءات من المواطنين والمواطنات الذين لم يجدوا عملاً ويتم رفضهم حال تقدمهم بسبب تفضيل الأجانب عليهم. استغلال النفوذ

وتلقت المصادر إلى استخدام مسؤولين تنفيذيين للمركبات الخاصة بالمجمع لصالح أغراضهم الشخصية، فيما تتم الاستفادة من كروت البنزين المخصصة للمجمع من قبلهم دون وجه حق، بينما المفترض استخدام سيارة واحدة فقط أثناء تأدية العمل وليست لقضاء الأمور الشخصية، الأمر الذي يدفع ضريبته المرضى الذين يعانون الإهمال وسوء المعاملة وعدم توفر العلاجات اللازمة لحالاتهم المرضية لمدة لا تقل عن 6 أشهر، مع العلم بأن هناك مطالبات بتوفير تلك الأدوية. احتطاب بالمجمع

ولم تكن الأشجار الخاصة بالمجمع بمنأى عن الأذى، إذ طالتها أيدي الجشع، بعد أن كانت تشكل مشهداً جمالياً في مباني المجمع، والتي يزيد عمرها على 20 و 30 عاماً، إذ قام أحد المسؤولين بالمجمع بتقطيعها واحتطابها وبيعها من خلال إصدار أمر بتقطيعها، والذي بدوره يعقد اتفاقاً مع بعض العمال ويتم احتطابها وبيعها خارج المجمع في ظل غياب الرقابة. سوء المعاملة

أما النزيلات فيعانين سوء معاملة الممرضات خصوصاً من جنسيات عربية، إذ يعتمدن في مناداة المريضات بألفاظ نابية، وعدم مراعاة وضعهن الصحي والحالة النفسية التي يمررن بها، وتم رصد حالة هروب قبل نحو أسبوعين لنزيلة عبر إحدى النوافذ المهترئة ولجأت إلى أحد أقسام الشرطة بسبب سوء المعاملة وعدم الاهتمام بها، مع العلم بأن بعض العاملين رفعوا للإدارة طلباً بإصلاح النوافذ التي أصبحت ممراً سهلاً للهروب. انعدام النظافة

النظافة في أقسام المستشفى شبه معدومة، في حين تعاني بعض دورات المياه من الإهمال، وما زال بعضها مغلقاً بانتظار الصيانة، إذ يعود السبب في قلة النظافة والإهمال إلى الشركة المتعاقدة مع المجمع، والتي أثبتت عدم كفاءتها في السابق، وصدر أمر بعدم التعاقد معها مرة أخرى من قبل المسؤولين السابقين، إلا أن مسؤولي المجمع الحاليين ضربوا بالقرار السابق عرض الحائط، وتم التعاقد معها من جديد، فأصبح مرتعاً للحشرات والقُطَط، إضافة إلى انتشار القمل في قسم النساء بسبب قلة النظافة التي تسببت في انبعاث الروائح الكريهة بين أجنحة النزلاء، إذ إن نفايات المجمع يتم رميها بطريقة عشوائية وغير حضارية. وأدى إهمال الصيانة إلى تهالك الجدران وتكسر الأبواب وإغلاق دورات المياه.

التربية " تلجأ لـ"الكرافانات" لحل مشكلة نقص المدارس بالخرخير" في ظل "توقف" المشاريع الدراسية و"منع" الإنشاءات

المصدر: صحيفة الوطن الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=159734&CategoryID=5

أبها: محمد آل ماطر
أكدت مصادر مطلعة أن وزارة التربية والتعليم وإدارتها التعليمية بمنطقة نجران لجأت لاتخاذ حلول بديلة لمشكلة نقص المدارس، وذلك بإنشاء مشاريع حكومية مدرسية عبارة عن فصول جاهزة "كرافانات" بمحافظة خرخير التابعة للمنطقة، حيث تستهدف إنشاء نحو 70 فصلاً دراسياً مع مرافقها، لمواجهة النمو المتزايد في أعداد الطلاب والطالبات بشكل عام في جميع المراحل الدراسية، واقتقاد المحافظة لمبان مستأجرة صالحة للدراسة.
وأشارت المصادر لـ"الوطن" إلى أن إدارة تعليم المنطقة أبلغت الوزارة بأن تلك الفصول الجاهزة هي حلول "موقته"، نتيجة توقف المشاريع الدراسية بالمحافظة ومنع الإنشاءات بها.
وأضافت المصادر أن تحركات تعليم منطقة نجران، جاءت مبكرة قبل بدء العام الدراسي الجديد، حيث جرت مخاطبات بينها وبين مسؤولي الوزارة، انتهت برد من "التربية" لـ"تعليم نجران" بأن قرارات الوزارة فوضت صلاحية "طرح وترسية المناقشات والمشتريات وتنفيذ الأعمال بما فيها إنشاء المباني المدرسية الجديدة" لمديري التربية والتعليم في المنطقة أو المحافظة التعليمية.
وذكرت مصادر "الوطن"، أن "التربية" ممثلة في إدارة التشغيل والصيانة، سألت تعليم نجران عن مدى توفر فصول جاهزة "كرافانات" بالإدارة، والعدد المطلوب في حال عدم توفرها، وأبعادها ومواصفاتها المطلوبة ليتم العرض على صاحب الصلاحية بطلب الموافقة على استخدامها كمبان مدرسية موقته، فيما جاء رد الإدارة التعليمية بأنها لا تملك أي فصول جاهزة، ويلزم الأمر طرح منافسة.
وبينت المصادر أن المشروعات المدرسية المستهدفة تشمل ابتدائية للبنين في إسكان خادم الحرمين الشريفين الخيري بحي المهرة بواقع 20 فصلاً و 5 غرف إدارية ووحدين لدورات المياه، ومشروع آخر لمتوسطة أنس بن مالك "بنين"، في فراغ مدرسة الخرخير الابتدائية، بواقع 25 فصلاً و 5 غرف إدارية و 3 وحدات لدورات المياه، ومشروع لمتوسطة وثانوية "بنات" في فراغ مجمع مدارس الخرخير للبنات، بواقع 25 فصلاً و 5 غرف إدارية و 3 وحدات لدورات المياه.

من يحمي المستهلك

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130912/Con20130912637297.htm>

محمد أبو داود

نحن مع المستهلك ضد كل أعدائه لأنه مظلوم ومستغل. المستهلك دوماً في نهاية قائمة المستفيدين في السلم الاقتصادي في كل دول العالم، وإن كان له حقوق أكبر في الدول الديمقراطية. والذي يقول غير ذلك، فهو إما مستفيد أو مستغل أو بائع أو مالك لصنف معين. في حالات واضحة، هنالك احتكار واضح مثل قضية مايكروسوفت وإن أنكرت. فحينما تملك نظاماً تشغيلياً ولا تستطيع أن تتواصل مع الآخرين إلا به، ولا يوجد بديل حقيقي مماثل، فهذا احتكار حاولت أوروبا مقاومتها ولم تستطع، أما العالم الثالث فيدفع راعماً وباستمرار رخصة الاستعمال أو الاستعمال غير القانوني بدون الدفع أو النسخ المزورة المنسوخة.

حينما تكذب شركات تلبس ثياب الخادم الاجتماعي والإنساني، وهي ترهق المستهلك كل يوم بالتدليس والكذب والغش وإعطائه أقل وبسعر أعلى فقط لزيادة أرباحها وهو ليس لديه حيلة. السيارة اليوم أقل مواد من السيارات قبل خمسين عاماً. طغى عليها البلاستيك والمواد الرخيصة بدلاً من المعادن. وأصبح وزنها أقل بكثير بنسبة خمسين في المائة، وارتفع سعر السيارة عشرة أضعاف خلال ثلاثة عقود بادعاء التضخم، وهذا كذب واقتراء، فالحقيقة أن العقدين الماضيين شهدا ما يسمى بالديفلاشين أو انخفاض الأسعار وهو عكس التضخم. ولكن رفعت أسعار السيارات بادعاء ارتفاع قيمة المواد الخام، وكان القيمة الحقيقية للسيارة هي في التقنية، وهذه لم تتحسن كثيراً. وأكثر الشركات لصوصية متعددة الجنسيات، ومن يقول غير ذلك لا يعرفها حقاً، فهي تعتبر أسواق العالم الثالث بقرة حلبوا تعصرها وتتمتع بضرائب منخفضة وتعطى الأفضلية لجهل من يتعامل معها أو من يتفاوض لحماية حقوق الدول بادعاء تشجيع الاستثمار، وكأن هذه الدول لا تعرف كيف تستثمر وبادعاء إيجاد وظائف، وهذه الشركات تجمع ولا تطحن إلا «الغلابه» المحليين، سواء أكانوا موزعين جياً لخدمتها أو موردين لمصانعها، بينما الاقتصاد الحقيقي يكون ببناء شركات محلية قوية ومدعومة. ونحن لا نريد نظاماً بيروقراطياً ومنفراً للاستثمار، ولكن هنالك حاجة لعمليات جديدة ومبدعة لحماية الاقتصاد المحلي. ونظام الضريبة على الاستثمار الأجنبي بحاجة لإعادة نظر وتغيير جذري. وأخلاقيات الشركات الأجنبية بحاجة إلى إرشاد وتعديل حتى لا تستغل المستهلك المحلي بالكذب والغش التجاري بمنتجات لا تؤدي الغرض الذي تدعيه وتستغل جهل المستهلك وغياب الجهات القادرة على الرقابة. أتذكرون قيمة الطبقة والريسيفر أو اللاقط عام 1990 م كان مائة ألف ريال لثلاث قنوات، وبعد عشرين عاماً أصبح لديك قنوات لا تحصى ولا تريدتها. وما ينطبق على اللاقط ينطبق على الهاتف الجوال، والذي بدأ في السيارات، وكان سعره تقريباً ستين ألف ريال، وسعر الكمبيوتر في الثمانينات حجم أربعة وستين بايت وليس جيجابايت كان بسعر خيالي وللأعمال الخطيرة المهمة، والآن يستعمله كل الناس. كل هذا أسبابه الاحتكار والندرة والنوفلتي، أو أنها جديدة على السوق والمستهلك، وعندما فتحت السوق للمنافسة ومنع الاحتكار هبط الجوال إلى سعر رخيص والريسيفر اللاقط يباع في كل مكان في المناطق الريفية.

أما المستهلك وحمايته، فهذه رغبة أكيدة عند الجميع، لكن الشق أكبر من الراقع. وتعود إلى مدى الرغبة في إعطائه حقوقه، والتي عادة يحصل عليها بنفسه بلوى الذراع وحسب قدراته. الناحية السلبية في المعادلة هي حينما لا يعرف المستهلك صدق المعلومات تطبيقياً عن المنتج وكذب المصنع (بشد النون) ولعبه على أحاسيس المستهلك وجهله بأساسيات القطاع. فمثلاً، هنالك منتجات تداعب أحاسيس الجمال أو الانتعاش أو الشباب، مثل الشامبوهات أو القهوة أو المكياج. ولا توجد جهات حقيقية يهتمها أو لديها القدرة على تحليل المنتجات ونشر وقائع عادلة للمستهلك. والجهات الحالية غمرت بمسؤوليات أكبر منها، ولا تستطيع اللحاق بتنظيم إجرامي حر على المستهلك. واستراتيجيات متغيرة تهدف إلى الربح الوفير وإعطاء المستهلك عطاءها تناقصاً وزيادة الأرباح طردياً. وكلما كبرت الشركات وتحالفت ونمت وتوسعت جغرافياً وعبر القارات زادت قوتها وسلبيها للمستهلك. حتى شركات الأدوية، والتي يجب أن تكون أكثر إنسانية، لا ترحم بدعوى عمل بحوث أكثر ومنتجات تنفذ الإنسانية، وهي تبيع بشكل منفرد ومنتجاتها أسعارها جداً مرتفعة وغير إنسانية.

ولكن يقومون بين الفينة والأخرى بإرسال أدوية منخفضة للدول الفقيرة من باب ذر الرماد في العين. ولكن الأرقام والأسواق تفضح المستور. وكل هذا وهنالك من ما زال يتعامل مع أسلوب رالف نادر المشهور في حربه ضد شركات السيارات الرأسمالية، والتي لو نظرت اليوم في تاريخ السيارات وأسعارها تعتبره خاسرا من الدرجة الأولى. وهنالك من يعتقد أن جمعية حماية المستهلك هي الحل، والحقيقة أكبر، وهي مثل حروب الدول ضد المخدرات.. الحروب تكبر، والعصابات تكبر، والكميات تزيد، والدممون يتكاثرون، والمستهلك يدفع ويدفع، ولا من منقذ.. وحسبنا الله ونعم الوكيل.

إستراتيجية العناية بالمسنين .. الأولويات والآليات

المصدر: صحيفة الاقتصادية الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/09/12/article_785143.html

د. فهد أحمد عرب

في المحور الخامس المذكور سابقا (توفير وسائل الترفيه وتغيير النمط المعيشي اليومي) يقضي بأن تتحدد توجهات العديد من القطاعات لتنفيذ ذلك على أرض الواقع. هذا لأن عملية التوفير تعني الاتصال والتنسيق والتحرك والاجتماع والخروج بمنتج بني على ضوابط ونظم وصيغت له العبارات في وثائق تجعله رسميا ويدوم إلى أن تتغير الظروف تماما. ولئلا تكون العملية هائلة عائمة يمكن لإمارات المناطق أن تأخذ زمام المبادرة فهي الأقدر على تحريك المشاريع وتسريع عجلة التأسيس والبناء سواء لمراكز الأحياء أو باقي المشاريع المحلية كالحدايق والمظلات وبعض الملاعب المخصصة للمشاة والألعاب الخفيفة. وفي جانب آخر تحسين وسائل النقل ومتطلبات تقديم الخدمة مكانيا وتجهيزاً.

من المعروف أن حق الرعاية الأول يتحمله الابن أو الابنة أو الأحفاد لأنهم هم من يبحثون عن الرضا والدعاء المستجاب - بإذن الله - ورد أفضالهم وإحسانهم بالإحسان. لكن المسنين في حاجة إلى مسؤولية اجتماعية ومؤسسية، حكومية وخاصة، إضافة إلى الاهتمام الفردي. السبب في ذلك عبارة عن مجموعة أسباب أهمها أنهم قدموا للمجتمع والدولة خدماتهم خلال أجمل سنوات أعمارهم بكل جهد وإخلاص وتفان، مساهمين في دفع عجلة التنمية كل فيما يخص ويعرف. ثم إنهم وفي هذه السن يبذلون النصح والإرشاد في شتى المجالات معتمدين على الخبرة التي اكتسبوها في مناحي الحياة المختلفة، وهم بذلك يجنبون النشء والمعاصرين مغبة الوقوع في الأخطاء؛ التي عادة ما يكون تأثيرها سلبيا، وهو ما لا نحتمل حدوثه بتكرار. لذلك ما جزاء الإحسان إلا الإحسان.

- في عموم المسألة، هذه المحاور لن يجدي ذكرها شيئا إن لم توضع لها آلية عمل تركز على الأولويات ومن ثم متابعة التنفيذ عن قرب. لذلك فيعد أن وضحت ووضعت ملامح الخطة هناك متطلبات لأن يقوم المعنيون بتعليق الجرس لتحديد من يقوم بماذا وكيف يتم ما يراد تنفيذه ثم من بعد ذلك كيف يكون التقييم ليستمر التطوير كما كان مقدرا له ومحققا للازدهار الذي نأمل. وعليه يمكن اقتراح أن:
- 1 - تنشأ لجنة توجيهية تضم ممثلين من جميع الجهات الخدمية بكل منطقة من أبناء المنطقة حتى ينجز العمل كما يأمله كل منهم لوالده ووالدته وكل من لهم حق عليه.
 - 2 - استعراض المتاح محليا والممكن أن يتاح في كل نقطة وتكوين مفهوم عن القضايا التي تخص كبار السن للتوجه لحلها.
 - 3 - إعداد ورقة عمل توثق من قبل المجلس في كل منطقة تكون دليلا يستعان به عند الحاجة.
 - 4 - القيام بالمسح الميداني والتعرف عن قرب على كل مقدمي الخدمات المختلفة لنشر المفهوم بشكل مباشر وسريع وعلى رقعة أكبر.

- 5 - إعداد وإقامة برنامج تشاوري واسع النطاق في المنطقة بحضور مجموعة كبيرة من كبار السن ومزودي الخدمات لتحديد القضايا ذات الأولوية في التنفيذ.
- 6 - وضع ما تم التوصل له في خطة تتم مراجعتها من قبل اللجنة الرئيسية ليس لتعقيد المسألة، بل للعمل على إيجاد حلول لما كان عائقاً وصعباً تحقيقه.
- 7 - توزيع هذه الخطة إلكترونياً وطباعتها ورقياً بين أعيان المنطقة ومسؤوليها ليتم التنفيذ ويشعر المسنون بقيمتهم الكبيرة عند أبنائهم ومجتمع المنطقة.
- ثم أخيراً لا بد من إعداد مقياس لنوع المخرجات وتقديم العمل واستمرار المسؤول التقدم في أدائه لضمان استمرار العمل بالوتيرة نفسها وضمان بقائه لعقود طويلة.
- إذا ما تم ذلك يمكن بعدها أن ننظر بشمولية نحو ما هي أولى الأولويات التي يمكن أن تتخذ من ناحية النظم الإجرائية المصاحبة للتعديلات المذكورة أعلاه. قد نجمع على أن تكون قطاعات: الإسكان، الصحة، النقل، وخدمات الاتصالات هي ما يعتلي رأس القائمة، وبالتالي بشاركتهم ستحسم كثير من الأمور ومن دون اجتهاد إذا ما أمنا السكن عبر برنامج محلي في كل منطقة حسب توافره أو يمكن توفيره. هذا بلا شك سيشعرهم بالكرامة والأمن والسلامة. كما أن تسهيل الحصول على المواد الغذائية الصحية وتلقي العلاج الأفضل من دون المعاناة في البحث، يمهّدان لرعاية صحية متكاملة. ولو بحثنا مجانية النقل العام تكريماً لهم وتشجيعاً للحركة بدلاً من الاستسلام للإصابة بأمراض العصر المختلفة لكان وقعها إيجابياً، بل يمكن أن يحيا حياة مفعمة بالنشاط مرة أخرى. هذا لأن الأبحاث والدراسات تؤكد مدى أهمية الحركة الصحية للمسنين، بل هي محور بقاء المسن بصحة جيدة وجسم متجانس البنية والقوة.
- لنبتنا نهتم بجانب كل ذلك بالدراسات المسحية والميدانية المتعمقة والمخبرية المتخصصة. ننتظر من الجهات المختلفة أن تستفيد من النخب الجامعية المتخصصة في كل المجالات وأن تجعل البيئة التعليمية بيئة زاخرة بالعمل البحثي على مدار الساعة لأنها جعلت من المختصين يعملون في بيئة عمل تساعد على الإبداع والابتكار باحثين عن إعاشة المسنين في كرامة وسؤدد.



ساهر.. بين الحماية والجباية

المصدر: صحيفة المدينة الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م

[رابط الخبر](#)

أ. د. محمد خضر عريف

لا شك في أن تطبيق نظام ساهر في معظم مناطق المملكة قد أثمر عن تدني وقوع الحوادث، وحفظ أرواح الناس وممتلكاتهم -بإذن الله- وهو أمر لا يمكن أن ينكره منصف، وكنت من أول من دعموا هذا النظام، وكتبت عنه بعد حضوري لعرض تعريفه بساهر أقيم بقاعة ليلتي بجدة قبل سنوات. ولا تزال كتابتي في هذه المقالة دفاعاً عن ساهر، وفي سبيل دفع التهمة التي توجه إليه دوماً على أنه نظام (جباية)، لا نظام (حماية).

وقد سمعت هذا الاتهام كثيراً في بعض المجالس، وقرأتُ عنه في بعض المنتديات. ولكي ننفي هذه التهمة عن ساهر لابد من أن نلتفت إلى بعض الأمور، أولها وأهمها وأخطرها أن الغرامة المالية باهظة على كل المخالفات التي يسجلها ساهر. وثانيها وهو الأشد خطراً أن هذه المبالغ تتضاعف إن لم تُسدّد في فترة معيّنة، وهو ما أدّى إلى تسجيل مبالغ باهظة، وقد تكون خيالية على بعض الناس، سمعت أن بعضها وصل إلى ستين ألفاً أو يزيد، وهذا لا يعطي مبرراً بالطبع لمن وصلت غراماته إلى هذا الحد للاستمرار في ارتكاب المخالفات، كما لا يبرر له عدم تسديدها في وقتها، علماً بأن بعض المواطنين وأنا أعلم ذلك حق العلم قد لا يملك ما يسدّد به هذه المخالفات قبل أن تتراكم أو تتضاعف، لأنه لابد من أن يختار بين تسديدها، أو إطعام عياله، أو سداد فواتيره الباهظة بين كهرباء، وهاتف، وجوال، وقسط سيارة، وثلاثة الأثاثي إيجار السكن الذي فاق كل الحدود وكل التصورات، وبات في كثير من الأحيان يستنزف راتب الموظف محدود الدخل بالكامل، وعليه بعد ذلك أن يدبر بقية تكاليفه من مأكّل ومشرب وملبس وتكاليف معيشية لا يعلمها إلا الله، ناهيك عن ساهر. وعليه،

أقول: إن هناك بدائل كثيرة عن المضاعفة وتراكم التكاليف والغرامات، وهذه البدائل تتبعها كثير من الدول التي فيها أنظمة تشبه نظام ساهر، ومن هذه البدائل أن يكون هناك سقف للمبالغ المستحقة على المخالف. مثل عشرة آلاف ريال مثلاً، فإذا ما تجاوزها تُعلق رخصته، ويُمنع من قيادة السيارة لمدة معينة، ذلك أن تكرار المخالفات لا يكون حله بتراكم المبالغ، لأن هذا المخالف يثبت أنه غير مؤهل لقيادة المركبات، وأنه يُعرّض حياته وحياة الآخرين للخطر، ويكون الحل الأمثل في مثل حالته أن يُوقف عن القيادة، وفي كندا مثلاً قد يُوقف عن القيادة لثلاث سنوات، ويضطر هو وأمثاله لركوب سيارات الأجرة خلال هذه المدة. ومن الجزاءات المتبعة كذلك في كثير من الدول إحالة المخالف الذي تجاوز حداً معيناً من المبالغ والمخالفات إلى محكمة مرورية يُستدعى لها، ومن ثم يُقرّر نوع العقوبة التي تقع عليه. أمّا أن يُترك الحبل على الغارب للمخالفين كما يحصل في ساهر، بمعنى أن يُسجل السائق ما شاء الله له أن يُسجل من مخالفات، وتتراكم عليه المبالغ حتى تصل ربما إلى مائة ألف، ثم إن جمعها بشكل أو بآخر من الأهل أو الأصدقاء أو استئذانها وسددها، فكأن شيئاً لم يكن، وعادت صفحته المرورية ببيضاء من غير سوء، فذلك إجراء لا يحدث إلا عندنا، أمّا في كل الدول الأخرى فتُسجّل على السائق نقاط سود تؤثر على تجديده لرخصته وعلى تكاليف التأمين التي ترتفع كثيراً كلما زادت هذه النقاط السود. وبالمقابل فإن الأنظمة المتبعة في كل دول العالم دون استثناء لا تتضمن إيقاف بعض الخدمات الحكومية عن السائق الذي لديه مخالفات مرورية، بمعنى أن يمنع من تجديد بعض وثائقه الرسمية، أو من إصدار جواز سفر أو بعض الوثائق الأخرى، كإصدار تأشيرة عمالة منزلية، وهلمّ جرا، كما هو النظام لدينا، فهل تتوقف حياة المواطن كلها لحين تسديده لمخالفات المرور وغرامات ساهر؟ وما علاقة هذه المخالفات ببعض الشؤون الحياتية والمعاشية التي تمثل في كثير من الأحيان أهمية كبيرة للمواطن، حتى إن كان متورطاً في ارتكاب مخالفات مرورية؟ فالبعض يحتاج لتأشيرة لعمالة منزلية لرعاية مريض، وبعضهم تعطل من السفر لمرافقة والده أو والدته للعلاج؛ لأنه لم يستطع إصدار جواز سفر، وسوى ذلك من المآسي كثير لا يحصى.

وهنا أطرح سؤالاً كبيراً في هذه المقالة: أليس من الإجحاف أن تضاعف العقوبة مرتين على المواطن؟ بمعنى أن تتضاعف المبالغ عليه إن لم يسدها - وهو إجراء حرّمه كثير من أهل العلم - ثم إن توقف عنه بعض الخدمات في الوقت نفسه؟ فإمّا هذه أو تلك، ولا وجه للعقوبتين كما أرى، والأوجه أن تُطبّق على المخالف عقوبات من جنس ما خالف فيه تتصل بنقاط سود تُسجّل على رخصته ومحاكمته مرورياً ومنعه من القيادة لمدة معينة، أو سحب رخصته في نهاية المطاف.. إلخ. وأعتقد جازماً أن تعديل العقوبات المترتبة على المخالفات المرورية كفيل بأن يدفع التهمة عن ساهر، ليكون نظام حماية لا نظام جباية. - الرياض

الاقتصادية
www.aleqt.com

حماية الأجور في القطاع الخاص

المصدر: صحيفة الاقتصادية الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013
http://www.aleqt.com/2013/09/11/article_784928.html

أ.د. محمد إبراهيم السقا

نشرت "الاقتصادية" خبراً عن عزم وزارة العمل بدء تطبيق برنامج حماية الأجور في القطاع الخاص في البداية على المؤسسات الكبيرة والمدارس الأهلية، ويهدف البرنامج إلى توفير بيئة عمل آمنة بضمان مستويات الأجور للعمال، وذلك من خلال متابعة عمليات تحويل أجور العمال بالمعدلات المتفق عليها بين العامل ورب العمل، فضلاً عن معالجة تشوهات سوق العمل.

برنامج حماية الأجور بلا شك يهدف إلى حماية العامل بالدرجة الأولى وهو اتجاه حميد من جانب وزارة العمل، غير أنني أعتقد أن هذا البرنامج يجب أن يمهد الطريق لتطبيق سياسات الحد الأدنى للأجور في القطاع الخاص، سواء للعمالة الوطنية أو الوافدة، وذلك لمعالجة الفجوات في مستويات الأجور بين قطاعات العمل المختلفة في القطاع الخاص، وكذلك

بين القطاعين الحكومي والخاص، وذلك لرفع قدرة القطاع الخاص على استيعاب العمالة الوطنية من خلال إلزامه بحدود دنيا للأجر تضمن توفير مستوى مناسب للدخل للعمالة الوطنية، بحيث يترتب على تطبيقها رفع درجة جاذبية القطاع الخاص للعمالة الوطنية بالشكل الذي يزيد من طلب المواطنين على التوظيف في هذا القطاع. إن عدم فرض حد أدنى للأجور، والسماح بالتفاوت الكبير بين مستويات الأجور في القطاعين العام والخاص يؤدي إلى تعقيد الأوضاع الحالية لسوق العمل واستمرار الاختلالات الحالية، وهو ما يعد أحد الأسباب الرئيسة وراء انتشار البطالة بين العمالة الوطنية وارتفاع نسب العمالة الوافدة، نظراً لتفضيل القطاع الخاص لهذا النوع من العمالة بسبب انخفاض أجورها بشكل أساسي.



المرأة ونظام الحماية من الإيذاء (2)

المصدر: صحيفة المدينة الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

[رابط الخبر](#)

د. سهيلة زين العابدين حماد

المرأة ونظام الحماية من الإيذاء (2) أوصل قراءتي لنظام الحماية من الإيذاء فيما يتعلق بالمرأة، وما يتطلبه من تصحيح مفاهيم، وسن أنظمة وقوانين لتطبيقه، وتوقفت في الحلقة الماضية عند تعريف النظام للإيذاء الجسدي، وطالبت بتصحيح مفهوم (واضربوهن) في آية النشوز، بأنها تعني الترك والاعتزال وليس الضرب البدني، كما يتطلب تصحيح مفهوم القوامة، فالمعنى السائد للقوامة هو تفسير ابن كثير لآية (الرجال قوامون على النساء) أي الرجل قِيم على المرأة، أي هو رئيسها وكبيرها، والحاكم عليها ومؤدبها إذا اعوجت. وهنا حول معنى قوام إلى قِيم، والفرق كبير بين القوام والقِيم، فالقوام في اللغة هو القائم بتدبير شؤون من هو قوام عليهم، وتلبية احتياجاتهم، بينما القِيم معناها السيد الأمر، أي أن الإمام ابن كثير أعطى للقوامة معنى الاستعباد والاسترقاق، وهذا المعنى الذي فُسِّر به كلمة "عوان" في حديث "استوصوا بالنساء خيراً فإنهن عوان عندكم" بـ«الأسير»، أو «شبه الأسير» وردده كثير من فقهاء وعلماء الإسلام معتبرين الزوجة مملوكة لزوجها، كقول الإمام الزهري: "لا يُقتل الرجل في امرأته لأنه ملكها بعقد النكاح"، وقول ابن القيم في إعلام الموقعين: "إن السيد قاهر لمملوكه، حاكم عليه، مالك له، والزوج قاهر لزوجته، حاكم عليها، وهي تحت سلطانه وحكمه شبه الأسير"، وقول ابن علي الجوزي في أحكام النساء: «وينبغي للمرأة أن تعرف أنها كالمملوك للزوج.. وينبغي للمرأة أن تصبر على أذى الزوج كما يصبر المملوك».

وردد كثير من العلماء والفقهاء وأئمة المساجد أحاديث ضعيفة وموضوعة ومنكرة تُقدّس من الزوج حتى جعلت غضبه يُدخل النار، ورضاه يُدخل الجنة، بل تضمنت هذه الأحاديث مناهج الحديث والثقافة الإسلامية، مثل حديث "وأَيُّما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة". (رواه الترمذي وابن ماجه) انظر منهج الحديث والثقافة الإسلامية لسنة ثانية ثانوي بنات - أدبي - علمي - تحفيظ قرآن، ص 67.

قال عنه الألباني: منكر لا يصح لجهالة الأم والولد. (لأن فيه مساور وأمه مجهولان) (الألباني: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، 617/3، 616، حديث رقم 1426).

كما نجد في ذات المنهج، الحديث الثالث في منهج الحديث ص 14، عن تكفير العشير "عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- قال: شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة، ثم قام متوكئاً على بلال، فأمر بتقوى الله تعالى، وحث على طاعته، ووعظ الناس وذكرهم، ثم مضى، وأتى النساء فوعظهن وذكرهن، وقال: "يا معشر النساء تصدقن فإنكن أكثر حطب جهنم"، فقامت امرأة من سبطه النساء، سفعاء الخدين فقالت: "لم يا رسول الله؟" فقال: "لأنكن تكثرن الشكاة، وتكفرن العشير" قال: "فجعلن يتصدقن من حلتهن، يلقين في ثوب بلال من أقراطهن وخواتمهن". (رواه البخاري ومسلم، واللفظ لمسلم).

إنّ واضع المنهج ينبغي أن كان متخصصاً يعلم أنّ الحديث الذي أورده، وورده في صحيح البخاري ومسلم لا ينفي وجود أحاديث تطعن في صحته منها:

- أحاديث موضوعة عن تكفير العشير، منها "إذا قالت المرأة لزوجها، ما رأيت منك خيراً قط، فقد حبط عملها".

يقول الألباني عن هذا الحديث: موضوع، رواه ابن عساكر عن سلام بن رزين، قال الذهبي: "لا يعرف، وحديثه باطل"، ثم ساق حديثاً غير هذا عن ابن مسعود، وقال أحمد: هذا موضوع، هذا حديث الكذابين. (الألباني: 135 / 4، حديث 1632).

- أحاديث ضعيفة ومنكرة عن النساء أكثر أهل النار، منها "واطلعت في النار، فرأيت أكثر أهلها الأغنياء والنساء" (منكر - الألباني - ضعيف الترغيب - 1848).

- يوجد أكثر من سبعة أحاديث في صحيح البخاري ومسلم في كتاب العيدين تحت النساء على الصدقة دون ذكر أنهن أكثر الناس في النار، أو أكثر حطب جهنم.

وهذا يدعو إلى ضرورة إعادة التحقيق والتدقيق في الأحاديث الواردة في صحيح البخاري ومسلم، خاصة أن هناك من انتقد على الصحيحين مائتين وعشرة أحاديث كابن حجر في مقدمة الفتح والدارقطني وغيرهما من الحفاظ، وبينوا وجود ضعف ووهم في بعض رواتهما.

كما نجد واضع المنهج يصف المرأة بضعف العقل في شرحه لمعنى العشير، فيقول: "العشير في أصل اللغة هو المخالط. والمراد به هنا الزوج، والمعنى: أنكن تجدن الإحسان الكثير إذا قصر عليكن المحسن ولو مرة واحدة، وهذا من ضعف العقل وقلة المعرفة".

وهنا يقول على رسول الله ما لم يقله، كما يدخل تفسيره ضمن الاعتداء العاطفي الوارد في النظام، الذي اعتبر التحقير والإذلال والسخرية اعتداءً عاطفياً، ووصف المرأة بـ"ضعف العقل وقلة المعرفة" ما هو إلا تحقير لها. فإن كان خطابنا الثقافي المتمثل في الديني والمجتمعي والتعليمي التربوي ينتقص من المرأة، ويحقرها، ويتعامل معها على أنها بمثابة المملوك لزوجها، ولا يسأل عن ضربه لها، ولا يقتل لقتله لها، وأنها ضعيفة العقل وقليلة المعرفة، فكيف سنستطيع أن نحملها من الإيذاء ما لم نُصحح هذا الخطاب؟!.. للحديث صلة.



لا أريد شفقة.. أريد حقي"

المصدر: صحيفة الوطن الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=18123>

ميسون الدخيل

عندما تجد في مجتمعك من لا تقف متفرجة وتحمل على عاتقها نشر قضية تمسها أولاً كما تمس غيرها، وعندما تجد في مجتمعك أمهات يلاحقن بإصرار وعزم وإرادة حديدية قضية إنسانية، وعندما تجد أنهن لم يتحولن فقط إلى ناشطات في السعي وراء حقوق أبنائهن، بل يستخدمن سبلاً عصرية في نشر الوعي من أجل أن يتحرك المجتمع ويساندن، عندها لا يمكن أن تقف متفرجة، بل أمر مخجل أن تقف متفرجة أو حتى تكتفي بإرسال مجرد جملة مواساة أو اعتراض لتريح ضميرك، أو ربما لكي لا يقال إنك لم تتفاعل أو حتى يقال إنك تفاعلت، وأنت باستطاعتك أن تفعل أكثر من ذلك لقضايا تدرج عالمياً ومحلياً تحت بنود حقوق الإنسان... لقد أصبحنا اليوم نهتم بالهالة التي نغزلها بمواقف مسرحية - أحياناً كثيرة هزلية - حول شخصياتنا فنرتدي لها الأقنعة التي تحميها من الاختراق الخارجي، جاهلين أننا مخترقون من الداخل أصلاً، طالما أننا بحاجة أن نخفيه برتوش من الزينة!

وصلني نداء من إحدى الأمهات، كما أنني متأكدة من أنها أرسلته للعديد من الإعلاميين والمثقفين ومن تعتقد أن بإمكانهم فعل شيء إن هم تفاعلوا مع نداءها، طبعاً لا أستطيع أن أحكم على الزملاء والزميلات في مجال الإعلام ممن وصلهم النداء ولا عن كيفية التحرك من قبلهم، ولكن بما أنه وصلني فأنا إذن مسؤولة عن تقديم المساعدة من خلال منبر "الوطن"، والتي ومن خلال خبرة شخصية مماثلة أتاحت منبرها لإيصال صوت حدث - بحمد الله - على إثره تفاعل إيجابي وفوري من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية ممثلة بمعالي الوزير شخصياً.

وبما أنني مؤمنة تماما بأن الله سبحانه وتعالى، لم يعط هذه الأم القدرة والإرادة والتصميم إلا لأنه أراد لصوتها أن يكون صدى لصوت ابنها الذي لو أنه كان بإمكانه أن يتحدث إلينا لقال: "لا أريد شفقة.. أريد حقي"، لقد أراد لها الرحمن بطريقة أو بأخرى أن يصل صوتها وبأذنه سبحانه أن يتم التغيير الذي تنشده، فهي لا تطلب شفقة أو تنتظر معونة، إنها تطالب بحق من حقوق ابنها وأبناء الآخرين، بأن يتم إنقاذ مركز الرعاية الشاملة الخاص، والذي تديره الجمعية الخيرية النسائية في مكة المكرمة والتابع طبعاً لوزارة الشؤون الاجتماعية، هذا المركز تتم فيه العناية بأطفال التوحد وأطفال متلازمة داوون، والذي حدث أنه رغم اعتراض المختصات على تدني مستوى الرواتب؛ حيث يصل راتب الواحدة منهن إلى 2400 ريال شهرياً دون رواتب إجازات أو أية إضافات أخرى من الحوافز، علماً أن الدولة حددت المستوى الأدنى للرواتب بـ 3000 ريال! وعليه وبعد تداولات كثيرة بين الموظفين والإدارة، قررت الوظائف البحث عن عمل في أماكن أخرى نظراً لما يمتلكه من شهادات تخصصية وتدريب وخبرة، ولهذا أصبح المركز خاصة فرع طلبة متلازمة داوون يفتقر للمختصات فقرر إغلاق الفرع إلى إشعار آخر!

للموضوعية إنها أمور إدارية، فنحن لا نعلم حقيقة حجم التبرعات أو المساعدات التي تصل المركز، هذا بالإضافة إلى أننا لا نعلم حجم المساعدات والأعمال الخيرية التي دورها تقوم بها الجمعية الخيرية، وبالتالي لا نستطيع أن نحكم هنا على إمكاناتها، ولكننا نعرف أن أهالي الأطفال يدفعون رسوماً دراسية عن أبنائهم لهذا المركز، هل يغطي التكاليف أم لا؟ لا ندري، لأن المركز ليس له موقع على النت أو حتى أنه ينشر بصورة دورية الحسابات لكي يطلع عليها المجتمع الحاضن ويبقى على بيته بحيث يدعم أو يحاسب، ولكن ما نعرفه تماماً أن هنالك ضحية.. أطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة، مواطنون لهم حق بأن يقدم لهم ما شملته بنود سياسة التعليم في المملكة، وبنود التربية الخاصة في وزارة الشؤون الاجتماعية.

من المؤلم حقاً أن نسمع ونراقب افتتاح مراكز للتأهيل الشامل في بلدان كثيرة حول العالم، بعضها يعتبر من الدول الفقيرة، وفيها أفضل ما يمكن أن تقدمه التكنولوجيا والتقنيات والدراسات المختصة، بينما نتابع هنا إغلاق أحد المراكز، وكأننا نمتلك ما يكفي منها! الوقت هنا لا يسمح لنا بفتح مجالات للجدال أو تبادل الاتهامات، هنالك من يحتاج المساعدة... والآن، ويجب أن تتحرك الجهات المختصة للتعامل مع هذه القضية كي لا نحرّم أبناء لنا من حقهم في الرعاية والتعليم، ليس لأنه لا يوجد الكثير في مناطق كثيرة حول الوطن ممن هم بحاجة إلى مثل هذه الخدمات، ولكن هذه القضية أماننا والآن، وهذا إن دل على شيء يدل على احتياجنا لناشطين وناشطات مثل هذه الأم، يقومون على إلقاء الضوء على احتياجات مجتمعاتهم المحلية، طالما أننا لا نجد دائماً جميع المعلومات من الجهات المختصة . إذن لتنتقل أصوات تعلن عن هذه المعلومات وتقوم على الاستعانة بالمختصين لكي يتشارك الجميع في إيجاد الحلول، يجب ألا نرمي كل شيء على جهة واحدة لأن المسؤولية تخص الجميع، وبالتعاون نستطيع أن نصل إليها، أما إن استمرينا بإلقاء التهم فستنتهي كل جهة بالدفاع عن نفسها، وينشغل الجميع ولا نصل إلى أي تغيير! بالنهاية نحن نريد العنب الآن ولا نريد أن نتعارك مع الناطور... محاسبة الناطور قضية أخرى لها وقت وأسلوب آخر.

الاقتصادية
الاقتصادية
www.aleqt.com

العنف ضد النساء .. لا وطن له

المصدر: صحيفة الاقتصادية الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/09/09/article_784466.html

عبد الله باجبير

العنف هو العنف في أي مكان في العالم .. هو أي فعل ينجم عنه أذى أو معاناة جسمية أو نفسية .. بما في ذلك التهديد باقتراح مثل هذا الفعل أو الإكراه والحرمان التعسفي من الحرية .. وبالتالي فإن العنف ضد المرأة يشمل العنف الأسري والجنسي والنفسي الذي يقع في إطار الأسرة .. ومن أمثلة العنف البدني الضرب والزواج المبكر وقتل البنات بزعم الحفاظ على الشرف .. أما الأسري فيشمل ضرب الزوج وزوجته والسب، والطلاق التعسفي والحرمان من حرية التنقل للزوجة .. أما فيما يتعلق بالعنف النفسي فمظاهره كثيرة أبرزها التعامل مع المرأة بمنطق التأنيث والاستهانة والنظر إليها

على أنها أقل من الرجل في كل شيء، وربطها بصفات سلبية، وبالنسبة للعنف الاجتماعي فمن أبرز صوره سلب المرأة الحق في اتخاذ القرار والصورة السلبية التي ينظر بها المجتمع للمرأة العاملة. وعلى الرغم من مرور 13 عاما على إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة تخصيص يوم 25 نوفمبر من كل عام "اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد النساء" وذلك منذ عام 1999 إلا أن مشكلة العنف ضد المرأة ما زالت تحتاح العالم .. فتلت نساء العالم على الأقل يتعرضن للضرب.

ورغم أن العنف ضد المرأة يعد امتهانا للكرامة الإنسانية وخرقا لكل الشرائع السماوية والمواثيق الدولية إلا أنه ما زال يعد ظاهرة في مختلف قطاعات المجتمع بغض النظر عن الطبقة والدين أو مدى تقدم المجتمع أو تخلفه، والعنف الممارس ضد المرأة له آثار سلبية جسمية ونفسية واجتماعية جسيمة فهو يشعرها بالخوف وانعدام التمتع بحقوقها كإنسانة، ما يعرقل إسهامها في التنمية ويضخم شعورها بالذنب والخجل والعزلة والانطواء ويتسبب في فقدانها الثقة بالنفس واحترام الذات.

ومع الأسف، فإن العنف لا وطن له .. فهو موجود في معظم دول العالم، ففي فرنسا 95 في المائة من ضحايا العنف من النساء و 51 في المائة منهن يتعرضن للضرب من قبل أزواجهن، وفي كندا 60 في المائة من الرجال يمارسون العنف ضد الأسرة ككل، وفي الهند 8 من بين كل 10 نساء ضحايا العنف، وما يقرب من 60 في المائة من النساء التركيات يتعرضن للعنف أو الضرب أو الإهانة أو الإذلال على أيدي رجال من داخل أسرهن، والغريب أن 70 في المائة ممن يتعرضن للضرب لا يحبذن الطلاق حفاظا على مستقبل الأبناء .. فعلا العنف لا وطن له!

همس الكلام

"الجاهل وحده يتكلم على هواه".



الأمية الخفية !

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130909/Con20130909636189.htm>

خلف الحربي

بمناسبة اليوم العالمي لمحو الأمية تم توزيع خبر صحفي صغير يشير إلى أن نسبة الأمية في المملكة والتي لا تزيد على 4 بالمائة، وما من شك أن مثل هذه النسبة تعد إنجازا يسجل لصالح القائمين على حملات محو الأمية، ولكننا حين نتجاوز هذا الخبر الصغير ونتأمل واقعنا اليوم نكتشف أن محو الأمية لا تعني بالضرورة انحسار الجهل!.

الغالبية العظمى من الناس في بلادنا اليوم يجيدون القراءة والكتابة ولديهم مهارات خارقة في التعامل مع أجهزة الكمبيوتر ولكنهم رغم ذلك يعانون من أمية مزمنة في معرفة حقوقهم وحقوق الآخرين، بل إن بعض أساتذة الجامعات ممن قضوا السنوات الطوال في طلب العلم وبعض مسؤولي الجهات والمؤسسات الحكومية الذين يطلعون يوميا على معلومات لا يطلع عليها سواهم يكشفون لنا يوميا من خلال تصرفاتهم أو تصريحاتهم أو آرائهم على شبكات التواصل عن جهل عظيم يجعل الواحد منا يترحم على الأيام التي كانت فيها نسبة الأمية هي الغالبة!.

للحظات شعرت بأن الـ 4 بالمائة من الأميين الباقين في البلد هم الفئة الوحيدة التي يمكن الرهان عليها من أجل مستقبل أفضل، فهؤلاء لا يقرأون الأخبار التي تكشف عن درجة التناقض التي وصلنا إليها ولا يكتبون فيكونون شركاء في ترسيخ قواعد الجهل والتخلف، أما الـ 96 بالمائة فهم يكسرون قواعد المرور وهم في طريقهم إلى العمل ويكسرون الأنظمة والقوانين حين يمارسون وظائفهم ويكسرون مبادئ احترام الرأي الآخر حين يتناقشون مع أصدقائهم.

هل نحن حقا أكثر فهما للحياة وللعالم من أجدادنا الذين لم يكونوا يجيدون القراءة والكتابة؟، هذا غير صحيح على الإطلاق فأولئك الأجداد الذين نعتبرهم (أميين) كانوا قادرين على مقاومة الظروف الصعبة التي يعيشونها وتجاوز أصعب المراحل من خلال احترام الفرد منهم لقوانين الجماعة، لم تكن لديهم هذه النزعة الغريبة للقفز فوق حقوق الآخرين، أما نحن الذين

توفرت لدينا إمكانيات هائلة تحلم بها كل شعوب الأرض فقد فشلنا في استغلال هذه الإمكانيات لتحقيق الواقع الذي نطمح إليه وهذا من دلائل الجهل، وفشلنا يعود لسببين الأول منهما أن الواحد منا يظن أنه لن يستطيع تحسين واقعه إلا من خلال تجاوز حقوق الآخرين وهذا طمع أساسه الجهل، أما السبب الثاني فيعود لأن الواحد منا مشغول بتتبع أخطاء الآخرين دون أن يحاول التوقف عن ارتكاب الأخطاء الواضحة وهذا غرور أعمى أساسه الجهل. بمناسبة اليوم العالمي لمحو الأمية أناشدكم أن تدعوا هؤلاء الـ 4 بالمائة من الأميين ينعمون ببراءة الأمية فمصائبنا الحقيقية لم يصنعها إلا المتعلمون!.



لماذا نهدر المال ونعلم النساء؟!

المصدر: صحيفة الرياض الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/08/article865930.html>

راشد بن محمد الفوزان

قد نكون الشعب الوحيد في العالم، الذي يضع العراقيل لعمل المرأة، وبنفس الوقت نطالب بتوظيف المرأة، تتناقض كبير؟! نعلم المرأة منذ طفولتها وتمر بمراحل 6 سنوات ابتدائي و 3 سنوات متوسط و 3 سنوات ثانوي ومتوسط 5 سنوات جامعي ناهيك عن المجاستير والدكتوراه، اي على الأقل 17 الى 18 سنة من عمر الانسان دراسية، ثم ماذا؟ نتوسل المرأة الوظيفة، ليس لضعف قدراتها العلمية، ولا قلة في عقلها، ولا شيء من كل هذا، بل هي أكثر سهولة كتربية في المنزل وأقل جهدا للأسرة في توجيه الارشاد والنصح لها، بل هي مريحة جدا وتحصل غالبا على أفضل الدرجات. المرأة لدينا "طاقة عمل" معطلة، ليس لها أي ذنب في ذلك، كثير رسائل وصلنتي بلا مبالغة شبه يومي، ومن خلال حسابي بتويتر، نساء ينتظرن وظيفة حكومية، بأي مسمى أو مكان أو وزارة، يبحثن عن العمل، لا فرصة لا مكان بالحكومة وهذا منطقي فالحكومة مكتفية جدا، خاصة ان النطاق محدود وهو "تعليم أو صحة" وهذا ما وضع المرأة في سجن وظيفي يطول انتظاره وهذا خطأ كبير، أن نحصر مهما تعلمت المرأة ان تعمل في نطاق ضيق. وحين تكتفي هذه القطاعات ولا فرص نصر على توظيفها بنفس المكان. إذا ما قيمة كليات الطب والهندسة والتجارة والعلوم والحاسب الآلي وغيره؟

يجب أن نعيد صياغة كل شيء، بعمل المرأة، يفتح لها المجال بالقطاع الخاص فهو من سيولد هذه الوظائف والعمل وفرصها. وهو المكان الحقيقي الذي يسعر الموظف بما يناسبه سعريا "كراتب" ويجب أن نوفر القوانين والتشريعات التي تحمي المرأة بالعمل بالقطاع الخاص ايا كان. بحيث تضمن حقوقها المالية والاجتماعية والنفسية والشخصية، المرأة تتعطل لدينا ونحن نعلمها عقدين من الزمن ثم تأخذ الشهادة لتعلقها بمنزلها؟ او تشرب حبرها؟ ما القيمة هنا المضافة؟ ما الفائدة؟ الحلول متاحة، نظم وشرع وحاسب ووفر البيئة المناسبة لعمل المرأة، سواء بمصنع او شركة او مؤسسة او دكان او معرض او مصنع أيا كان. لماذا تلجأ المرأة "لذل" البحث والانتظار سنوات، والبلد يغرق بالمقيمين، ونحن نعطل طاقات بنات بلادنا، من فرض "سجن" المرأة في هذه الوظائف؟ ألا يعلم الجميع ان عطالة المرأة سوء ما بعده سوء؟ وأثر سلبي من كل جانب؟ وكسر طموحها ومستقبلها وحقوقها بكل معنى الكلمة. يجب أن نوسع مدار العمل للمرأة، ونوظف هذه الطاقات، والشركات لدينا كثيرة وكبيرة، فلماذا لا يفرض على الشركات والمؤسسات ليس السعودية بل "تأنيث" بنسبة محددة، فهن أكثر بطالة وحاجة ومعطلة، فلماذا نصر على طريق خاطئ والطريق الصحيح مائل أماننا؟ من يفيدنا؟

العمل التطوعي.. لإنقاذ شبابنا من الكسل

المصدر: صحيفة الاقتصادية الأحد 2 ذو القعدة 1434 هـ - 8 سبتمبر 2013م

http://www.aleqt.com/2013/09/08/article_784325.html

علي الشدي

يكثُر الحديث هذه الأيام عن الشباب وما يجب عليهم من إظهار مزيد من الجدية في دراستهم وأعمالهم وحياتهم وسلوكهم، وذلك لحماية بلدهم وسمعته المستهدفة من أعدائه وحساده والارتقاء به إلى المكانة اللائقة به.. ومن هذا المنطلق أركز مقال اليوم على الشباب وأعني بهم الأبناء والبنات الذين ما زالوا في السن القابل للتشكيل والتدريب، والذين نلاحظ عليهم أو فنقل على معظمهم الركود إلى الكسل والخمول والافتكال على الآخرين بشكل يدعو للقلق على مستقبلهم ومستقبل بلادهم.. فالطفل في ذهابه للمدرسة يستعين بمن يحمل حقيبته معه حتى يجلس على كرسي الفصل والعائد من المدرسة ينادي على العاملة المنزلية لاستقباله بكأس من الماء بدل أن يتناول نفسه.. ولا يقتصر ذلك على الطفل، بل يشمل الأكبر سنًا ذكورا وإناثًا!

وفي المجال الدراسي يكتفي الواحد منهم أو الواحدة منهم بالحد الأدنى من النجاح، ليس لأنه غير قادر وإنما لأنه مشغول طوال اليوم ومعظم الليل بمتابعة الأجهزة التقنية الحديثة التي أثرت في عيون وعقول أطفالنا وشبابنا وأخرت نومهم، وجعلت حضورهم في المدارس جسدياً بعيون نصف مفتوحة وذهن شارد!

هذا على المستوى الدراسي.. وفي مجال الأعمال حدث ولا حرج وإلا لما سيطر الوافدون على أعمال التجزئة وأماكن البيع والشراء، وأصبح الشباب السعودي ينتظر وظيفة حكومية مريحة ولما ارتفعت البطالة إلى حد غير معقول وغير مقبول! قد يقول قائل إنك رسمت الصورة بشكل قاتم.. ولكن ما الحل؟

وهنا أقول لا بد من إدخال العمل التطوعي في مدارسنا ومراحل تعليمنا منذ الصفوف الأولى حتى التخرج في الجامعة.. وحتى خارج المدارس يمكن الاتفاق مع الجمعيات الخيرية والجهة المسؤولة عن المساجد والبلديات وغيرها بأن يقوم الشباب من مختلف مراحل التعليم بأداء عمل تطوعي لهذه الجهات مقابل درجات تشجيعية أو أن يشترط تسلمه المؤهل بأداء تلك الخدمة التطوعية.. وهذا المقترح طرحه أحد المتحدثين من الأساتذة الفضلاء في إحدى القنوات الفضائية. وهو جدير بالبحث من قبل وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي.. فالعمل التطوعي الذي أسست له جمعية مسجلة لدى وزارة الشؤون الاجتماعية يواجه صعوبات كثيرة لأن ثقافة العمل التطوعي غير موجودة في مجتمعنا الآن.. مع أنها كانت موجودة لدى الآباء والأجداد.

وأخيراً: حتى على مستوى الفتيات المقبلات على الزواج لا بد من عمل تطوعي في المنزل.. وها هو الدكتور إبراهيم القعيد الخبير في مجال التدريب يقول إنه شاهد في اليابان عجوزاً تعلم الفتيات صنع الشاي، فظن أن ذلك من باب التسلية، لكنه أفهم أن ذلك شرط من شروط الزواج للفتيات، وهذا الأمر قادم لدينا، فالجمعيات الخيرية مطلوب منها من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية أن تقيم دورات لتدريب الفتيات المقبلات على الزواج، وربما يصبح ذلك شرطاً لإتمام عقد الزواج كما أصبح الفحص الطبي إلزامياً.. لقد ولى عهد مباهاة بعض الأسر بأن ابنتهم لا تجيد حتى "سلق البيض" أي أنها مرفهة لدى أسرة غنية.. وهذا من أسباب ارتفاع نسبة الطلاق في مجتمعنا دون شك!

العمل الدولية.. "قانون ملزم" لحفظ حقوق 53 مليون عامل "

منزلي

المصدر: صحيفة الوطن الجمعة 30 شوال 1434 هـ - 6 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=159035&CategoryID=2

جدة: ياسر باعامر

لم يكن الخامس من سبتمبر الجاري، يوماً اعتيادياً على منظمة العمل الدولية، التي استطاعت أن تدخل اتفاقية "العمال المنزليين" برقم 189 الصادرة عنها منذ 2011، إلى حيز التنفيذ، مانحة حقوق العمل الرئيسية لأكثر من 53 مليون عامل منزلي في جميع أنحاء العالم، تشكل النساء منهم نسبة 83% من العاملات المنزليات في جميع الدول، المتقدمة منها والنامية، ويضاف إلى ذلك نحو 10.5 ملايين طفل في أنحاء العالم -معظمهم دون سن العمل- يعملون خدماً في المنازل. ويشير بيان صحفي صادر عن المنظمة (تلقت الوطن نسخة منه)، إلى أن الاتفاقية الجديدة أضحت "قانوناً دولياً ملزماً" اعتباراً من 5 سبتمبر الجاري، وهي كانت بحاجة لمصادقة دولتين عضوين في منظمة العمل الدولية عليها. وقد صادق عليها حتى الآن 8 دول أعضاء في المنظمة هي بوليفيا، وإيطاليا، وموريشيوس، ونيكاراغوا، والباراغواي، والفلبين، وجنوب أفريقيا، والأوروغواي.

ومنذ اعتماد الاتفاقية، أقر العديد من الدول لوائح أو قوانين جديدة تحسن القوانين الاجتماعية والعمالية للعمال المنزليين. ومن هذه الدول نذكر فنزويلا والبحرين والفلبين وتايلاند وإسبانيا وسنغافورة. كما بادرت كل من فنلندا وناميبيا وتشيلي والولايات المتحدة ودول أخرى إلى إجراء إصلاحات تشريعية، فيما شرعت عدة دول أخرى في عملية المصادقة على الاتفاقية، ومنها كوستاريكا وألمانيا.

"الوطن" حاولت الاتصال بمسؤولي وزارة العمل للتأكد من طبيعة موقف المملكة حيال الاتفاقية الجديدة، وبخاصة أن منظمة العمل جعلتها ضمن دائرة "القانون الملزم"، وهل ستصادق المملكة على التشريعات الجديدة للمنظمة الدولية، إلا أنه لم يتسن لها ذلك على رغم الاتصالات المتكررة.

وفي سياق متصل، يرى الخبير العمالي بمصر هيثم مبارك في حديثه إلى "الوطن"، الأهمية الحقوقية لهذه الاتفاقية الجديدة التي رأت النور على الواقع الحقوقي العمالي المنزلي، وقال: "إن من المهم على الدول العربية التفاعل مع اتفاقية العمال الجديدة بشكل إيجابي والمساهمة في تغيير الصورة النمطية السيئة عن ضياع حقوق العمالة المنزلية في بلداننا"، كما أشاد بموقف سلطات العمل بالمملكة في تفاعلها عبر سن تشريعات داخلية لحفظ حقوق العمالة المنزلية.

وبحسب دراسة أجرتها المنظمة في يناير 2013، حملت عنوان "العمال المنزليون حول العالم"، فإن هؤلاء العمال يعملون في أغلب الأحيان دون شروط عمل واضحة، وهم إما غير مسجلين أو لا يشملهم نطاق قوانين العمل. وأهم المشاكل التي تواجههم هي ظروف العمل السيئة، والاستغلال في العمل، وانتهاكات حقوق الإنسان. كما تشير الدراسة ذاتها إلى أن 10% فقط من العمال المنزليين يتمتعون بحقوق العمال الآخرين نفسها بموجب قوانين العمل العامة، كما كان أكثر من ربعهم مستبعد كلياً من قوانين العمل الوطنية.

من جانبها، تعتقد مديرة قسم المساواة وظروف العمل في منظمة العمل الدولية مانويلا تومي، أن الزخم الذي أثارته اتفاقية المنظمة بشأن العمال المنزليين أخذ بالازدياد. وقد بدأت الاتفاقية والتوصيات بلعب دور فعال كمحفز للتغيير، وهما الآن تشكلان نقطة انطلاق لوضع سياسات جديدة في عدد متزايد من الدول بحيث تعترف بكرامة العمل المنزلي وقيمه. وتقول تومي: "يرسل دخول الاتفاقية حيز التنفيذ رسالة قوية إلى أكثر من 50 مليون عامل منزلي في جميع أنحاء العالم. وأنا أمل أن تصل الرسالة أيضاً إلى الدول الأعضاء في المنظمة وأن نشهد قريباً التزام مزيد من الدول بحماية حقوق هؤلاء العمال".

تضامن: 310 آلاف امرأة أمية في الأردن .. والنسبة الأعلى في الريف

المصدر: صحيفة الرأي الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ - 9 سبتمبر 2013م

<http://www.alrai.com/article/605732.html>

عمان - سمر حدادين -

قالت جمعية معهد تضامن النساء الأردني أن الأردن أحرز تقدماً ملحوظاً خلال العقود الماضية في مجال محو الأمية ، إلا أن ثمة ضرورة ملحة للإستثمار في محو أمية النساء والفتيات، خصوصاً وأن نسبة الأمية لديهن أعلى من نسبة الأمية بين الرجال.

وتشير دائرة الإحصاءات العامة الى أن نسبة الأمية بين سكان المملكة بلغت عام 2011 حوالي (7 و6%) غير أن نسبة الأمية بين النساء (15 عاماً فأكثر) هي 9 و9% ونسبة الأمية بين الذكور (15 عاماً فأكثر) هي 6 و3% وبفجوة جندرية وصلت الى (3 و6-) ، وبالأرقام فإن عدد النساء والفتيات الأردنيات الأميات يبلغ حوالي 310 آلاف نسمة. وتؤكد الإحصائيات لعام 2012 أن نسبة الأمية بين النساء والفتيات في الريف هي أعلى من تلك النسبة في الحضر ، حيث يشير التوزيع النسبي للإناث الأردنيات اللاتي أعمارهن 15 عاماً فأكثر الى أن نسبة الأمية في الحضر 7 و8% وفي الريف 3 و16% وعلى مستوى المملكة 10%.

ويحتفل العالم بالثامن من أيلول من كل عام باليوم الدولي للأمية، ويأتي إحتفال عام 2013 تحت شعار «أشكال القرائية في القرن الحادي والعشرين».

وتنوه «تضامن» على أنه بالرغم من تنبه وزارة التربية والتعليم لضرورة التركيز على إنشاء مراكز محو الأمية للنساء والفتيات ، إلا أن نسب الأمية بينهن لا زالت مرتفعة مقارنة مع نسب الأمية بين الرجال ، وبالرجوع الى آخر إحصائية صادرة عن الوزارة على موقعها الالكتروني نلاحظ بأن عدد مراكز تعليم الكبار والملتحقين بها خلال العام الدراسي 2000/1999 بلغ 41 مركزاً للذكور و 419 مركزاً ، وبلغ عدد الملتحقين 690 رجلاً وعدد الملتحقات 4001 امرأة ، في حين كان عدد المراكز خلال العام الدراسي 2009/2008 قد وصل الى 29 مركزاً للذكور و 444 مركزاً للإناث ، وبلغ عدد الملتحقين 598 رجلاً و 5530 امرأة.

ويؤكد التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع لعام 2012 الذي صدر بعنوان «الشباب والمهارات : تسخير التعليم لمقتضيات العمل» الى أن تقدماً محدوداً سجل في مجال محو الأمية لدى الكبار من أجل رفاههم ورفاه أطفالهم ، ولا تزال الحكومات والجهات المانحة تبديان لامبالاة بدت واضحة من إحصاءات عام (2010) والتي تؤكد وجود 775 مليون أمي وأميه حول العالم نصفهم في جنوب وغرب آسيا وأكثر من الخمس في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى.

وتزداد نسبة الأميات على نسبة الأميين في 81 دولة من بين 146. ويعيش حوالي ثلاثة أرباع الأميين الكبار في عشر دول فقط وتضم الهند 37% من مجموع الأميين في العالم.

وتشير «تضامن» الى أن التقرير يركز على الحاجة الملحة لتنمية مهارات الشباب للحصول على وظائف لائقة تمكنهم من المشاركة الفاعلة في مجتمعاتهم ، ففي الدول النامية تجاوز عدد الشباب بسن (15 - 24) مستوى المليار عام 2010 ويعاني واحد من كل ثمانية من البطالة، ولا زالت إحتياجاتهم للمهارات الأساسية من القراءة والكتابة والحساب عرضة للتجاهل ، كما أن إكتساب المهارات في كثير من الأحيان لا تتم بصورة متكافئة وتزيد بالتالي من حدة مشاعر الحرمان المرتبطة بأوضاع الفقراء والنساء والفئات المهمشة من الناحية الإجتماعية.

إن برامج الفرصة الثانية المنسجمة مع متطلبات سوق العمل تشهد نجاحاً كبيراً ، ففي الأردن أطلقت منظمة دولية تدعى (Questscope) برنامج فرصة ثانية للتعلم عام 2000 إستهدفت فئة الشباب الذين لم يلتحقوا بالتعليم أو تسربوا منه ، وكان الهدف منه تأمين 24 شهراً من التعلم المسرع لتلبية مستلزمات الصف العاشر مع تأمين دروس خاصة للسماح

لخريجي البرنامج من الإلتحاق مجدداً بالتعليم النظامي أو الحصول على قروض لإطلاق مشاريع صغيرة ، وشارك في هذا البرنامج 7000 شخص حتى عام 2012 ، وفي نهاية البرنامج نجح حوالي 98% من الذين قدموا إمتحان الكفاءة للصف العاشر وإستطاعوا مواصلة التعليم النظامي.



برامج / حقوق الإنسان في العراق

قانون يحفظ حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: إذاعة العراق الحر الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ - 10 سبتمبر 2013م
<http://www.iraqhurr.org/content/article/25099914.html>

ليلي أحمد

تمخّضت الحروب التي خاضها النظام السابق عن اعداد كبيرة من المعاقين الذين شكلت اعاقاتهم عبأ كبيراً عليهم وعلى عائلاتهم في ظل غياب ابسط مقومات العناية بهم التي يفترض ان توفرها الدولة لهم. ويفتقر العراق الى الاحصاءات الدقيقة عن عدد معاقيه، ويبرر البعض ذلك بان الاعداد تتزايد في ظل تواصل العنف في العراق. ويؤكد رئيس تجمع المعاقين في العراق موفق الخفاجي ان اعداد معاقى حرب الثمانينيات وحرب 1991 تبلغ (46300) معاق، وقد زاد العدد بعد عام 2003 بسبب زيادة حالات العنف. معظم المعاقين يعيشون في ظروف صعبة للغاية، يقول المعاق فارس سعدون ان معاناته ليست جديدة بل تعود الى ما قبل 20 عاماً، حيث يفقر المعاق الى ابسط مقومات الحياة ليكون عبأ على عائلته فضلاً على غياب المستلزمات الضرورية كالكراسي والعكاز وغيرها.

وبعد مسيرة طالت اكثر من ثمان سنوات لمشروع قانون ذوي الاحتياجات الخاصة تمكن مجلس النواب من تشريعه اخيراً، ليتنفس المعاقون الصعداء في ان مرحلة جديدة ستحمل معها حياة رغيدة لهم. وتشير عضو لجنة حقوق الانسان البرلمانية النائبة اشواق الجاف الى اهمية قانون ذوي الاحتياجات الخاصة كونه يعني بهذه الشريحة المهمة، وتطرق الى اهم نقطة يتضمنها القانون هي تعيين المعاقين القادرين على العمل.

يشار الى ان وزارة العمل والشؤون الاجتماعية سعت كثيراً من اجل تشريع قانون يعنى بالمعاقين. ويؤكد وكيل الوزارة دارا حسين رشيد ان قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة لا يشمل المعاقين فقط، بل فئات عديدة أخرى، بينها الايتام والمسنون وقصار القامة، فضلاً على المعاقين الذين يصنفون بحسب نوع الإعاقة. وبين دارا ان الوزارة استعانت بخبراء مختصين ومنظمات مجتمع مدني كما استعانت بتجارب عالمية عند وضع القانون. ومع غياب الاحصاءات الدقيقة عن عدد المعاقين في العراق فان وكيل وزارة العمل يقدر عدد المعاقين في العراق بأربعة ملايين ونصف المليون معاق وهذا العدد برأيه جاء بسبب العنف والتفجيرات الارهابية في العراق. ويشيد دارا في الوقت نفسه بجميع الجهود التي بذلت من قبل الحكومة والبرلمان الذي تمكن من تشريع القانون في ظل الخلافات التي تشهدها الساحة السياسية.

اما المتحدث باسم وزارة حقوق الانسان كامل امين فقد عدّ قانون ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة خطوة بالاتجاه الصحيح، اذ سينصف القانون هذه الشريحة التي عانت الكثير.

كما اشداد رئيس تجمع المعاقين في العراق موفق الخفاجي بالقانون واعتبره فاتحة خير عليهم وعلى جميع ذوي الاحتياجات الخاصة.

فقرات قانونية مهمة

قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة يعرف ذوي الاعاقة بأنه كل شخص فقد القدرة كلياً او جزئياً على المشاركة في المجتمع اسوة بالآخرين نتيجة اصابته بعاقة بدنية او ذهنية او حسية ادى الى قصور في إدائه الوظيفي. اما ذوو الاحتياجات الخاصة فهم الاشخاص الذين لديهم قصور في القيام بدورهم ومهامهم بالنسبة لنظرائهم في السن والبيئة

الاجتماعية والاقتصادية والطبية كالتعليم او الرياضة او التكوين المهني او العلاقات العائلية وغيرها، واعتبر القانون قصار القامة من ذوي الاحتياجات الخاصة.

وينص القانون على تأمين المتطلبات العلاجية والخدمات الاجتماعية وتوفير فرص التعليم العام والخاص والتعليم المهني، كما يمنح المشمول بالقانون هويات خاصة مع توفير الاجهزة والمعدات التي يحتاجها المعاق وذوي الاحتياجات الخاصة.

وينص القانون على تأسيس هيئة تسمى هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة ترتبط بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية. وتقوم بمهام كبيرة اهمها تقديم الرعاية الكاملة للمعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة.

ويؤكد رئيس تجمع المعاقين موفق الخفاجي ان الهيئة التي ستشكل في ضوء القانون ستكون المرجع الاساس لكل المعاقين، وستعنى بكل قضاياهم الخدمية والانسانية والاجتماعية والتعليمية والصحية وغيرها. وطالب تخصيص الاموال لتنفيذ نصوص القانون ضمن موازنة عام 2014 واذا ما تأخر التنفيذ فيمكن تضمين الموازنة المقبلة ملحق لتغطية المتطلبات التي تضمنها القانون. ويأمل الخفاجي ان يبتعد تأسيس الهيئة عن المحاصصة السياسية او استغلالها من قبل الساسة، بل ان عليهم جعلها هيئة مستقلة ذات طابع انساني يسعى اليها لفضل الخير كل السياسيين.

ويشير المتحدث باسم وزارة حقوق الانسان كامل أمين الى اهمية تشكيل هيئة خاصة تعنى بالمعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة، حيث سيكون للمعاقين صوت في مصدر القرار بسبب ان الهيئة يترأسها شخص من المعاقين او ذوي الاحتياجات الخاصة.

قوانين تعنى بحقوق الانسان

يتساءل مراقبون عن قوانين تعد اساسية وتدخل ضمن باب الحريات وجزء اساسي من حقوق الفرد مازالت تنتظر التشريع. ويرى المتحدث باسم وزارة حقوق الانسان كامل أمين ان العراق يمر بمرحلة انتقالية وهناك قوانين عديدة تعزز مبادئ حقوق الانسان تنتظر التشريع، لكن الصراعات السياسية داخل البرلمان حال دون تشريع قوانين مهمة تعنى بحقوق الانسان.

وتؤكد عضو لجنة حقوق الانسان البرلمانية اشواق الجاف ان قانون حرية الاجتماع والتظاهر السلمي وصل الى مراحل متقدمة وينتظر التصويت عليه، فيما ستناقش اللجنة مشروع قانون حق الوصول الى المعلومة وكذلك مازال مشروع قانون حرية التعبير في طور الجدل والنقاش.

الاقتصادية
www.aleqt.com

التأكيد على مواقف دول الخليج الثابتة بنبذ الإرهاب والتطرف

وزراء خارجية الخليج يرحبون بإنشاء محكمة حقوق الإنسان

العربية

المصدر: صحيفة الاقتصادية الأربعاء 5 ذو القعدة 1434 هـ - 11 سبتمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/09/11/article_784863.html

"الاقتصادية" من الرياض

اختتم وزراء الخارجية لدول مجلس التعاون الخليجي في قصر المؤتمرات بمحافظة جدة أمس أعمال الدورة 128 العادية للمجلس الوزاري، برئاسة الشيخ خالد بن أحمد بن محمد آل خليفة وزير خارجية البحرين، رئيس الدورة الحالية للمجلس الوزاري، وبمشاركة وزراء خارجية الدول الأعضاء، والدكتور عبد اللطيف بن راشد الزياني، الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية. ورحب المجلس الوزاري، في بيانه الختامي، بمبادرة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك البحرين بإنشاء محكمة حقوق الإنسان العربية، وبقرار مجلس الجامعة العربية باختيار البحرين مقراً دائماً للمحكمة، التي تعتبر خطوة مهمة ورؤية مستقبلية وتعزز مبادئ حقوق الإنسان وحياته الأساسية.

واستعرض المجلس مستجدات العمل المشترك وعبر عن ارتياحه لما تحقق من إنجازات، مؤكداً على تسخير الجهود كافة لتحقيق المزيد من التقدم والتنمية لدول المجلس، وقرر إنشاء لجنة وزارية مستقلة لسلامة الأغذية بدول المجلس، تمثل كل

دولة فيها بالجهة المعنية بسلامة الأغذية. كما بحث المجلس الوزاري تطورات عدد من القضايا السياسية دولياً وإقليمياً. جدد المجلس الوزاري التأكيد على مواقف دول المجلس الثابتة بنزوح الإرهاب والتطرف، بكافة أشكاله وصوره، ومهما كانت دوافعه ومبرراته، وأياً كان مصدره، ويعرب عن إدانته للتفجيرات الإرهابية التي وقعت في البحرين أخيراً، مستهدفة زعزعة أمنها واستقرارها وترويع الأمنين من أبنائها والمقيمين فيها، مؤكداً مساندة دول المجلس للبحرين في الإجراءات التي اتخذتها لمكافحة الأعمال الإرهابية تنفيذاً لتوصيات المجلس الوطني بغرفتيه الشورى والنواب. كما أدان المجلس الهجوم الإرهابي الذي تعرضت له سفارة الإمارات في ليبيا الذي يشكل انتهاكاً للقوانين والأعراف الدبلوماسية، مؤكداً ضرورة حماية البعثات الدبلوماسية، وأهمية تكاتف الجهود الدولية لمواجهة الإرهاب. وجدد المجلس التأكيد على مواقفه الثابتة الراضية لاستمرار احتلال إيران للجزر الثلاث، طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى التابعة للإمارات، التي شددت عليها البيانات السابقة كافة، وأكد المجلس في هذا الخصوص على دعم حق السيادة للإمارات العربية المتحدة على جزرها الثلاث طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى، وعلى المياه الإقليمية والإقليم الجوي والجرف القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة للجزر الثلاث باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من الإمارات العربية المتحدة، وكذلك التعبير عن الأسف الشديد لعدم إحراز الاتصالات مع إيران أي نتائج إيجابية من شأنها التوصل إلى حل قضية الجزر الثلاث بما يسهم في تعزيز أمن المنطقة واستقرارها، واعتبار أن أية ممارسات أو أعمال تقوم بها إيران على الجزر الثلاث ملغاة وباطلة ولا تغير شيئاً من الحقائق التاريخية والقانونية التي تجمع على حق سيادة الإمارات العربية المتحدة على جزرها الثلاث، والنظر في الوسائل السلمية كافة التي تؤدي إلى إعادة حق الإمارات العربية المتحدة في جزرها الثلاث، ودعوة إيران للاستجابة لمساعي الإمارات لحل القضية عن طريق المفاوضات المباشرة أو اللجوء إلى محكمة العدل الدولية. وحول الأوضاع في الأراضي الفلسطينية وتطورات النزاع العربي - الإسرائيلي، أكد المجلس الوزاري أن السلام الشامل والعدل والدائم لا يتحقق إلا بانسحاب "إسرائيل" الكامل من الأراضي العربية المحتلة عام 1967، في فلسطين والجولان العربي السوري المحتل، والأراضي التي ما زالت محتلة في جنوب لبنان، وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشرقية، طبقاً لقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة، ومبادرة السلام العربية. ورحب المجلس بالجهود الدبلوماسية التي تبذلها الولايات المتحدة الأمريكية، وبدء المفاوضات بين الفلسطينيين والإسرائيليين، آملاً في نجاح هذه المفاوضات بما يحقق للشعب الفلسطيني الشقيق حقوقه المشروعة. وأعرب المجلس عن إدانته لسياسة إسرائيل الاستيطانية المستمرة، مؤكداً عدم شرعيتها أو قانونيتها ومطالباً المجتمع الدولي بالتدخل لردع إسرائيل وإلزامها بوقف بناء المستوطنات الإسرائيلية على الأراضي الفلسطينية، معتبراً ذلك إمعاناً في تحدي القانون الدولي والشرعية الدولية. وفي هذا الشأن أشاد المجلس الوزاري بالقرار الصادر عن الاتحاد الأوروبي بشأن استثناء المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة من التعاون بين الاتحاد الأوروبي و"إسرائيل". كما أدان المجلس استمرار إسرائيل في انتهاك حرمة المسجد الأقصى والتعدي على المصلين، والسماح للمستوطنين بدخوله والاعتداء على الفلسطينيين في باحاته، وأكد على وجوب التوقف الفوري عن تلك الانتهاكات وتحملها كامل المسؤولية لما نتج عنها جراء تلك الانتهاكات. وتداول المجلس آخر مستجدات تنفيذ المبادرة الخليجية وآليتها التنفيذية بشأن اليمن، وأعرب، مجدداً، عن دعمه لكل الجهود التي يبذلها الرئيس اليمني عبد ربه منصور هادي، وحكومة الوفاق الوطني، وعبر عن أمله في توصل المشاركين في مؤتمر الحوار الوطني الشامل إلى توافق حول قضايا المؤتمر الرئيسية بما يحقق إرادة الشعب اليمني وتطلعاته.

فاو: إهدار الغذاء يكلف 750 مليار دولار سنوياً

المصدر: صحيفة الاقتصادية الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ - 12 سبتمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/09/12/article_785191.html

"الاقتصادية" من الرياض
قالت منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة "فاو"، في تقرير أمس، إنه يتم فقدان مئات المليارات من الدولارات ويجري إنتاج مليارات الأطنان من الغازات المسببة للاحتباس الحراري بلا داع كل عام بسبب الهدر في الغذاء. في البلدان النامية، يتم التخلص من مواد غذائية بسبب عدم كفاءة الحصاد أو ظروف التخزين السيئة، بينما في الدول الغنية يتم التخلص من الفاكهة والخضراوات الصالحة للأكل بسبب شكلها أو لونها غير العادي، كما قد يلقي الطعام في سلة المهملات بسبب الإفراط في الشراء.
وقالت "فاو": "يبتلع الغذاء المنتج وغير المستهلك كل عام مياهاً تضاهي كميتها التدفق السنوي لنهر الفولجا في روسيا، ويضيف نحو 3.3 مليار طن من غازات الاحتباس الحراري إلى أجواء الكوكب".
ويأتي تقرير "بصمة الفاقد الغذائي.. الآثار على الموارد الطبيعية" بمنزلة الدراسة الأولى التي تنصب على تحليل عواقب الخسائر الغذائية العالمية من المنظور البيئي، بالنظر تحديداً إلى النتائج على صعيد المناخ والمياه واستخدامات الأراضي والتنوع الحيوي. وعلاوة على التأثيرات البيئية للفاقد الغذائي، تفوق النتائج الاقتصادية المباشرة في حالة الأطراف المسؤولة عن خسائر الغذاء (باستثناء الأسماك والأطعمة البحرية) ما يقارب 750 مليار دولار سنوياً، وفق تقديرات منظمة "فاو".
وكانت منظمة الأغذية والزراعة قد قدرت في وقت سابق أن كميات منتجة من الغذاء تصل إلى 1.3 مليار طن تفقد أو تبذّر كل عام، وهذه الكميات تمثل أكثر من أربعة أضعاف الكميات المطلوبة لإطعام 870 مليون شخص جائع في العالم. وتم تمويل الدراسة من جانب الحكومة الألمانية.



كاريكاتير

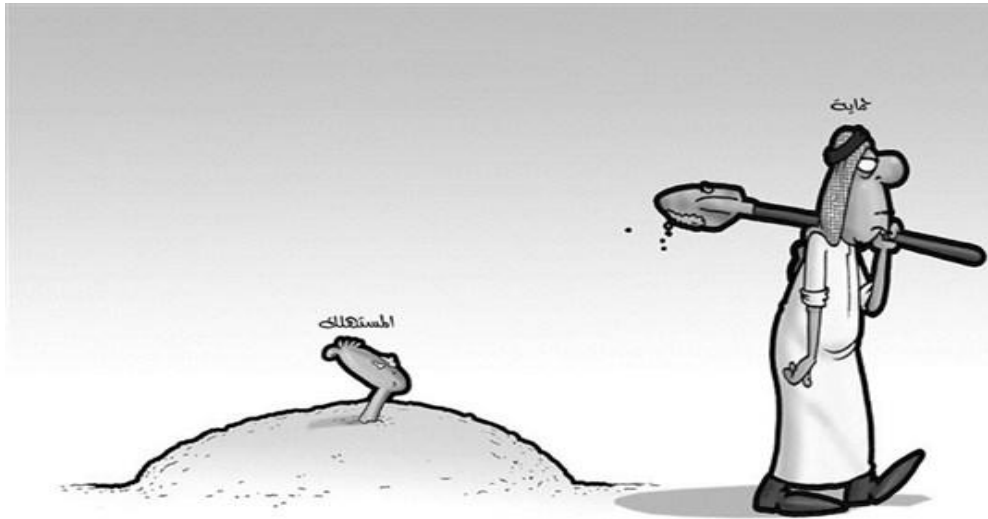


@mahertoon
www.maherashour.com

AL HAYAT
الحياة

المصدر: صحيفة الحياة
السبت 1 ذو القعدة 1434 هـ -
7 سبتمبر 2013 م

<http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/549392>



@mahertoon
www.maherashour.com

AL HAYAT
الحياة

المصدر: صحيفة الحياة
السبت 1 ذو القعدة 1434 هـ -
7 سبتمبر 2013 م

<http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/549271>



المصدر: صحيفة المدينة
الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ -
9 سبتمبر 2013م

<http://www.al-madina.com/node/477114/كاريكاتير-أخيرة-الاثنين.html>



المصدر: صحيفة الوطن
الاثنين 3 ذو القعدة 1434 هـ -
9 سبتمبر 2013م

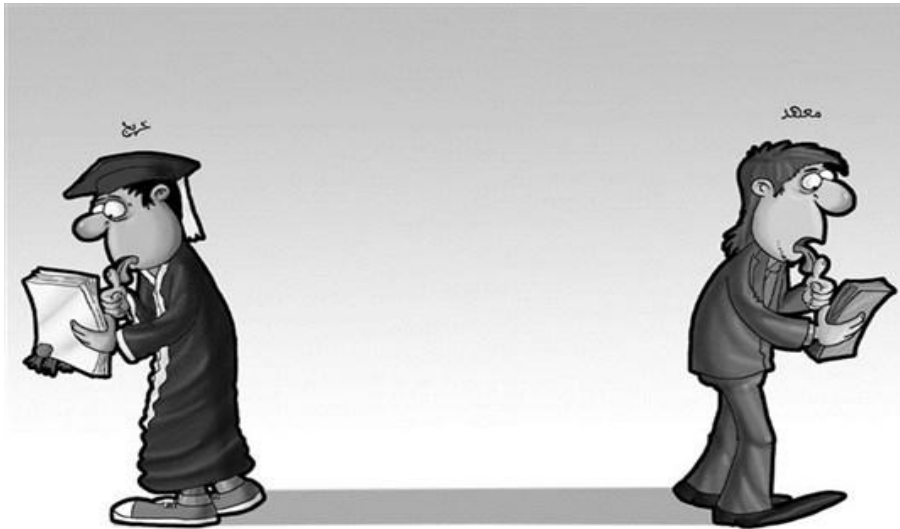
<http://www.alwatan.com.s.a/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=4847>



ALJAZIRAH
الجزيرة

المصدر: صحيفة الجزيرة
الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ -
10 سبتمبر 2013 م

<http://www.al-jazirah.com/2013/20130910/cartoon.htm?pic=mf.jpg&nam=%D9%85%D9%81%D8%B1%D8%AD%20%D8%A7%D9%84%D8%B2%D9%8A%D8%A7%D8%AF%D9%8A&sms=8775>



@mahertoon
www.maherashour.com

AL HAYAT
الحياة

المصدر: صحيفة الحياة
الثلاثاء 4 ذو القعدة 1434 هـ -
10 سبتمبر 2013 م

<http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/550147>





الشرق
www.alsharq.net.sa

المصدر: صحيفة الشرق
الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ
- 12 سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/12/941536>



الرياض
www.alriyadh.com

المصدر: صحيفة الرياض
الخميس 6 ذو القعدة 1434 هـ
- 12 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/12/article866973.html>